مكانة الصحيحين
والدفاع عن صحيح مسلم

الطبعة الأولى

مكانة الصحيحين

والدفاع عن صحيح مسلم

ونقض قول ابن دحية الكلبي

ومن قلده في تضعيف صيام الست من شوال

ويحتوى على فوائد نفيسة من كلام أهل العلم وبيان منهج النقد عند المحدثين

تأليف

د. أبي عمر عبد العزيز بن ندى بن عبد الرحمن العتيبي الأثري

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد للَّه نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ باللَّه من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده اللَّه فلا مُضِلّ له، ومن يُضْلل فلا هادِيَ له. أما بعد:

لقد أوقفني أحدُ طلبة العلم على مجلة «المجالس» تحوي في مضامينها باباً خاصا بالفتاوى مُسَمَّاه «مجالس الهدى»(١) يقوم بالإفتاء فيه الشيخ عدنان القادري.

ولقد قام الشيخ المذكور في العدد (١٦٣٠) بتاريخ (٥/ شوال/ ١٤٢٤) الذي وافق (٢٩/ ١١/ ٢٠٠٣) بتضعيف حديث في «صحيح مسلم» وجعله ركناً من الأركان التي أقام عليها فتواه، وكان التضعيف هو الحجة على دعواه.

وكم تمنيت ألا يقع النظر على مثل هذا الكلام وهذا الطعن والحط على حديث في «صحيح مسلم» الغَنِيُّ باسْمِهِ عن التدقيقِ فِي رَسْمِهِ، الذي هابه كبار العلماء وَعَظَّمُوا شَأْنَهُ، فكيف لطالب علم أن يتناوله بالنقد والتضعيف، وقبله كبار القوم عرفوا فضله والكلُّ لزم حدَّه، ومع ذلك استروح الشيخ بكل سهولةٍ ويسرٍ التَّكَلُّمَ عَلىَ حديثِ أَبِي أيوب الأنصاري رضي الله عنه في صيام الستة أيام من شوال، الذي أخرجه الإمام الحافظ مسلم بن الحجاج النيسابوري، الذي أفرد مصنفاً في الحديث الصحيح، وكانت له إمامةٌ مطلقة في الحفظ ومعرفة

---

(١) صورة من الفتوى ملحقة بآخر الكتاب .

علل الحديث فصنَّفَ «كتاب العلل»، و«كتاب التمييز» وغير ذلك من المصنفات الفريدة.

والأمر ليس مُستَغْرباً من أعداء السنة والطوائف المنحرفة، لكن أن يصدُرَ عن واحدٍ نَعُدُّهُ من أهل السنة، فهذه مجازفة، وَتَهور يدعو إلى الغرابة.

وهذا التطاول على أحد الصَّحيحَيْن جعلنِي أُبادر إلى الدفاع عن صحيح البخاري وصحيح مسلم، وإني لأجد ذلك شرفاً وأيُّما شرف أن أكون في زمرة المدافعين عن الصَّحيحَيْن، لا في زمرة الطاعنين، وأن أسلك طريق العلماء المدافعين عن السنة، الذين نخلوا أحاديث رسول اللَّه ﷺ نخلًا، راجياً من اللَّه التوفيق والسداد.

والكل يعلم ما يحظى به صحيح البخاري، وصحيح مسلم من مكانةٍ خاصة وميزةٍ ظاهرةٍ عند المسلمين منذ عدة قرون متتابعة، حتى استقر الأمرُ لهما بالقبول والتصديق، وانفردا بالصحةِ بعد كتاب اللَّه عزّ وجل، وأصبح لا يجاريهما كتاب آخر منذ بداية تاريخ التدوين لحديث رسول اللَّه ﷺ إلى يومنا هذا.

وقد جعلت الرد على الشيخ في خمسة أبواب:

الأول: مكانة «الصَّحيحَيْن» عند الأُمَّةِ.

الثاني: الإمام مسلم بن الحجاج وكتابه «الصحيح».

الثالث: نقد ودراسة حديث: «صيام الستة من شوال».

الرابع: حال (سعد بن سعيد الأنصاري) وأقوال أئمة الجرح والتعديل فيه.

الخامس: نقض فتوى الشيخ القادري والردُّ على من تَقَدَّمَهُ، وَقلَّدهُ فِي التضعيف: ابن دِحْيَةَ الْكَلْبِي.

ولست الأول في هذا الباب فلقد رد جماعة من العلماء على من طعن في هذا الحديث وهم:

١- الحافظ العلائي في «رفع الإشكال».

٢- وابن القيِّم في حاشيته على «سنن أبي داود».

٣- وأبو مُحَمّد الدمياطي قام بجمع طرقه.

٤- وابن المُلَقِّن في «البدر المنير» وفي باقي مصنفاته.

٥- والحافظ العراقي اعتنى بجمع طرقه.

٦- ورد قاسم بن قطلوبغا في مصنفٍ سمَّاهُ «تحرير الأقوال في صوم الست من شوال».

وغيرهم كثير من أهل العلم لم أذكره اختصارا تعَقَّبُوا من طعن في هذا الحديث.

وكان الدافع نُصْرَة حديث رسول اللَّه ﷺ وبيان مكانة كتب السنة - التي رضيها الأئمة النقاد - وتلقتها الأمة بالقبول مع توضيح لمناهج النقد عند المحديثين وأصول البحث والتتبع على طريقة العلماء المرضيين . . . وباللَّه نستعين.

وكتبه

أبو عمر عبد العزيز بن ندى بن عبد الرحمن الْمليفي العتَيْبِي

الباب الأول

مَكَانَةُ الصَّحيحَيْن عند الأُمَّة

(تَمهيد)

اعلم أخي القارئ أن مُحَمّداً بن إسماعيل البخاري، ومسلمَ بن الحجاج النيسابوري، من أعلام السنة المشهود لهم بالفضل والتقدم، ومن علماء الحديث، وأئمة الدين، الذين أطبق المتقدمون والمتأخرون على أن لَهما دراية واسعة في نقد الروايات والأحاديث، وعلى معرفة تامة بعلل الحديث وأحوال الرجال.

ومَنْ البخاري ومسلم؟

إِنَّهما من حفَّاظ الدنيا.

قال ذلك مُحَمّد بن بشار شيخ البخاري ومسلم:

قال أبو قريش[١]: مُحَمّد بن جمعة بن خلف: سمعت بنداراً، مُحَمّد ابن بشار يقول: حفَّاظ الدين أربعةٌ: أبو زرعة بالري، والدارمي بسمرقند، ومُحَمّد بن إسماعيل ببخارى، ومسلم بنيسابور. اهـ

وكلٌ من الحَافِظَيْنِ أخذ جملة من الأحاديث الصحيحة، وأفرد لها مصنفاً خاصاً بالصحيح المسند من حديث رسول اللَّه ﷺ، ولم يقم أحد منهما بحصر الصحيح في كتابه، ولم يقل أحد منهما، أن الصحيح وحده ما كان في كتابه، بل تركا الشيء الكثير من الحديث الذي صح عن رسول اللَّه ﷺ.

---

(١) تاريخ بغداد (٢/ ١٦)، وتَهذيب الأَسْماءِ واللغات (١/ ٦٨)، وتَهذيب الكمال (٦/ ٢٣٢)، وتذكرة الحفاظ (٢/ ٥٨٩)، وسير أعلام النبلاء (١٢/ ٤٢٣: ٥٦٤)، وتَهذيب التهذيب (١٠/ ١٢٨).

وهذا يعني أن الحديث الذي ليس في الصَّحيحَيْن لا يحكم بضعفه بل يخضع لقواعد النقد عند المحدثين، فما توافرت فيه شروط الصحة، حكم عليه بالصحة، وما تخلَّف عنه شرط من شروط الصحة، حكم عليه بالضعف، وعدم العمل، واللَّه الموفق.

❊ ❊ ❊

مكانة «الصَّحيحَيْن» عند الأمة ومراحل نقد «الصحيح»

لقد مرّ هذان الكتابان بمراحل عدة من مراحل النقد والتَّتَبُّع منها:

*** مرحلة نقد الكتاب أثناء التصنيف:**

لقد كانت هناك عناية تامة من البخاري، ومسلم، في انتقاء الأحاديث التي أودعت في الكتابين، وفي وضع شروط خاصة وعالية في ضبط المتون والأسانيد، حتى لا يدون في الكتابين إلا ما كان صحيحاً، ولهذا انتشر الكتابان باسم الصحيح، «صحيح البخاري»، و «صحيح مسلم»، واشتهرا بالصَّحيحَيْن.

*** مرحلة نقد الكتاب ما بعد التصنيف:**

لقد كان نقد الكتابين ابتداء من المشايخ المعاصرين للإمامين، وما تلا ذلك من القرون مروراً بأبي الحسن الدارقطْنِي، وأبي علي الغساني، وأبي مسعود الدمشقي، ومن بعدهم من أرباب وأئِمة هذا الشأن.

ومثاله عرض أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري كتابه «الصحيح» على سَيِّدِ الحفاظ إمام الجرح والتعديل أبي زُرعة الرازي.

قال مكي بن عبدان[1]: سمعت مسلماً يقول عرضت كتابي هذا «المسند» على أبي زرعة، فكل ما أشار عليَّ في هذا الكتاب أن له علة وسبباً تركته، وكل ما قال: أنه صحيح ليس له علة، فهو الذي أخرجت. اهـ

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي (١/ ٢٥)، وسير أعلام النبلاء للذهبي (١٢/ ٥٦٨).

فاستقر الأمر على قبول الكتابيْن، عدا أحرف يسيرة بيَّنَها العلماءُ، وقد تلقت الأمة هذين الكتابين بالقبول، وحصل لهما من الإجماع ما لَم يحصل لغيرهما من كتب الحديث.

وكانت لِهذين الكتابيْن مكانة عظيمة عند أهل السنة، فمن أتى بعد ذلك ناقداً أو مستدركاً، فهو لا ينقد «صحيح البخاري»، و«صحيح مسلم»، بل ينقد ويستدرك على جموع العلماء، ويتَّهم مجموع الأمة بالخطأ.

لذا ينبغي أن تكون «للصَحيحَيْن» هيبة عند أهل السنة والجماعة، حتى لا يجرؤ غِمْرٌ يُصَحِّحُ ويُضَعِّفُ أحاديثَ في صَحِيْحَي البخاري ومسلم، فيفتح باباً لأهل الأهواء والبدع، للنيل من دين هذه الأمة، فأهل البدع يستدلون بِغَمْزِ جُهَّالِ أهل السنة في كتب وعلماء السنّة، وربما فُتِحَ بابُ شَرٍّ لكل من أراد أن يتكلم في روايةٍ تخالف ما عليه المذهب والمشرب، فيعظِّم قول إمامه، ويطرح قول الرسول ﷺ، بِحُجَّةِ النقد الحديثي.

إن الواجب على المسلمين في عصرنا، وفي كل عصر، الوقوف بقوة أمام أي محاولة للنيل من كتب السنة عامة، والصَّحيحَيْن خاصة؟

وإن كان ثمة تساهل أمام أيّ تطاول على «صحيح البخاري»، و«صحيح مسلم»، فلن يبقى لأهل السنة كتاب خاص بالحديث الصحيح يرجعون إليه، ولأصبح الناس في شك وتردد أمام مرويات السنة، وأحاديث رسول اللَّه ﷺ، وعندها فلا تسأل إن ظهرت وعلت رايات أهل الأهواء، ولا تعجب عندما ترى لدعاةِ الرأي والفكرِ شوكة.

إنه من المعلوم أن اللَّه عز وجل حفظ لهذه الأمة دينها قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]. وفي الأثر الْمشهور «يحمل

هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين». وصحح نسبته إلى النبي ﷺ العلامة الألباني في مشكاة المصابيح (١/ ٥٣)، وقد رُوِيَ عن النبي ﷺ بأسانيد مرسلة ومتصلة، وفي النفس من صحته شيء، لذلك يحتاج إلى مزيد بحث ليس هنا محل بيانه، ولم أهمل تصحيح الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ فهو من جهابذة هذا العلم وفرسانه ولكنه كان ينهانا عن تقليده مشافهةً وكتابةً في غَيْرِ ما مَوْضِعٍ من كُتُبِهِ.

وقد هيأ اللَّه سبحانه وتعالى على مراحل التاريخ أعلاماً، وضعوا ضوابط وقواعد تضبط الراوي والمروي، فجعلوا الأمر وكأنه أسواراً حديدية، لا يتجاوزها إلا ما كان مسنداً صحيحاً غير معلٍ، ولا شاذٍ، ثابت النسبة إلى رسول اللَّه ﷺ - ولا أذكر ذلك مبالغة بل هي عين الحقيقة جزاهم اللَّه عنا خير الجزاء - حتى بلغت بهم القوة والمنعة في الذَّب عن حديث رسول اللَّه ﷺ، أنهم رصدوا ما يَهِمُ فيه الحافظ أو يُخطئ فيه الثقة، مع القبولِ المطلقِ لروايته.

وبلغ بهم الأمرُ أن من أراد أن يكون من حملة الآثار ويلج باب الرواية قد جعل من نفسه عُرضة للسؤال، عن حاله، ومولده، ووفاته، ومعرفة أخباره، ورفقته، وأصحابه، حتى خاصة أمره، وأصبح يدون عنه كل صغير وكبير في حياته، ليكون ضابطاً ومعياراً للحكم عليه، هل هو مأمون الجانب في حمل شرع اللَّه، وأهلٌ لنقل حديث رسول اللَّه ﷺ؟

ونذكر لك مثالًا يُرِيكَ حياة القوم واهتمامهم بأمرِ الحديث ورجاله:

ذكر الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (١/ ١٥٢) فِي ترجمة

إبراهيم بن مُحَمّد بن الحارث بن أسماء بن خارجة بن حصن بن بدر الفزاري، أبو إسحاق الكوفي: (قال إسحاق بن إبراهيم: أخذ الرشيد زنديقاً فأراد قتله، فقال: أين أنت من ألف حديثٍ وضعتها؟ فقال له: أين أنت يا عدو اللَّه من أبِي إسحاق الفزاري وابن المبارك ينخلانها حرفاً حرفاً؟!). اهـ

وانتشرت عمليات التفتيش والتنقيب عن أحوال الرجال من حيث الاعتقاد، والديانة، والورع، والصدق، والضبط، والحفظ، والإتقان، وإن الكلام في منهج النقد عند المحدثين وبيانه، باب واسع ليس هنا موضع البسط فيه.

❊ ❊ ❊

تلقي الأمـة
لِصَحِيْحَي «البخاري ومسلم»
بالقبول والصـحة

قول الحميدي في الصَّحيحَيْن

*** قال أبو عبد اللَّه مُحَمّد بن أبِي نصر فتوح الحميدي:**

في كتابه «الجمع بين الصَّحيحَيْن» (١/ ٧٤): وحين استقر ذلك وانتشر، وسار مسير الشمس والقمر، أردت تعجيل الفائدة لنفسي، وتسهيل سرعة المطلوب ذخيرة لِمطالعتي وحفظِي، والأخذ بِحظ من التقريب في التبليغ، ينتفع به من سواي، وأحظَى به عند مولاي، فاستخرته تعالَى وجل، وسألته العون والتأييد على تَجريد ما فِي هذين الكتابين من متون الأخبار، ونصوص الآثار، **إذ قد صح الانقياد للإسناد من جُمهور الأئمة النقاد،** وتلخيص ذلك في كتاب واحد. اهـ

قول ابن الصلاح في الصَّحيحَيْن

*** قال ابنُ الصلاح: في «علوم الحديث: مقدمة ابن الصلاح» (ص١٠٠):**

في أقسام الصحيح: . . . .

وأعلاها الأولُ، وهو الذي يقول فيه أهل الحديث كثيراً: «صحيح متفق عليه» يطلقون ذلك ويعنون به: اتفاق البخاري ومسلم، لا اتفاق الأمة عليه، لكن اتفاق الأمة عليه لازمٌ من ذلك وحاصل معه، باتفاق

الأمة على تلقي ما اتفقا عليه بالقبول، وهذا القسم جميعه مقطوع بصحته، والعلم اليقيني النظري واقعٌ به. اهـ

وقال فِي (ص١٠١):

القول: بأن ما انفرد به «البخاري أو مسلم» مندرج في قبيل ما يقطع بصحته، لتلقي الأمة كل واحد من كتابيهما بالقبول، على الوجه الذي فصلناه من حالهما فيما سبق، سوى أحرفٍ يسيرةٍ تكلَّم عليها بعض أهل النقد من الحفاظ كـ «الدارقطني» وغيره، وهي معروفة عند أهل هذا الشأن. اهـ

قول ابن كثير في الصَّحيحَيْن

* وقال الحافظ ابن كثيْر فِي «اختصار علوم الحديث» (ص٣٥):

ثم حكى أن الأمة تَلَقَّتْ هذين الكتابين بالقبول سوى أحرف يسيرة، انتقدها بعض الحفاظ كـ «الدارقطني» وغيره، ثم استنبط من ذلك القطع بصحة ما فيهما من الأحاديث لأن الأمة معصومة من الخطأ، فما ظنت صحته ووجب عليها العمل به؛ لا بد وأن يكون صحيحاً في نفس الأمر وهذا جيد.

وقد خالف في هذه المسألة الشيخ «محيي الدين النووي»، وقال: لا يستفاد القطع بالصحة من ذلك.

«قلت»: وأنا مع ابن الصلاح فيما عول عليه، وأرشد إليه واللَّه أعلم. اهـ

قال أبو عمر:

إن النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، يرى صحة ما في الصَّحيحَيْن، ويذهب إلى أن

أحاديث البخاري ومسلم؛ صحيحة، والخلاف الذي ذكره ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ، خلاف ليس في أصل صحة ما في البخاري ومسلم، بل هو خلاف تفرع عن مسألة القول بالصحة، هل هي صحة قطعية أم صحة ظنية.

قول النووي في الصَّحيحَيْن

* وفي فتاوى النووي المسماة «المنثورات وعيون المسائل المهمات» (ص٢٨٥).

سُئل: هل في صحيح البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي والمسانيد المشهورة؛ حديث غير صحيح وأحاديث باطلة، أو فِي بعضها دون بعض؟

أجاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أما البخاري ومسلم؛ فأحاديثهما صحيحة، وأما باقي السنن؛ وأكثر المسانيد؛ ففيها الصحيح، والحسن، والضعيف، والمنكر، والباطل، واللَّه أعلم. اهـ

وقال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ، في مقدمة الشرح على «صحيح مسلم» (١/ ٣٠):

فإن أخبار الآحاد التي في غيرهما يجب العمل بها إذا صحت أسانيدها، ولا تفيد إلا الظن، فكذا الصحيحان، **وإنما يفترق الصحيحان وغيرهما من الكتب في كون ما فيهما صحيحاً لا يحتاج إلى النظر فيه، بل يجب العمل به مطلقاً، وما كان في غيرهما لا يعمل به، حتى ينظر، وتوجد فيه شروط الصحيح**. اهـ

قول ابن دقيق العيد في الصَّحيحَيْن

* قال ابنُ دقيق العيد في «الاقتراح في بيان الاصطلاح» (ص٣٢٥):

ولمعرفة كون الراوي ثقة طرق منها:

إيراد أصحاب التواريخ ألفاظ المزكين في الكتب التي صنفت على أسماء الرجال، ككتاب تاريخ البخاري، وابن أبي حاتِم وغيرهما.

ومنها:

تخريج الشيخين أو أحدهما في الصحيح للراوي محتجين به وهذه درجة عالية لما فيها من الزيادة على الأول، وهو إطباق جمهور الأمة أو كلهم على تسمية الكتابين بالصَّحيحَيْن، والرجوع إلى حكم الشيخيْن بالصحة.

وهذا معنَى لَم يَحصل لغيْر من خُرِّجَ عنه فِي الصحيح، فهو بِمثابة إطباق الأمة أو أكثرهم على تعديل من ذكر فيهما.

وقد وجد في هؤلاء الرجال المخرَّجِ عنهم في الصحيح من تكلم فيه بعضهم.

وكان شيخ شيوخنا الحافظ أبو الحسن المقدسي، يقول فِي الرجل يَخرج عنه في الصحيح: هذا جاز القنطرة.

يعني بذلك: أنه لا يلتفت إلى ما قيل فيه، وهكذا يعتقد، وبه نقول، ولا نخرج عنه إلا ببيان شافٍ وحجة ظاهرة، تزيد فِي غلبة الظَّن على المعنى الذي قدمناه، من اتفاق الناس بعد الشيخين على تسمية كتابيهما بالصَّحيحَيْن، ومن لوازم ذلك تعديل رواتهما.

نعم: يُمكن أن يكون للترجيح مدخل عند تعارض الروايات، فيكون من لم يُتَكَلَّمْ فيه أصلا راجحاً على من قد تُكُلِّمَ فيه، وإن كانا جميعاً من رجال الصحيح، وهذا عند وقوع التعارض. اهـ

قول الذهبي في الصَّحيحَيْن

* وقال الحافظ الذهبي في «الموقظة» (ص٧٩):

من أخرج له الشيخان على قسميْن:

أحدهما: ما احتجا به في الأصول.

وثانيهما: من خرجا له متابعة وشهادة واعتبارا.

فمن احتجا به أو أحدهما، ولم يُوَثَّقْ، ولا غُمِزَ، فهو ثقة حديثه قوي.

ومن أحتجا به أو أحدهما، وتُكُلِّمَ فيه:

فتارة يكون الكلام فيه تعنت، والجمهور على توثيقه، فهذا حديثه قوي أيضا.

وتارة يكون الكلام في تليينه وحفظه له اعتبارا، فهذا حديثه لا ينحط عن مرتبة الحسن، التي قد نسميها من أدنى درجات الصحيح.

فما في (الكتابين) بحمد اللَّه رجل احتج به البخاري أو مسلم في الأصول، ورواياته ضعيفة، بل حسنة أو صحيحة.

وقال: فكل من خرج له في الصَّحيحَيْن فقد قفز القنطرة[1] فلا معدل عنه إلا ببرهان بَيِّن. اهـ

قلت: قال الذهبي في «تنقيح التحقيق» (٥/ ٤٣٥):

عَنْ سَعْد بن سعيدٍ: «واحتج به مسلم».

---

(١) رواية أحد الشيخين له في الأصول.

وقال الذهبي في «السير» (٧/ ٣٣٩) في ترجمة مُحَمّد بن طلحة:

ويَجيء حديثه من أدانِي مراتب الصحيح، ومن أجود الحسن وبِهذا يظهر لك أن «الصَّحيحَيْن» فيهما الصحيح، وما هو أصح منه، وإن شئت قلت: فيهما الصحيح الذي لا نزاع فيه، والصحيح الذي هو حسن، وبِهذا يظهر لك أن الحسن قسم داخل في الصحيح، وأن الحديث النبوي قسمان، ليس إلا صحيح، وهو على مراتب، وضعيف وهو على مراتب. واللَّه أعلم. اهـ

قول العلائي في الصَّحيحَيْن

* قال الحافظ صلاح الدين خليل العلائي فِي «النقد الصحيح لما اعترض عليه من أحاديث المصابيح» (ص٢٢):

وقبل الكلام على هذه الأحاديث نقدم مقدمات تَمهيداً لما يأتِي من البيان بِحالها:-

الأولى: أن الحديث المحتج به ينقسم إلى صحيح وحسن، وذلك بحسب تفاوت رجال إسناده فِي الْحفظ والإتقان، وأداء ما تَحملوه، كما أن الحديث الذي لا يُحتج به ينقسم إلَى ضعيف ومنكر وموضوع، بِحسب تفاوت رواته في الوهم والغلط والتساهل وتعمد الكذب.

- فمن كان في أعلى درجات الإتقان والحفظ كان ما تفرد به صحيحاً مركونا إليه.

- ومن نزل عن هذه الدرجة تكون أفراده حسنة.

- وما تابعه غيْره فيه صحيحاً.

- ومن نزل عن ذلك يكون ما رواه منكراً أو شاذاً.

- ومن نقص عن ذلك يكون حديثه ضعيفاً.

والمرجع في ذلك كله إلى ما حرره الأئمة الحفاظ من أحوال الرجال، وبينوا من صفاتهم، أو تعرضوا له من الأحاديث بالتنصيص عليه مع النقد الصحيح والتصرف الجاري على قواعدهم.

الثانية: إن الأئمة اتفقت على أن كل ما أسنده البخاري أو مسلم في كتابيهما الصَّحيحَيْن فهو صحيح لا ينظر فيه.

وإنه لا يصل إلى درجتهما في ذلك كتب السنن والمسانيد، بل هذه الكتب مشتملة على الصحيح والحسن والضعيف، وفي يسير منها أحاديث واهية جداً. اهـ

قول ابن حجر في الصَّحيحَيْن

* قال الحافظ ابن حجر في مقدمة الفتح «هدي الساري» (ص ٣٨٤) جوابا على من انتقد بعض الروايات في الصحيح:

قال: وقبل الخوض فيه، ينبغي لكل منصف أن يعلم أن تخريج صاحب الصحيح لأي راوٍ كان؛ مقتض لعدالته عنده، وصحة ضبطه، وعدم غفلته، ولا سيما ما انضاف إلَى ذلك من إطباق جمهور الأمة على تسمية الكتابين «بالصَّحيحَيْن»، وهذا معنى لم يحصل لغير من خرج عنه في الصحيح، فهو بمثابة إطباق الجمهور على تعديل من ذكر فيهما، هذا إذا خرج له في الأصول.

فأما إن خرج له في المتابعات والشواهد والتعاليق، فهذا يتفاوت درجات من أخرج له منهم في الضبط وغيره، مع حصول اسم الصدق لهم، وحينئذ إذا

وجدنا لغيره في أحد منهم طعنا فذلك الطعن مقابل لتعديل هذا الإمام، فلا يقبل إلا مبين السبب، مفسرا بقادح يقدح في عدالة هذا الراوي وفي ضبطه مطلقا، أو في ضبطه لخبر بعينه، لأن الأسباب الْحاملة للأئمة على الْجرح متفاوتة، منها ما يقدح ومنها ما لا يقدح، وقد كان الشيخ أبو الْحسن الْمقدسي يقول فِي الرجل الذي يخرّج عنه فِي «الصحيح»: «هذا جاز القنطرة».

يعني بذلك أنه لا يلتفت إلَى ما قيل فيه، قال الشيخ أبو الفتح القشيري[١] فِي مختصره: «وهكذا نعتقد وبه نقول[٢]، ولا نخرج عنه إلا بحجة ظاهرة، وبيان شاف، يزيد في غلبة الظن على المعنَى الذي قدمناه من اتفاق الناس بعد الشيخين على تسمية كتابيهما بالصَّحيحَيْن، ومن لوازم ذلك تعديل رواتهما».

فائدة (١):

قلت: وقع في المطبوع من مقدمة الفتح «هدي الساري»: ولا سيما ما انضاف إلَى ذلك من إطباق جمهور الأئمة والأقرب أن هذا تصحيف، والصواب الأمة كما أثبتناه. اهـ

وقال الحافظ في «شرح نخبة الفكر» (ص٨٩ - ٩٠):

ثم يقدم في الأرجحية من حيث الأصحية ما وافقه شرطهما، لأن المراد به رواتهما مع باقي شروط الصحيح، ورواتهما قد حصل الاتفاق على القول بتعديلهم بطريق اللزوم، فهم مقدمون على غيرهم فِي رواياتِهم، وهذا أصل لا يخرج عنه إلا بدليل. اهـ

---

(١) هو ابن دقيق العيد ، صاحب كتاب الاقتراح في بيان الاصطلاح ، وقد تقدم قوله.
(٢) وهكذا يعتقد وبه نقول عند أبي الفتح القشيري في كتابه الاقتراح .

قول الشوكاني في الصَّحيحَيْن

* قال الإمام الشوكاني في «قطر الولي على حديث الولي» (ص٢٣٠):

ولا حاجة لنا في الكلام على رجال إسناده، فقد أجمع أهل هذا الشأن أن أحاديث الصَّحيحَيْن أو أحدهما، كلها من المعلوم صدقه بالمقبول المجمع على ثبوته، وعند هذه الإجماعات تندفع كل شبهة، ويزول كل تشكيك.

وقد دفع أكابر الأئمة من تعرض للكلام على شيء مما فيهما، وردوه أبلغ رد، وبينوا صحته أكمل بيان، فالكلام على إسناده بعد هذا، لا يأتي بفائدة يعتد بِها.

فكل رواته قد جازوا القنطرة، وارتفع عنهم القيل والقال، وصاروا أكبر من أن يتكلم فيهم بكلام، أو يتناولهم طعن طاعن، أو توهين موهن. اهـ

وقال الشوكاني أيضاً في «تحفة الذاكرين» (ص٣):

واعلم أن ما كان من أحاديث هذا الكتاب في أحد الصَّحيحَيْن، فقد أسفر فيه صبح الصحة لكل ذي عينيْن، لأنه قد قطع عرق النزاع ما صح من الإجماع، على تلقي جميع الطوائف الإسلامية لما فيهما بالقبول، وهذه رتبة فوق رتبة التصحيح عند جميع أهل المعقول والمنقول على أنهما قد جمعا في كتابيهما من أعلى أنواع الصحيح ما اقتدى به وبرجاله من تصدى بعدهما للتصحيح. اهـ

قول الألباني في الصَّحيحَيْن

* وقال المحدث العلامة أسد السنة ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في مقدمة «شرح العقيدة الطحاوية» (ص٢٢) في رده على متعصبة الحنفية وغيرهم من أعداء السنة قال: يلاحظ القارئ الكريم أن كثيرا من الأحاديث التي جاءت في الكتاب معزوَّةً إلى «الصَّحيحَيْن» أو أحدهما، قد علقنا عليه بقولنا: «صحيح». وتارة نقول: «صحيح، متفق عليه»، أو «صحيح، رواه البخاري» أو «صحيح، رواه مسلم» وذلك حين يكون الحديث غير مخرَّج في الكتاب.

فالذي نريد بيانه حول ذلك، أنه قد يقول قائل: إن الجمع بين «صحيح» و«متفق عليه» ونحوه، اصطلاح غير معروف، وقد يتوهم فيه البعض أن أحاديث «الصَّحيحَيْن» كأحاديث «السنن» وغيرها من الكتب التي تجمع الصحيح والضعيف من الحديث، ولم يفرد للصحيح فقط.

وجواباً على ذلك نقول: إن الذي دعانا إلى هذا الاصطلاح، إنما هو شيء واحد، ألا وهو رغبتنا في إيقاف القارئ بأقرب طريق على درجة الحديث بعبارة قصيرة صريحة، مثل قولنا: «صحيح»، جرينا على هذا في كل حديث صحيح، ولو كان من المتفق عليه، لِمَا ذَكَرْنَا، ولسنا نعني بذلك ما أشرنا إليه مما قد يتوهمه البعض.

كيف؟! **والصحيحان هما أصح الكتب بعد كتاب اللَّه تعالى باتفاق علماء المسلمين من المحدثين وغيرهم، فقد امتازا على غيرهما من كتب السنة بتفردهما بجمع أصح الأحاديث الصحيحة، وطرح الأحاديث**

الضعيفة والمتون المنكرة، على قواعد متينة، وشروط دقيقة وقد وُفِّقوا في ذلك توفيقاً بالغاً؛ لَم يوفق إليه مَن بعدهم مِمَّن نَحا نحوهم في جمع الصحيح كـ «ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم»، وغيرهم حتى صار عرفاً عاماً أن الحديث إذا أخرجه الشيخان أو أحدهما، فقد جاوز القنطرة، ودخل في طريق الصحة والسلامة.

ولا ريب في ذلك وأنه الأصل عندنا، وليس معنى ذلك أن كل حرف أو لفظة أو كلمة في «الصَّحيحَيْن» هو بمنزلة ما في «القرآن» لا يمكن أن يكون فيه وهمٌ أو خطأ في شيء من ذلك من بعض الرواة، كلا؛ فلسنا نعتقد العصمة لكتاب بعد كتاب اللَّه تعالى أصلا. اهـ

قول مقبل الوادعي في الصَّحيحَيْن

* وسئل محدث الديار اليمنية الشيخ مقبل بن هادي الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ، في «المقترح في أجوبة بعض أسئلة المصطلح» (ص٢٩) السؤال - وهو لأبي الحسن المأربِي:

قول ابن الصلاح أن الأمة تلقت الصَّحيحَيْن بالقبول هل هذا عليه العمل؟

وإذا كان هذا عليه العمل، فهل لي أنا أو لغيري من طلبة العلم إذا اتضح له حديث فيه علّة ولم يتكلم عليه الأئمة الأولون؟

وهل لي أن أتكلم فيه؟ لأني سمعت أن بعض الأخوة يضعف حديثاً في البخاري ما ذكره الدارقطني ولا غيره من الأئمة، فهل هذا الأخ، أو الذي يقول هذه المقالة، يدفع بأن الأمة تلقت هذين الصَّحيحَيْن بالقبول إلا الأحرف اليسيرة؟

أم يقول: الأمر أمر اجتهاد وأسير كما سار الدارقطني، وأنا صاحب شوكة وصاحب أهلية. . .إلخ؟

الجواب:

الذي يظهر أن الصَّحيحَيْن قد تلقتهما الأمة بالقبول - كما يقول ابن الصلاح - إلا أحاديث يسيرة انتقدها الحفاظ، كـ «الدارقطني» وغيره، وأنه لا ينبغي أن يفتح الباب لزعزعة الثقة بِما في الصَّحيحَيْن. . . .

إلى أن قال رَحِمَهُ اللهُ: فينبغي أن يعلم أنهم حفاظ ونحن لسنا بحفاظ، وربما نغتر بظاهر السند هو كالشمس في نظرنا وهو معل عندهم وربما يكون في السند ابن لهيعة، وهم يعلمون أن هذا الحديث من صحيح حديث ابن لهيعة، فإذا صححه الحافظ الكبير ولم يقدح فيه حافظ معتبر مثله، فهو مقبول، لأنهم قد نخلوا سنة رسول اللَّه ﷺ نخلا، ولو كان ضعيفاً لصاحوا به.

قول أحمد شاكر في الصَّحيحَيْن

*وقال الشيخ أحمد شاكر رَحِمَهُ اللهُ، في تعليقه على «اختصار علوم الحديث» للحافظ ابن كثير (ص٣٥):

الحق الذي لا مرية فيه عند أهل العلم بالحديث من المحققين وممن اهتدى بهديهم، وتبعهم على بصيرة من الأمر، أن أحاديث الصَّحيحَيْن، صحيحة كلها، ليس في واحد منها مطعن أو ضعف، وإنما انتقد الدارقطني وغيره من الحفاظ بعض الأحاديث، على معنى أن ما انتقدوه لم يبلغ في الصحة الدرجة العليا، التي التزمها كل واحد منهما في كتابه، وأما صحة الحديث في نفسه فلم يخالف أحد فيها.

فلا يهولنَّك إرجاف المرجفين، وزعم الزاعمين أن في الصَّحيحَيْن أحاديث غير صحيحة، وتتبع الأحاديث التي تكلموا فيها، وانقدها على القواعد الدقيقة التي سار عليها أئمة أهل العلم، واحكم عن بينة، واللَّه الهادي إلى سواء السبيل. اهـ

❊ ❊ ❊

الباب الثاني
الإمام مسلم بن الحجاج وكتابه «الصحيح»

الإمام مسلم بن الحجاج وكتابه «الصحيح»

* قال الحافظ أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (٢/ ١٦):

وأخبرني الحسن، قال: أنبأنا مُحَمّد بن أبي بكر، قال: أنبأنا أبو شجاع الفضيل بن العباس بن الخصيب التميمي، قال: نبأنا أبو قريش مُحَمّد بن جمعة بن خلف، قال سمعت بنداراً مُحَمّد بن بشار يقول:

حفاظ الدنيا أربعة: أبو زرعة بالري، ومسلم بن الحجاج بنيسابور، وعبد اللَّه بن عبد الرحمن الدرامي بسمرقند، ومُحَمّد بن إسماعيل البخاري ببخارى[١]. اهـ

* قال الذهبي في «تذكرة الحفاظ» (٢/ ٥٨٩):

عن الحافظ أبي العباس بن عقدة أنه قال:

وأما مسلم فقلما يوجد [يقع] له غلط في «العلل»، لأنه كتب المسانيد، ولم يكتب المقاطيع والمراسيل[٢]. اهـ

* قال الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (١٣/ ١٠١):

أخبرني مُحَمّد بن أحمد بن يعقوب، أخبرنا مُحَمّد بن نعيم الضبي،

---

(١) تذكرة الحفاظ (٢/ ٥٨٩)، سير أعلام النبلاء (١٢/ ٤٢٣ ، ٥٦٤)، تَهذيب الكمال (٦/ ٢٣٢)، وتَهذيب التهذيب (١٠/ ١٢٨).

(٢) السير للذهبي (١٢/ ٥٦٥)، تاريخ بغداد (١٣/ ١٠٢)، وفيه تحريف؛ قال: لأنه كتب المقاطيع والمراسيل، وتابعه ابن كثير في البداية والنهاية (١١/ ٣٤)، وتَهذيب والتهذيب (١٠/ ١٢٨).

أخبرنا أبو الفضل مُحَمّد بن إبراهيم قال: سمعت أحمد بن سلمة يقول:

رأيت أبا زرعة وأبا حاتِم يقدمان مسلماً بن الحجاج في معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما[١]. اهـ

* وقال الحاكم أبو عبد اللَّه: حدثنا أبو الفضل مُحَمّد بن إبراهيم مثله[٢].

* وقال الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص٧٨):

حدثنا مُحَمّد بن إبراهيم الهاشمي، قال: ثنا أحمد بن سلمة قال: سمعت الحسين بن منصور يقول: سمعت إسحاق بن إبراهيم الحنظلي ونظر إلى مسلم بن الحجاج فقال:

«مرد كامل بوذ». اهـ[٣] أي ما أعظم هذا الرجل بالعربية !.

قلت: هل تعلم من هو أبو زرعة؟ ومن هو أبو حاتِم؟

إنهما الرازيان !

قال ابن أبي حاتم: في كتاب «الجرح والتعديل» (١/ ٣٣٤): قال: حدثنا عبد الرحمن قال: سمعت يونس بن عبد الأعلى يقول: أبو زرعة وأبو حاتِم إماما خراسان، ودعا لهما وقال: بقائهما صلاح للمسلمين.

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٢/ ٥٦٣)، تذكرة الحفاظ (٢/ ٥٨٩)، وتهذيب الكمال (٧/ ٩٧).
(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (١/ ٢٢)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتِم (١/ ٣٢٩).
(٣) تاريخ بغداد (١٣/ ١٠٢)، سير أعلام النبلاء (١٢/ ٥٦٣)، تذكرة الحفاظ (٢/ ٥٨٩)، وتهذيب الكمال (٧/ ٩٧).

أبو زرعة: عبيد اللَّه بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ أبو زرعة الرازي، مولى عياش بن مطرف القرشي

* قال أبو مُحَمّد عبد الرحمن بن أبي حاتِـم في «الجرح والتعديل» (١/ ٣٢٨):

قال: نا الحسن بن أحمد بن الليث قال: سمعت عبد الواحد بن غياث البصري يقول: ما رأى أبو زرعة بعينه مثل نفسه أحدا.

* وفي «الجرح والتعديل» (١/ ٣٢٩):

قال أبو مُحَمّد: قرأت كتاب إسحاق بن راهويه بِخطه إلَى أبِي زرعة: إنِّي أزداد بك كل يومٍ سرورا، فالْحمد للَّه الذي جعلك مِمَّن يَحفظ سنته، وهذا من أعظم ما يحتاج إليه اليوم طالب العلم، وأحمد بن إبراهيم لا يزال في ذكرك الجميل حتى يكاد يفرط، وإن لم يكن فيك بحمد اللَّه افراط، وأقرأني كتابك إليه بنحو ما أوصيتك، من إظهار السنة وترك المداهنة فجزاك اللَّه خيرا، فدم على ما أوصيتك فإن للباطل جولة ثم يضمحل، وإنك ممن أحب صلاحه وزينه، وَإِنِّي أَسْمَعُ من إخواننا القادمين ما أنت عليه من العلم والْحفظ فَأُسَرُّ بِذَلِكَ. اهـ

* وفي (١/ ٣٢٩) – منه – قال: حدثنا عبد الرحمن قال: ذكر سعيد ابن عمرو البرذعي قال: سمعت مُحَمّد بن يَحْيَى النيسابوري يقول: لا يزال المسلمون بِخَيْرٍ ما أبقى اللَّه عزَّ وجل لهم مثل أبِي زرعة، وما كان اللَّه عزَّ وجل ليترك الأرض إلا وفيها مثل أبي زرعة يُعَلِّم الناس ما جهلوه.

* قال الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (١٠/ ٣٢٦):

«وكان إماماً ربانياً متقناً حافظا، مكثراً صادقا».

وقال: حدثني الأزهري، حدثنا عبيد اللَّه بن مُحَمّد العكبري قال: سمعت أحمد بن سلمان قال: سمعت عبد اللَّه بن أحمد بن حنبل قال: لَمَّا ورد علينا أبو زرعة نزل عندنا، فقال لِي أبِي: يابُنَيَّ قد اعتضت بنوافلي مذاكرة هذا الشيخ.

ورواها الخطيب البغدادي من طريق عمر بن مُحَمّد بن رجاء قال:

سمعت عبد اللَّه بن أحمد بن حنبل يقول: لَمَّا قدم أبو زرعة نزل عند أبِي، فكان كثيْر المذاكرة له، فسمعت أبِي يوماً يقول: ما صليت غير الفرض، استأثرت بِمذاكرة أبِي زرعة على نوافلي.

* وقال الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (١٠/ ٣٢٨):

قال: أخبرنا أبو القاسم رضوان بن مُحَمّد بن الحسن الدينوري، حدثنا أبو علي حمد بن عبد اللَّه الأصبهاني قال: سمعت أبا عبد اللَّه عمر بن مُحَمّد بن إسحاق العطّار يقول: سمعت عبد اللَّه بن أحمد بن حنبل يقول: سمعت أبي يقول: ما جاوز الجسر أفقه من إسحاق بن راهويه ولا أحفظ من أبي زُرعة.

وقال أبو بكر الخطيب: قال عبد اللَّه: سمعت مُحَمّد بن عوف يقول: قدم علينا أبو زرعة فما ندري مما يُتَعَجَّبُ منه؟! مما وهب اللَّه له من الصيانة والمعرفة، مع الفهم الواسع.

* وقال أبو بكر الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٠/ ٣٣٠):

قال: أخبرنا أبو سعد الماليني - قراءةً - حدثنا عبد اللَّه بن عدي

الحافظ قال: سمعت مُحَمّد بن إبراهيم المقرئ يقول: سمعت فضلك الصائغ يقول: دخلت المدينة فصرت إلى باب أبي مصعب، فخرج إليَّ شيخ مخضوب، وكنت أنا نَاعِساً فَحَرَّكَنِي فقال: يا مردريك! من أين أنت؟ لأي شيءٍ تنام؟ فقلت: أصلحك اللَّه من الري، من بعض شاكردي أبي زرعة، فقال: تركت أبا زرعة وجئتني؟! لقيت مالك بن أنس وغيره، ما رأت عينايَ مثله. اهـ

قلت: مردريك وشاكردي لغة فارسية، وفي العربية مرد: تعني الشاب أو الفتى، وشاكردي: التابع أو التلميذ.

وقال أبو بكر الخطيب في «تاريخه» (١٠/ ٣٣٤):

قال: أخبرنا الماليني، أخبرنا عبد اللَّه بن عدي قال: سمعت أبا يعلى الموصلي يقول: ما سمعنا بذكر أحدٍ في الحفظ إلا كان اسمه أكثر من رؤيته، إلا أبا زرعة الرازي فإن مشاهدته كانت أعظم من اسمه، وكان قد جمع حفظ الأبواب، والشيوخ، والتفسير، وغير ذلك، وكتبنا بانتخابه بواسط ستة آلاف [حديث][(١)].

* قال الذهبي في «السير» (١٣/ ٦٥):

«الإمام، سَيِّدُ الحُفَّاظِ».

* وقال في «تذكرة الحفَّاظ» (٢/ ٥٥٧):

«حافظ العصْرِ. . .وقال: وكان من أفراد الدهر حفظاً وذكاءً، وديناً وإخلاصاً، وعلماً وعملا». اهـ

(١) الزيادة من سير أعلام النبلاء للذهبي (١٣/ ٧٠).

أبو حاتِم: مُحَمّد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران، أبو حاتِم الحنظلي الرازي

* قال ابنُ أبي حاتِم في «الجرح والتعديل» (١/ ٣٥٦):

سمعت أبي يقول: جرى بيني وبين أبي زرعة يوماً تمييز الحديث ومعرفته، فجعل يذكر أحاديث ويذكر عللها، وكذلك كنت أذكر أحاديث خطأ وعللها وخطأ الشيوخ، فقال لي: يا أبا حاتِم قَلَّ من يفهم هذا، ما أَعَزَّ هذا، إذا رفعت هذا من واحد واثنين فما أقل من تجد من يُحْسِنُ هذا، وربما أشكّ في شيءٍ، أو يتخالجني شيء في حديث، فإِلَى أن ألتقي معك لا أجد من يشفيني منه. قال أَبِي: وكذلك كان أمري. اهـ

* وفي كتاب «الجرح والتعديل» (١/ ٣٥٧):

قال أبو مُحَمّد عبد الرحمن بن أبي حاتِم: سمعت موسى بن إسحاق يقول لي: ما رأيت أحفظ من أبيك رَحِمَهُ ٱللَّهُ. وقد رأى أحمد بن حنبل ويَحْيَى بن معين وأبا بكر بن أبي شيبة وابن نمير وغيرهم، فقلت له: رأيت أبا زرعة؟ فقال: لا. اهـ

أي أن موسى بن إسحاق قد طاف في البلاد والتقى بالحفاظ كـ «الإمام أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وأبا بكر بن أبي شيبة وابن نمير واستقر لديه أن أبا حاتم الأحفظ، ولمعرفة أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم بمكانة الإمام أبي زرعة الرازي وسعة علمه وحفظه؛ سأله هل لقي أبا زرعة؟ فأجاب بالنفي، فانظر فلا يعرف أهل الفضل إلا من عُرِفَ به.

* قال الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (٢/ ٧٥):

أخبرنا أبو نعيم الحافظ قال: أخبرني مُحَمّد بن عبد اللَّه الضبي في كتابه، وأخبرني أحمد بن مُحَمّد بن عبد الواحد المنكدري قال: نبأنا مُحَمّد بن عبد اللَّه الضبي بنيسابور قال: أنبأنا أبو الفضل مُحَمّد بن إبراهيم الهاشمي قال: نبأنا أحمد بن سلمة قال: ما رأيت بعد إسحاق - يعني ابن راهويه - ومُحَمّد بن يَحْيَى، أحفظ للحديث ولا أعلم بمعانيه من أبي حاتِم مُحَمّد بن إدريس. اهـ

* وقال الذهبي في «السير» (١٣/ ٢٤٧):

مُحَمّد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران، **الإمام الحافظ الناقد، شيخ المحدثين** الحنظلي الغطفاني، من تميم بن حنظلة بن يربوع وقيل عرف بالْحنظلي لأنه كان يسكن في درب حنظلة بِمدينة الري، **كان من بحور العلم، طوف البلاد وبرع في المتن والإسناد، وجمع وصنف، وجرح وعدل، وصحح وعلل**. اهـ

هذان الرازيان على ما جَمعا من الديانة والعلم والْحفظ، ومعرفة صحيح الْحديث من سقيمه، كانا يقدمان مسلم بن الْحجاج فِي معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما ومن أراد مزيداً عن الإمامين فعليه بِمراجعةِ:

ترجمة أَبِي زرعة فِي «الْجرح والتعديل» (١/ ٣٢٨)، و«تاريخ بغداد» (١٠/ ٣٢٦)، و«سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٦٥).

وترجمة أَبِي حاتِم في «الْجرح والتعديل» (١/ ٣٤٩)، و«تاريخ بغداد» (٢/ ٧٣)، و«سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٢٤٧).

* * *

(ما بين البخاري ومسلم)

سار مسلم على طريق البخاري وحرص على الاستفادة من علمه وحذا حذوه، واختلف مع مُحَمّد بن يَحْيَى الذهلي وفارقه وترك الرواية عنه، وكانت الوحشة بينهما من أجل دفاعه عن مُحَمّد بن إسماعيل البخاري.

* قال الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (١٣/ ١٠٢):

قلت: إِنَّما قفا مسلم طريق البخاري ونظر في علمه، وحذا حذوه، وَلَمَّا ورد البخاري نيسابور فِي آخر أمره لازمه مسلم وأدام الاختلاف إليه. اهـ

وقد حدثني عبيد اللَّه بن أحمد بن عثمان الصيرفي، قال: سمعت أبا الحسن الدارقطني يقول: لولا البخاري لَمَا ذهب مسلم ولا جاء[١]. اهـ

* قال النووي في «مقدمة الشرح» (١/ ٢٤):

وقد صح أن مسلماً كان ممن يستفيد من البخاري ويعترف بأنه ليس له نظير في علم الحديث.

* * *

(١) سير أعلام النبلاء (١٢/ ٥٧٠).

(ما بيْن أَبِي زرعة الرازي ومسلم)

وكما استفاد مسلم من مشايخ عصره وحفاظ الحديث كـ «البخاري» وغيره، حصل له استفادة واستزادة من الإمام الكبير أبِى زرعة الرازي.

* قال الذهبي في «السير» (١٢/ ٥٦٨):

قال مكي بن عبدان: سَمعت مسلماً يقول عرضت كتابي هذا «المسند» على أَبِي زرعة، فكل ما أشار علي في هذا الكتاب أن له علة وسبباً تركته، وكل ما قال: أنه صحيح ليس له علة، فهو الذي أخرجت[١] . اهـ

عناية مسلم بكتابه

* وقال الذهبي فِي «تذكرة الحفاظ» (٢/ ٥٩٠):

وقال ابنُ الشرقي: سمعت مسلماً يقول: ما وضعت شيئا في كتابي هذا «المسند» إلا بحجة، وما أسقطت منه شيئا إلا بحجة[٢]. اهـ

* وقال الحافظ ابن رجب: في «شرح علل الترمذي» (١/ ٣٩٨):

وأما مسلم فلا يخرج إلا حديث الثقة الضابط، ومن في حفظه بعض شيء، وتكلم فيه لحفظه، لكنه يتحرى فيه التخريج عنه، ولا يخرج عنه إلا ما لا يقال: أنه مما وهم فيه. اهـ

* قال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مقدمة شرح «صحيح مسلم» (١/ ٢٢):

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي (١/ ٢٥).
(٢) سير أعلام النبلاء (١٢/ ٥٨٠).

قلت: ومن حقق نظره في صحيح مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ واطلع على ما أودعه في أسانيده وترتيبه، وحسن سياقته، وبديع طريقته، من نفائس التحقيق، وجواهر التدقيق، وأنواع الورع والاحتياط، والتحري في الرواية، وتلخيص الطرق واختصارها، وضبط متفرقها وانتشارها، وكثرة إطلاعه واتساع روايته، وغير ذلك مما فيه من الْمحاسن والأعجوبات، واللطائف الظاهرات والخفيات، علم أنه إمام لا يلحقه من بعد عصره، وقل من يساويه بل يدانيه من أهل وقته ودهره، وذلك فضل اللَّه يؤتيه من يشاء، واللَّه ذو الفضل العظيم. اهـ

* وقال النووي في «المقدمة» (١/ ٣١):

فصل: سلك مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في صحيحه طرقا بالغة في الاحتياط والإتقان والورع والمعرفة، وذلك مصرح بكمال ورعه وتمام معرفته، وغزارة علومه وشدة تحقيقه بحفظه، وتقعدده في هذا الشأن، وتمكنه من أنواع معارفه، وتبريزه في صناعته وعلو محله في التمييز بين دقائق علومه، لا يهتدي إليها إلا أفراد في الاعصار، فرحمه اللَّه ورضي عنه. اهـ

قلت:

هكذا كان الحافظ مسلم بن الحجاج النيسابوري الذي انتقى أحاديث صحيحة أودعها كتابه المشهور بصحيح مسلم من بين آلاف من الأحاديث الصحيحة، لتكون سهلة المتناول والمقصد، لمن أراد أحاديث صحيحة مجموعة في كتاب مفرد.

قال الحافظ ابن حجر في «التهذيب» (١٠/ ١٢٧):

حصل لمسلم في كتابه حظ عظيم مفرط لم يحصل لأحد مثله، بحيث

أن بعض الناس كان يفضله على «صحيح» مُحَمّد بن إسماعيل، وذلك لما اختص به من جمع الطرق، وجودة السياق والمحافظة على أداء الألفاظ كما هي، من غير تقطيع ولا رواية بمعنى.

وقد نسج على منواله خلق من النيسابوريين، فلم يبلغوا شأوه، وحفظت منهم أكثر من عشرين إماماً، ممن صنف «المستخرج» على مسلم فسبحان المعطي الوهاب. اهـ

ولما تميز به مسلم في كتابه «الصحيح المسند» من حسن السياق والإتقان والدقة؛ ذهب البعض إلى أنه أصح كتاب في «الصحيح».

* قال الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (١٣/ ١٠١):

حدثني أبو القاسم عبد اللَّه بن أحمد بن علي السوذرجاني - بأصبهان - قال: سمعت مُحَمّد بن إسحاق بن منده يقول: سمعت أبا علي الحسين ابن علي النيسابوري يقول: ما تحت أديم السماء أصح من «كتاب» مسلم بن الحجاج في علم الحديث. اهـ

* قال الذهبي في «تذكرة الحفاظ» (٢/ ٥٨٩):

قلت: لعل أبا علي ما وصل إليه صحيح البخاري.

* وقال الحافظ ابن حجر في «شرح النخبة» (ص٨٦):

وأما ما نقل عن أبي علي النيسابوري، أنه قال: ما تحت أديم السماء أصح من كتاب مسلم، فلم يصرح بكونه أصح من «صحيح البخاري»، لأنه إنما نفى وجود كتاب أصح من كتاب مسلم، إذا المنفِي إنما هو ما تقتضيه صيغة (أفعل) من زيادة صحة في كتاب شارك مسلم في الصحة، ويمتاز بتلك

الزيادة عليه، ولم ينف المساواة.

وكذلك ما نقل عن بعض المغاربة أنه فضل «صحيح مسلم» على «صحيح البخاري» فذلك يرجع إلى حسن السياق، وجودة الوضع والترتيب. اهـ

❊ ❊ ❊

(مسلم لم يكن من شرطه حصر الصحيح في كتابه)

وصحيح مسلم هو انتقاء دقيق لمجموعة من الأحاديث الصحيحة المسندة في كتاب مفرد أراد به مسلم بن الحجاج النيسابوري أن يكون نفعاً للأمة، ونُصحاً لمن حزبه أمرٌ وهَمَّهُ، ومرجعاً عند من لا يعرف صحيح الحديث من ضعيفه.

سهل الحمل والقراءة، يسير غير عسير عند الكتابة والروايةِ، وعلى هذا المعنى؛ فإن ما ليس في صحيح مسلم ليس بالضَّعيفِ، بل فيه الصحيحُ والضعيفُ.

لذا قال الذهبي في «السير» (١٢/ ٥٧١):

عن مسلم بن الحجاج قال: إِنَّما قلت: صحاح ولم أقل: ما لَم أخرجه ضعيف، وإِنَّما أخرجت هذا من الصحيح ليكون مجموعاً لِمن يكتبه. اهـ

* * *

(البخاري لم يكن من شرطه حصر الصحيح في كتابه)

وكذلك كان عصريه صاحب «الجامع المسند الصحيح المختصر» الإمام الحافظ الحجة مُحَمّد بن إسماعيل البخاري الذي جمع في كتابه أحاديث صحيحة من جملة الصحاح التي كان يحفظها رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى.

قال الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (٢/٨):

أخبرنا أبو سعد الماليني، قال: أنبأنا عبداللَّه بن عدي، قال: سمعت الحسن بن الحسين البخاري، يقول: سمعت إبراهيم بن معقل، يقول: سمعت مُحَمّد بن إسماعيل البخاري، يقول:

ما أدخلت في كتابي «الجامع» إلا ما صح، وتركت من الصحاح لحال الطوال. اهـ

❋ ❋ ❋

الباب الثالث

نقد ودراسة

حديث صيام الستة أيام من شوال

على قواعد أهل الحديث

وأصول النقد عند أهل هذا الشأن

- **أولا**: حديث أبي أيوب الأنصاري
- **ثانيا**: حديث ثوبان
- **ثالثا**: شواهد أخرى

أولًا:
حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه

روى مسلم في صحيحه (٨/ ٥٣ رقم: ١١٦٤) قال:

حدثنا يَحْيَى بن أيوب، وقتيبة بن سعيد، وعلي بن حجر، جميعاً عن إسماعيل، قال ابنُ أيوب: حدثنا إسماعيل بن جعفر، أخبرني سعد بن سعيد ابن قيس، عن عمر بن ثابت بن الحارث الخزرجي، عن أبِي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أنه حدثه أن رسول اللَّه ﷺ قال:

«مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتّاً مِنْ شَوَّالَ، كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ».

وأخرجه مسلم في «صحيحه» (٨/ ٥٣)، وأحمد فِي «مسنده» (٥/ ٤١٧، ٤١٩)، وأبو داود في «سننه» (٢/ ٨١٢ رقم: ٢٤٣٣)، والترمذي في «سننه» (٣/ ١٢٣ رقم: ٧٥٩)، والنسائي فِي «السنن الكبرى» (٢/ ١٦٣ رقم: ٢٨٦٢، ٢٨٦٣، ٢٨٦٤)، وابن ماجه في «سننه» (١/ ٥٤٧ رقم: ١٧١٦)، وأبو داود الطيالسي في «مسنده» (١/ ١٩٧ رقم: ٩٤٨)، وأبو بكر بن أبي شيبة في «المصنف» (٣/ ٩٧)، وعبد الرزاق الصنعاني في «المصنف» (٤/ ٣١٥-٤/ ٣١٦ رقم: ٧٩١٨، ٧٩١٩، ٧٩٢٠، ٧٩٢١)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١/ ٢٢٦ رقم: ٢٢٨)، والحميدي في «مسنده» (١/ ١٨٨رقم: ٣٨١)، والدارمي في «سننه» (١/ ٣٥٣ رقم: ١٧٦١)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٣/ ٢٩٧ رقم: ٢١١٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٥/ ٢٥٧ رقم: ٣٦٢٦)، وأبو عوانة في «مسنده» (٢/ ١٦٨ رقم: ٢٦٩٦، ٢٦٩٧، ٢٦٩٨، ٢٦٩٩، ٢٧٠٠).

والطحاوي في «مشكل الآثار - الترتيب» (٣/ ٣٤- ٣٧ رقم: ١٤١٤، ١٤١٥، ١٤١٧، ١٤١٨، ١٤٢٠)، والشاشي في «مسنده» (٣/ ٨٦ - ٨٧ رقم: ١١٤٣، ١١٤٤، ١١٤٥)، والطبراني في «الكبير» (٤/ ١٥٩-١٦١ رقم: ٣٩٠٢، ٣٩٠٣، ٣٩٠٤، ٣٩٠٥، ٣٩٠٦، ٣٩٠٧، ٣٩٠٩، ٣٩١٠، ٣٩١١، ٣٩١٢)، وفي «الأوسط» (٥/ ٤٩ رقم: ٤٦٤٠) و(٧/ ٣٤٦ رقم: ٧٦٨٥)، وفي «الصغير» (١/ ٢٣٨)، وابن المقرئ في «معجمه» (١/ ١٩٩ رقم: ٦٤٢)، والدارقطني في «العلل» (٦/ ١٠٨)، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (٣/ ٥٧)، البيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٢٩٢).

«الحديث صحيح»

إن البخاري ومسلماً وغيرهما من أئمة هذا الشأن، لَهم تَمييز ونظر فاحص في بضاعة كل راوٍ، ينتقون ما يبعد عن الوهم والخطأ، ويكون نقياً من غير شائبة.

وأخص الإمام البارع الحافظ، العالم بالعلل والطرق مسلماً رَحِمَهُ ٱللَّهُ، يأتي بهذا الحديث، وهو العالم بحال الراوي (سعد بن سعيد) ومروياته.

إن الذي يرى طريقة مسلم مِنْ جعل رواية سعد بن سعيد أصلا للباب، وفِي مقام الاحتجاج، إنه لأمر ينبي عن وضوح وجلاءٍ، على ما عند مسلم من حسن انتقاء، وتمييزٍ، ونظرٍ ثاقبٍ، مع قوة ومتانة في معرفة الطرق، والروايات، وأحوال الرجال عامة، وفي رواية سعد بن سعيد خاصة.

وهذا إمام الجرح والتعديل أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني، الذي يعرف قدر ومكانة البخاري ومسلم، يفرد مصنفاً، يذكر فيه ما يعتقد أن

للشيخين خطأ فيه أو وهماً.

ولم تكن هذه الرواية في مرتبة ما يُنْتَقَدُ أو يُتَتَبَّعُ على الإمام مسلم عند الدارقطني رَحِمَهُ اللَّهُ وكيف له أن يُعِلَّ رواية مسلم وقد عرف طريقة القوم.

لهذا أقول: القول ما قال مسلم، هذا «**حديث صحيح**» وإسناد لا مَطْعَنَ فيه، ورحم اللَّه مسلماً.

❊ ❊ ❊

الرواة
عَنْ سَعْد بن سعيدٍ الأنصاري
لحديث أبي أيوب الأنصاري

وهنا أذكر ما وقفت عليه من طرق الرواة وتراجمهم، عن (سعد بن سعيد الأنصاري) لحديث أبي أيوب الأنصاري وهم أربعة وعشرون راويا:

١- إسماعيل بن جعفر؛ عَنْ سَعْدِ بن سعيد

تقدمت روايته في أصل الباب.

(ع): إسماعيل بن جعفر الأنصاري المدني

قال الذهبي في «الكاشف» (٣٦٦): «من ثقات العلماء».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٤٣٥): «ثقة ثبت».

٢ - عبد اللَّه بن المبارك؛ عَنْ سَعْدِ بن سعيد

* أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» قال: حدثنا عبد اللَّه بن المبارك، عَنْ سَعْد بن سعيدٍ به.

* ومن طريقه مسلم في «صحيحه» (٨/ ٥٣) قال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد اللَّه بن المبارك عَنْ سَعْد بن سعيدٍ به.

* والطبراني في «الكبير» (٤/ ١٦٠ رقم: ٣٩٠٦) قال: حدثنا عبيد بن غنام، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة (ح).

وثنا أبو حصين القاضي، ثنا يَحْيَى الحماني قالا: ثنا عبد اللَّه بن المبارك بإسناده مثله.

(ع): عبد اللَّه بن المبارك المروزي، مولى بني حنظلة

قال الذهبي في «الكاشف» (٢٩٧٥): «شيخ خراسان».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٣٥٩٥): «ثقة، ثبت، فقيه، عالم، جواد مجاهد، جُمِعَت فيه خِصالُ الخيرِ».

٣- عبد اللَّه بن نمير؛ عَنْ سَعْدِ بن سعيد

* أخرجه أحمد في «مسنده» (٥/ ٤١٩) قال: حدثنا ابن نمير، حدثنا سعد بن سعيد الأنصاري به.

* ومسلم في «صحيحه» (٨/ ٥٣) قال: حدثنا ابن نمير، حدثنا أبي، حدثنا سعد بن سعيد به.

* وابن ماجه في «سننه» (١/ ٥٤٧ رقم: ١٧١٦) قال: حدثنا علي بن مُحَمّد، ثنا عبد اللَّه بن نمير، عَنْ سَعْد بن سعيدٍ به.

(ع): عبد اللَّه بن نمير الهمْداني، أبو هشام الكوفي

قال الذهبي في «الكاشف» (٣٠٥٩): «حجة».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٣٦٩٢): «ثقة، صاحب حديث، من أهل السنة».

٤- أبو معاوية؛ عَنْ سَعْدِ بن سعيد

* أخرجه أحمد في «مسنده» (٥/ ٤١٧) قال: حدثنا أبو معاوية، حدثنا سعد بن سعيد به.

* والترمذي في «سننه» (٣/ ١٢٣ رقم: ٧٥٩) قال: حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا أبو معاوية، حدثنا سعد بن سعيد به.

«ع»: أبو معاوية مُحَمّد بن خازم الضرير الكوفي

قال الذهبي في «الميزان» (٧٤٦٦): «ثقة ثبت، ما علمت فيه مقالا يوجب وهنه مطلقا».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٥٨٧٨): «ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره».

٥ - محاضر بن المورع؛ عَنْ سَعْدِ بن سعيد

* أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» من «مسنده» (١/ ٢٢٦ رقم: ٢٢٨) قال: حدثنا محاضر بن المورع، حدثنا سعد بن سعيد به.

* وأبو عوانة في «مسنده» (٢/ ١٦٨ رقم: ٢٦٩٦) قال: حدثنا الصاغانِي وأبو أمية، قالا: حدثنا محاضر بن المورع، حدثنا سعد بن سعيد به.

* والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٢٩٢) قال: ثنا أبو العباس مُحَمّد ابن يعقوب بن يوسف، ثنا مُحَمّد بن إسحاق الصاغاني، أنبأنا محاضر بن

المورع، ثنا سعد بن سعيد الأنصاري به.

(خت م د س): مُحَاضِرْ بن المُوَرِّع الكوفي

قال الذهبي في «الكاشف» (٥٣٩٥): «صدوق مُغَفَّل».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٦٥٣٥): «صدوق له أوهام».

٦ - ورقاء، عَنْ سَعْدِ بن سعيد

* أخرجه أبو داود الطيالسي في «مسنده» (١/ ١٩٧ رقم: ٩٤٨) قال: حدثنا ورقاء، عَنْ سَعْد بن سعيدٍ به.

* وأحمد في «مسنده» (٥/ ٤١٩) قال: حدثنا مُحَمّد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعت ورقاء، يحدث عَنْ سَعْد بن سعيدٍ به.

* ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٤/ ١٥٩ رقم: ٣٩٠٣) قال: حدثنا عبد اللَّه بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ثنا مُحَمّد بن جعفر بإسناده مثله.

* والنسائي في «الكبرى» (٢/ ١٦٣ رقم: ٢٨٦٤) قال: أنبا أحمد بن عبد اللَّه بن الحكم، عن مُحَمّد قال: حدثنا شعبة قال: سمعت ورقاء، عَنْ سَعْد بن سعيدٍ به.

* ومن طريقه الطحاوي في «ترتيب مشكل الآثار» (٣/ ٣٥ رقم: ١٤١٧) قال: حدثنا أحمد بن شعيب، قال: حدثنا أحمد بن عبد اللَّه بن الحكم به.

(ع): وَرْقَاء بن عمر اليشكري أبو بشر الكوفي

قال الذهبي في «الميزان» (٩٣٤٠): «صدوق، عالم، من ثقات الكوفيين».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٧٤٥٣): «صدوق في حديثه عن منصور لين».

٧ - ابن جريج؛ عَنْ سَعْد بِن سعيد

* أخرجه عبد الرزاق الصنعاني في «المصنف» (٣١٦/٤ رقم: ٧٩٢١) قال: عن ابن جريج، قال: حدثني سعد به.

* ومن طريقه أبو عوانة في «مسنده» (١٦٨/٢رقم: ٢٦٩٩) قال: حدثنا الدبري، عن عبد الرزاق، عن ابن جريج بإسناده مثله.

* والطبراني في «الكبير» (١٥٩/٤رقم: ٣٩٠٢) قال: حدثنا إسحاق ابن إبراهيم الدبري، عن عبد الرزاق، عن ابن جريج، وداود بن قيس، وأبي بكر ابن أبي سَبُرَة، كلهم عَنْ سَعْد بن سعيدٍ به.

فائدة (٢):

قلت: وقع في المطبوع سعد بن أبي سعيد، والصواب سعد بن سعيد.

* وابن المقرئ في «معجمه» (١٩٩/١ رقم: ٦٤٢) قال: حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن مُحَمّد بن أبي ثابت، أمين القاضي الدمشقي، ثنا الطهراني مُحَمّد بن حماد، ثنا عبد الرزاق، ثنا ابن جريج، ثنا سعد بن سعيد بإسناده به.

قلت: وإسناد ابن المقرئ مسلسل بالتحديث، وفيه تصريح عبد الرزاق وابن جريج بالتحديث.

(ع): ابن جريج، عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم المكي

قال الذهبي في «الميزان» (٥٢٢٧): «أحد الأعلام الثقات، يدلس».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٤٢٢١): «ثقة فقيه فاضل، وكان يُدلس ويُرسل».

٨- داود بن قيس؛ عَنْ سَعْدِ بن سعيد

* أخرجه عبد الرزاق الصنعاني في «المصنف» (٤/ ٣١٥ رقم: ٧٩١٨) قال: عن داود بن قيس، عَنْ سَعْد بن سعيدٍ به.

* ومن طريقه أبو عوانة في «مسنده» (٢/ ١٦٨رقم: ٢٦٩٨) قال: حدثني الدبري، عن عبد الرزاق، عن داود بن قيس، عَنْ سَعْد بن سعيدٍ به.

* ومن طريقه أيضاً الطبراني في «الكبير» (٤/ ١٥٩ رقم: ٣٩٠٢).

(خت م ٤) : داود بن قيس الفراء الدباغ أبو سليمان القرشي مولاهم، المدني

قال الذهبي في «الكاشف» (١٤٧٢): «ثقة من العباد».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (١٨١٧): «ثقة فاضل».

٩- أبو بكر بن مُحَمّد بن أبي سَبُرَة: عَنْ سَعْدِ بن سعيد

* أخرجه عبد الرزاق الصنعاني في «المصنف» (٤/ ٣١٥ رقم: ٧٩١٩) قال: عن أبي بكر بن مُحَمّد بن أبي سَبُرَة، عَنْ سَعْد بن سعيدٍ به.

* ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٤/ ٣١٥ رقم: ٣٩٠٢).

(ق): أبوبكر بن عبد اللّه بن مُحَمّد بن أبي سَبُرَة

قال الذهبي في «الكاشف» (١٩/٤٨ الكنى): «عالم مكثر، لكنه متروك».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٨٠٣٠): «رموه بالوضع، وقال مصعب الزبيري: كان عالماً».

١٠- مُحَمّد بن عمرو؛ عَنْ سَعْدِ بن سعيد

* أخرجه النسائي في السنن «الكبرى» (٢/١٦٣رقم: ٢٨٦٢) قال: أنبأ أحمد بن يَحْيَى، قال: حدثنا إسحاق، عن حسن، وهو ابن صالح، عن مُحَمّد بن عمرو الليثي، عَنْ سَعْد بن سعيدٍ به.

فائدة (٣):

قلت: وقع في المطبوع - ابن صايح- وهو تصحيف من ناسخ أو طابع، والصواب ما ذكرناه.

* والطحاوي في «مشكل الآثار - الترتيب» (٣/ ٣٥ رقم: ١٤١٥) قال: حدثنا مُحَمّد بن خزيمة، قال: حدثنا حجاج بن المنهال، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن مُحَمّد بن عمرو، عَنْ سَعْد بن سعيدٍ به.

فائدة (٤):

قلت: في المطبوع مُحَمّد بن سلمة، وهو تصحيف، والصواب ما أثبتناه.

* والطبراني في «الكبير» (٤/١٥٩رقم: ٣٩٠٤) قال: حدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا حجاج بن المنهال (ح).

وثنا إبراهيم بن نائلة الأصبهاني، ثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي (ح).

وثنا يوسف القاضي، ثنا عبد الواحد بن غياث، قالوا: ثنا حماد بن سلمة، عن مُحَمّد بن عمرو، عَنْ سَعْد بن سعيدٍ به.

فائدة (٥):

قلت: في المطبوع أبو يوسف القاضي، والصواب يوسف القاضي.

* والطبراني في «الكبير» (٤/ ١٦٠رقم: ٣٩٠٥) قال: حدثنا عبد اللَّه ابن أحمد بن حنبل، حدثنِي أبي، ثنا وكيع (ح).

وثنا أحمد بن زهير التستري، ثنا مُحَمّد بن عثمان بن كرامة، ثنا عبيد اللَّه بن موسى قالا: ثنا الحسن بن صالح، عن مُحَمّد بن عمرو، عَنْ سَعْدِ بن سعيد به.

* ورواه الشاشي في «مسنده» (٣/ ٨٧ رقم: ١١٤٤) قال: حدثنا الحسن بن عفان العامري، نا عبيد اللَّه، عن الحسن، عن مُحَمّد بن عمرو، عَنْ سَعْدِ بن سعيد به.

* وللشاشي في «مسنده» (٣/ ٨٧ رقم: ١١٤٥) قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، نا حجاج، نا حماد، عن مُحَمّد بن عمرو، عَنْ سَعْدِ بن سعيد به.

قلت: قد ثبت بالسند الصحيح رواية الحسن بن صالح بن حي، عن مُحَمّد بن عمرو، عَنْ سَعْد بن سعيدٍ، وتابعه حماد بن سلمة، عن مُحَمّد بن عمرو، عَنْ سَعْدِ بن سعيد.

من أوهام الغماري:

* أما رواية الحسن بن حي، عَنْ سَعْدِ بن سعيد فهي معلولة لا تصح، والصحيح أن روايته عنه بواسطة. وقد أخطأ الغماري، أحمد بن مُحَمّد بن

الصديق، على سعة اطلاعه، في كتابه «المُداوي لعلل الجامع الصَّغير وشرْحي المناوي» (٦/ ٣٣٨) عندما قال: أما الرواة الذين رووه عَنْ سَعْد ابن سعيدٍ فوقع لي منهم، فذكر الحسن بن حي، ولم يصب في ذلك، معتمداً على ما رواه الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (٣/ ٥٧) وهي رواية مُعَلَّة، وستأتي في ترجمة سفيان الثوري، عَنْ سَعْدِ بن سعيد.

(ع): مُحَمّد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي المدني

قال الذهبي في «الميزان» (٨٠١٥): «شيخ مشهور، حسن الحديث، مكثر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، قد أخرج له الشيخان متابعة».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٦٢٢٨): «صدوق له أوهام».

١١- قرة بن عبد الرحمن المعافري؛ عَنْ سَعْدِ بن سعيد

* أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (٢/ ١٦٨رقم: ٢٧٠٠) قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب، عن قرة، عَنْ سَعْد بن سعيدٍ به.

* والطحاوي في «مشكل الآثار» (٣/ ٣٦ رقم: ١٤١٨) قال: حدثنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا عبد اللَّه بن وهب، قال: أخبرني قرة بن عبد الرحمن المعافري، عَنْ سَعْد بن سعيدٍ الأنصاري به.

* والطبراني في «الكبير» (٤/ ١٦١ رقم: ٣٩١٠) قال: حدثنا يوسف القاضي، حدثنا أحمد بن عيسى المصري، حدثنا ابن وهب، أخبرني قرة بن عبد الرحمن، وعمرو بن الحارث، ومُحَمّد بن أبي حميد، والقاسم بن عبد اللَّه بن عمر، عَنْ سَعْد بن سعيدٍ به.

(م٤): قرة بن عبد الرحمن بن حَيْويل المعافري

قال الذهبي في «الكاشف» (٤٦٣٩): «ضعفه يَحْيَى، وقال أحمد: منكر الحديث جداً».

خرج له مسلم في الشواهد.

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٥٥٧٦): «صدوق له مناكير».

١٢- عمرو بن الحارث؛ عَنْ سَعْدِ بن سعيد

* أخرجه الطبراني في «الكبير» (٤/ ١٦١رقم: ٣٩١٠). تقدم إسناده في رواية قرة، عَنْ سَعْد بن سعيدٍ.

(ع): عمرو بن الحارث بن يعقوب أبو أمية الأنصاري مولاهم المصري

قال الذهبي في «الميزان» (٦٣٤٨): «عالم الديار المصرية وشيخها ومفتيها مع الليث بن سعد فوثقوه».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٥٠٣٩): «ثقة فقيه حافظ».

١٣ - مُحَمّد بن أبي حميد؛ عَنْ سَعْدِ بن سعيد

* أخرجه الطبراني في «الكبير» (٤/ ١٦١رقم: ٣٩١٠). تقدم ذِكره في الإسناد الذي قبله.

(ت ق): مُحَمّد بن أبي حميد إبراهيم الأنصاري، المدني لقبه حماد

قال الذهبي في «الكاشف» (٤٨٨١): «ضعفوه».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٥٨٧٣): «ضعيف».

١٤ - القاسم بن عبد اللَّه بن عمر؛ عَنْ سَعْدِ بن سعيد

* أخرجه الطبراني في «الكبير» (٤/ ١٦١رقم: ٣٩١٠). تقدم ذكره في الإسناد الذي قبله.

(ق): القاسم بن عبد اللَّه بن عمر العمري المدني

قال الذهبي في «الكاشف» (٤٥٨٢): «تركوه».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٥٥٠٣): «متروك».

١٥ - عمر بن علي؛ عَنْ سَعْدِ بن سعيد

* أخرجه الطبراني في «الكبير» (٤/ ١٦١رقم: ٣٩٠٩) قال: حدثنا يوسف القاضي، ثنا مُحَمّد بن أبي بكر المقدمي، ثنا عمر بن علي، عَنْ سَعْد بن سعيدٍ به.

فائدة (٦):

قلت: وقع في المطبوع؛ عمرو بن علي، هكذا تصحيف، والصواب عمر بن علي.

(ع): عمر بن علي بن عطاء بن مقدم، البصري المقدمي

قال الذهبي في «الميزان» (٦١٧٢): «ثقة شهير، لكنه رجل مدلس».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٤٩٨٦): «ثقة، وكان يدلس شديداً».

١٦- روح بن القاسم؛ عَنْ سَعْدِ بن سعيد

* أخرجه الطبراني في «الكبير» (٤/ ١٦٠رقم: ٣٩٠٧)، وفي

«الأوسط» (٥/ ٤٩ رقم: ٤٦٤٠)، وفي «الصغير» (١/ ٢٣٨) قال: حدثنا عمر بن إبراهيم البغدادي، وعبيد اللَّه بن مُحَمّد بن شبيب البصري قالا: ثنا الفضل بن يعقوب الجزري، ثنا مخلد بن يزيد، عن روح بن القاسم، عَنْ سَعْد بن سعيدٍ به.

(خ م د س ق): روح بن القاسم أبو غياث التميمي البصري

قال الذهبي في «الكاشف» (١٦١٠): «ثقة ثبت».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (١٩٨١): «ثقة حافظ».

١٧ - يَحْيَى بن سعيد الأنصاري؛ عَنْ سَعْدِ بن سعيد

* أخرجه الطبراني في «الكبير» (٤/ ١٦١رقم: ٣٩١٢) قال: حدثنا عبد اللَّه بن أحمد بن أسيد الأصبهاني والقاسم بن زكريا المطرز قالا: ثنا إبراهيم بن يوسف الصيرفي، ثنا حفص بن غياث، عن يَحْيَى بن سعيد، عَنْ سَعْد بن سعيدٍ به.

قال حفص: ثم لقيت سعداً فحدثني.

(ع): يَحْيَى بن سعيد بن قيس الأنصاري، المدني أبو سعيد القاضي

قال الذهبي في «الكاشف» (٦٢٨٠): «حافظ فقيه حجة».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٧٦٠٩): «ثقة ثبت».

١٨ - حفص بن غياث؛ عَنْ سَعْدِ بن سعيد

* أخرجه الطبراني في «الكبير» (٤/ ١٦١رقم: ٣٩١٢). تقدمت رواية حفص في رواية يَحْيَى بن سعيد الأنصاري، عَنْ سَعْد بن سعيدٍ

عند الطبراني في «الكبير».

قلت: حدث حفص بن غياث عَنْ سَعْد بن سعيدٍ بواسطة، ثم لقيه وحدث عنه.

(ع): حفص بن غياث النخعي أبو عمر الكوفي، القاضي

قال الذهبي في «الميزان» (٢١٦٠): «أحد الأئمة الثقات».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (١٤٣٩): «ثقة فقيه تغير حفظه قليلا في الآخر».

١٩ - عبد ربه بن سعيد الأنصاري؛ عَنْ سَعْدِ بن سعيد

* أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٣/ ٣٤ رقم: ١٤١٤). قال: حدثنا مُحَمّد بن عبد اللَّه بن عبد الحكم قال: حدثنا عبد اللَّه بن يوسف قال: حدثنا ابن لهيعة قال: حدثنا عبد ربه بن سعيد، عَنْ سَعْد بن سعيدٍ به.

قلت: في الإسناد عبد اللَّه بن لهيعة، وهو أبو عبد الرحمن المصري.

قال الحافظ في «التقريب»: «صدوق، خلط بعد احتراق كتبه».

(ع): عبد ربه بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني

قال الذهبي في «الكاشف» (٣١٦٤): «حجة».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٣٨١٠): «ثقة».

٢٠ - سفيان الثوري؛ عَنْ سَعْد بن سعيد

* أخرجه الدارقطني في «العلل» (٦/ ١٠٨) قال: حدثنا مُحَمّد بن مخلد،

قال: ثنا مُحَمّد بن علي بن خلف العطار، قال: ثنا عمرو بن عبد الغفار، عن الحسن بن حي وسفيان بن سعيد الثوري، عَنْ سَعْد بن سعيدٍ به.

* والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (٣/ ٥٧) قال: أخبرنا أبو عمر ابن مهدي، أخبرنا مُحَمّد بن مخلد العطار، حدثنا مُحَمّد بن علي بن خلف، حدثنا عمرو بن عبد الغفار به مثله.

قلت: رواه وكيع بن الجراح وعبيد اللَّه بن موسى العبسي عن الحسن ابن صالح، عن مُحَمّد بن عمرو، عَنْ سَعْد بن سعيدٍ، في الطبراني في «الكبير» (٤/ ١٦٠ رقم: ٣٩٠٥) وخالفهما عمرو بن عبد الغفار فرواه عن الحسن بن صالح، عَنْ سَعْد بن سعيدٍ.

عمرو بن عبد الغفار، هو الفُقيمي، قال الذهبي في «الميزان» (٦٤٠٣)، «قال أبو حاتِم: متروك الحديث».

والصواب: أن الحسن بن صالح لا يروي عَنْ سَعْد بن سعيدٍ، كما ذكرنا في ترجمة مُحَمّد بن عمرو، عَنْ سَعْد بن سعيدٍ.

ولم يتنبه الغماري أحمد، لما قاله الدارقطني في «العلل» (٦/ ١٠٩) قال: «كذا قال عمرو بن عبد الغفار، عن الحسن بن صالح، عَنْ سَعْد ابن سعيدٍ، وخالفه يَحْيَى بن فضيل فرواه: عن الحسن بن صالح، عن مُحَمّد بن عمرو، عَنْ سَعْد بن سعيدٍ وهو الصواب». اهـ

فائدة (٧):

قلت: وقع سقط في مطبوعة «العلل» للدارقطني وهو: (الحسن بن صالح سعد ابن سعيد)، والصواب (الحسن بن صالح عَنْ سَعْد بن سعيدٍ) كما أثبتناه.

(ع): سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبد اللَّه الكوفي

قال الذهبي في «الكاشف» (٢٠١٦): «أحد الأعلام، علماً وزهداً، قال ابنُ المبارك: ما كتبت عن أفضل منه، وقال ورقاء: لم ير سفيان مثل نفسه».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٢٤٥٨): «ثقة حافظ، فقيه عابد، إمام حجة، وكان ربما دلس».

٢١ - سفيان بن عيينة؛ عَنْ سَعْدِ بن سعيد

* أخرجه الحميدي في «مسنده» (١/ ١٨٨رقم: ٣٨٠) قال: ثنا سفيان، قال: ثنا سعد بن سعيد، عن عمر بن ثابت الأنصاري، عن أبي أيوب قال: «**من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال، فكأنما صام الدهر**».

قال أبو بكر: فقلت لسفيان أو قِيلَ له: إِنَّهم يرفعونه، قال: اسكت عنه؛ قد عرفت ذلك.

* ومن طريقه أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٣/ ٣٦ رقم: ١٤١٩) قال: حدثنا أحمد بن عبد اللَّه بن عبد الرحيم الرقي قال: حدثنا الحميدي بإسناده مثله.

قلت هكذا رواه سفيان بن عيينة موقوفاً.

وقد خالف سفيان بن عيينة جمع من الحفاظ والثقات الذين رووه مرفوعاً ورواه موقوفاً والرفع زيادة محفوظة، ومن علم حجة على من لم يعلم.

لذا المرفوع هو المحفوظ ورواية سفيان بن عيينة شاذة مردودة لا يُحْتَجُّ بِها.

(ع): سفيان بن عيينة أبو مُحَمّد الهلالي مولاهم، الكوفي ثم المكي

قال الذهبي في «الكاشف» (٢٠٢٢): «ثقة، ثبت، حافظ، إمام».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٢٤٦٤): «ثقة حافظ فقيه، إمام حجة، إلا أنه تغير حفظه في آخره، وكان ربما دلس لكن عن الثقات».

٢٢ - أبو جعفر الرازي؛ عَنْ سَعْدِ بن سعيد

* أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧/ ٣٤٦ رقم: ٧٦٨٥) قال: حدثنا مُحَمّد بن موسى، ثنا مُحَمّد بن سهل بن مخلد، نا عصمة بن المتوكل، نا أبو جعفر الرازي، عَنْ سَعْد بن سعيدٍ به.

(٤): أبو جعفر الرازي التميمي مولاهم مشهور بكنيته، عيسى بن أبي عيسى بن ماهان

قال الذهبي في «الميزان» (٦٥٩٥): «صالح الحديث».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٨٠٧٧): «صدوق سيئ الحفظ، خصوصا عن مغيرة».

٢٣ - علي بن حُجْر؛ عَنْ سَعْدِ بن سعيد

* أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (٢/ ١٦٨رقم: ٢٦٩٧) قال: حدثني أبي رَحِمَهُ اللَّهُ عن علي، عَنْ سَعْدِ بمثله، قال: «**كان صيام الدهر**».

وعلي هو ابن حُجْر السعدي المروزي، روى عنه إسحاق بن إبراهيم بن يزيد النيسابوري، أبو يعقوب الإسفراييني، والد أبو عوانة صاحب «المسند».

(خ م ت س): علي بن حجر بن إياس السعدي المروزي، حافظ مرو

قال الذهبي في «الكاشف» (٣٩٤٥): «قال النسائي: ثقة مأمون حافظ».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٤٧٣٤): «ثقة حافظ».

٢٤- عبد العزيز بن محَمّد الدراوردي؛ عَنْ سَعْدِ بن سعيد

* أخرجه أبو داود في «سننه» (٢/ ٨١٢ رقم: ٢٤٣٣) قال: حدثنا النفيلي، ثنا عبد العزيز بن مُحَمّد، عن صفوان بن سليم وسعد بن سعيد به.

* والنسائي في «الكبرى» (٢/ ١٦٣رقم: ٢٨٦٣) قال: أنبا خلاد بن أسلم، قال الدراوردي: عن صفوان بن سليم وسعد بن سعيد به.

* والحميدي في «مسنده» (١/ ١٨٨رقم: ٣٨١) قال: ثنا عبد العزيز بن مُحَمّد الدراوردي، عن صفوان بن سليم وسعد بن سعيد به.

* ومن طريقه أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٣/ ٣٧ رقم: ١٤٢١) قال: حدثنا أحمد بن عبد اللَّه البرْقي قال: حدثنا الحميدي بإسناده مثله.

* وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٣/ ٣٧ رقم: ١٤٢٠) قال: حدثنا يوسف بن يزيد، قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا عبد العزيز ابن مُحَمّد، قال: أخبرني صفوان بن سليم وسعد بن سعيد بإسناده مثله.

فائدة (٨):

قلت: وقع في مطبوعة «مشكل الآثار» صفوان بن سليم وزيد بن

أسلم، وهذا لعلّه تحريف من ناسخ أو طابع، والصواب، صفوان بن سليم وسعد بن سعيد.

* والدارمي في «سننه» (١/ ٣٥٣ رقم: ١٧٦١) قال: حدثنا نعيم بن حماد، ثنا عبد العزيز بن مُحَمّد به.

* وابن خزيمة في «صحيحه» (٣/ ٢٩٧رقم: ٢١١٤) قال: حدثنا أحمد بن عبدة، حدثنا عبد العزيز يعني بن مُحَمّد الدراوردي به.

فائدة (٩):

قلت: وقع تحريف في المطبوع من «صحيح ابن خزيمة»، عن صفوان ابن سليمان، وسعد بن سعيد، والصواب: عن صفوان بن سليم، وسعد بن سعيد.

* وابن حبان في «صحيحه» (٥/ ٢٥٧ رقم: ٣٦٢٦) قال: أخبرنا عبد اللَّه بن مُحَمّد الأزدي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا عبد العزيز ابن مُحَمّد به.

* والطبراني في «المعجم الكبير» (٤/ ١٦١رقم: ٣٩١١) قال: حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، حدثنا يَحْيَى الحماني (ح)

وثنا مُحَمّد بن عثمان بن أبي شيبة، ثنا ضِرار بن صُرَد قالا: ثنا عبد العزيز بن مُحَمّد به.

* والشاشي في «مسنده» (٣/ ٨٦ رقم: ١١٤٣) قال: حدثنا أبو مُحَمّد القاسم بن الحسن بن يزيد الصائغ، نا مُحَمّد بن عباد مولى قريش، نا عبد العزيز بن مُحَمّد به.

(ع): عبد العزيز بن مُحَمّد بن عبيد الدراوردي أبو مُحَمّد الجهني مولاهم المدني

قال الذهبي في «الميزان (٥١٢٥): «صدوق، من علماء المدينة غيره أقوى منه، قال أحمد بن حنبل: إذا حدث من حفظه يهم، ليس هو بشيء، وإذا حدث من كتابه فنعم، روايته في البخاري مقرونة».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٤١٤٧): «صدوق، كان يحدث من كتب غيره فيخطئ».

❊ ❊ ❊

ذِكْرُ مَنْ تَابَعَ
سَعْداً بْنِ سَعِيدٍ الأَنَصَارِيِّ
فِي رِوَايتَهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ ثَابِت

١- صفوان بن سليم

٢- زيد بن أسلم

٣- يَحْيَى بن سعيد الأنصاري

٤- عبد ربه بن سعيد الأنصاري

٥- عثمان بن عمرو بن ساج

التحقيق في متابعات سعد بن سعيد عن عمر بن ثابت:

١- متابعة صفوان بن سليم

التحقيق في متابعة صفوان بن سليم لسعد بن سعيد، وقد ذُكِرَ صفوان ابن سليم مقروناً بسعد بن سعيد.

زاد عبد العزيز بن مُحَمّد الدراوردي صفوان بن سليم في روايته، والحديث رواه جميع الرواة الحفاظ الثقات، والأثبات، ومن هم دون ذلك أمثال إسماعيل ابن جعفر، وابن جريج، ومُحَمّد بن خازم أبو معاوية الضرير، وحفص بن غياث، وداود بن قيس، وروح بن القاسم، وسفيان بن عيينة، وعبد اللَّه بن المبارك، وعبد اللَّه بن نمير، ويَحْيَى بن سعيد الأنصاري وغيرهم.

رووه عَنْ سَعْد بن سعيدٍ، عن عمر بن ثابت.

وخالف الدراوردي فرواه عن صفوان بن سليم وسعد بن سعيد، عن عمر بن ثابت.

متابعة صفوان بن سليم شاذة

ولا شك أنَّها رواية شاذة أمام هذه الكثرة من الرواة الحفاظ والثقات الأثبات. لذا هذه الرواية تُرد وتُطرح لعلة الشذوذ، فلا يكون على التحقيق صفوان بن سليم متابعاً لسعد بن سعيد، عن عمر بن ثابت.

وقد ذهب كثير من المحققين، القدماء والمعاصرين، إلى أن صفوان بن سليم قد تابع سعد بن سعيد الأنصاري، وهذا أمر لا يُسَلَّمُ له، ونُخالفه بعد النظر والبحث على قواعد النقد الحديثي الْمُعْتَبَر عند أهل هذا الشأن.

٢- متابعة زيد بن أسلم

التحقيق في متابعة زيد بن أسلم لسعد بن سعيد، وقد ذُكِرَ زيد بن أسلم مقروناً بصفوان بن سليم.

ذهب البعض إلى أنها متابعة لسعد بن سعيد وبها يتقوى الحديث، لما أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٣/ ٣٧ رقم: ١٤٢٠) قال: حدثنا يوسف بن يزيد، قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا عبد العزيز ابن مُحَمّد، قال: أخبرني صفوان بن سليم وزيد بن أسلم، عن عمر بن ثابت، عن أبي أيوب «الحديث».

فائدة (١٠):

قلت: وقع في مطبوعة «مشكل الآثار» تحريف من النساخ، فوقعت زيد بن أسلم، والصواب: سعد بن سعيد.

وعلى فرض عدم وقوع تحريف في الأصل، لا بد من البحث والنظر في طرق الحديث وأسانيده وتمييز رجاله ومحاولة الجمع أو الترجيح.

النظر في رواة الحديث
عن عبد العزيز بن مُحَمّد الدراوردي
مع ذكر قول إمامي الجرح والتعديل الحافظ الذهبي والحافظ ابن حجر

١- خ٤ : النفيلي هو عبد اللَّه بن مُحَمّد بن علي بن نفيل، الحافظ أبو جعفر النفيلي الحراني - أبو داود في «سننه» (٢/ ٨١٢ رقم: ٢٤٣٣).

قال الذهبي في «الكاشف» (٢٩٩٨): «قال أبو داود: ما رأيت أحفظ منه، وكان أحمد يعظمه».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٣٦١٩): «ثقة حافظ».

٢- ت س: خلاد بن أسلم الصفار أبو بكر البغدادي - النسائي في «الكبرى» (٢/ ١٦٣رقم: ٢٨٦٣).

قال الذهبي في «الكاشف» (١٤٣٠): «ثقة».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (١٧٧٠): «ثقة».

٣- خ د ت س : الحميدي هو عبد اللَّه بن الزبير بن عيسى القرشي، أبو بكر الحميدي المكي - في «مسنده» (١/ ١٨٨ رقم:٣٨١).

قال الذهبي في «الكاشف» (٢٧٤٦): «أحد الأعلام، قال الفسوي: ما لقيت أنصح للإسلام وأهله منه».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٣٣٤٠): «ثقة حافظ فقيه».

٤- م٤ : أحمد بن عبدة بن موسى الضبي، أبو عبد اللَّه البصري - ابن خزيمة في «صحيحه» (٣/ ٢٩٧رقم: ٢١١٤).

قال الذهبي في «الكاشف» (٥٩): «حجة».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٧٤): «ثقة رمي بالنَّصْبِ».

٥- خ م د ت س: إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي الحافظ، ابن راهويه المروزي - ابن حبان في «صحيحه» (٥/ ٢٥٧رقم: ٣٦٢٦).

قال الذهبي في «الميزان» (٧٣٣): «أحد الأئمة الأعلام، ثقة حجة».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٣٣٤): «ثقة حافظ مجتهد».

٦- خ د ت ق: نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزاعي- الدارمي في «سننه» (١/ ٣٥٣ رقم: ١٧٦١).

قال الذهبي في «الميزان» (٩١٠٢): «أحد الأئمة الأعلام على لين في حديثه، روى له البخاري مقرونا».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٧٢١٥): «صدوق يخطئ كثيرا، وقد تتبع ابن عدي ما أخطأ فيه، وقال: باقي حديثه مستقيم».

٧- : ضرار بن صُرَد التيمي أبو نعيم الطحان الكوفي - الطبراني في «المعجم الكبير» (٤/ ١٦١رقم: ٣٩١١).

قال الذهبي في «الميزان» (٣٩٥١): «قال النسائي: ليس بثقة»، وقال أبو حاتِم: صدوق لا يحتج به، وقال الدارقطنِي: ضعيف».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٢٩٩٩): «صدوق له أوهام وخطأ، ورمي بالتشيع».

٨- م: يَحْيَى بن عبد الحميد الحماني الكوفي الحافظ - الطبراني في

«المعجم الكبير» (٤/ ١٦١رقم: ٣٩١١).

قال الذهبي في «الميزان» (٩٥٦٧): «ضُعِّفَ».

قال ابن حجر في «التقريب» (٧٦٤١): «حافظ إلا أَنَّهم اتَّهموه بسرقة الحديث».

٩- خ م ت س ق: مُحَمّد بن عباد بن الزبرقان المكي - رواه الشاشي في «مسنده» (٣/ ٨٦ رقم: ١١٤٣).

قال الذهبي في «الكاشف» (٥٠٠٦): «قال ابنُ معين: لا بأس به».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٦٠٣١): «صدوق يهم».

١٠- ع: سعيد بن منصور بن شعبة، أبو عثمان الخراساني - الطحاوي في «مشكل الآثار» (٣/ ٣٧ رقم: ١٤٢٠).

قال الذهبي في «الميزان» (٣٢٧٧): «الحافظ الثقة».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٢٤١٢): «ثقة مصنف».

ومما تقدم نرى أن حديث عبد العزيز بن مُحَمّد الدراوردي يرويه:

١- أبو جعفر النفيلي.

٢- أبو بكر الحميدي.

٣- خلاد بن أسلم الصفار.

٤- أحمد بن عبدة الضبي.

٥ - إسحاق بن إبراهيم بن راهويه.

٦- مُحَمّد بن عباد بن الزبرقان المكي.

٧- نعيم بن حماد الخزاعي.

٨- يَحْيَى الحماني.

٩- ضرار بن صرد.

تسعة من الرواة، منهم خمسة من الحفاظ الأئمة والثقات الأثبات، والبقيةُ دون ذلك في الضبط والإتقان.

يروونه عن عبد العزيز بن مُحَمّد الدراوردي، عن صفوان بن سليم وسعد بن سعيد، عن عمر بن ثابت به.

وتفرد سعيد بن منصور وخالفهم، فرواه عن عبد العزيز بن مُحَمّد، قال: أخبرني صفوان بن سليم وزيد بن أسلم، عن عمر بن ثابت به، فقال: زيد بن أسلم مكان سعد بن سعيد.

متابعة زيد بن أسلم غير صحيحة

لذا رواية سعيد بن منصور هي تَفَرُّد خالف الكثرة من الرواة، الذين جمعوا صفات الحفظ والإتقان، ومن رَضِيَ بأصول النقد عند المحدثين وجب له الحكم عليها بالشذوذ وعدم القبول.

فلا يكون على التحقيق زيد بن أسلم متابعاً لسعد بن سعيد الأنصاري.

٣- متابعة يحيى بن سعيد الأنصاري

أخرجه النسائي في «الكبرى» (٢/ ١٦٤رقم: ٢٨٦٦) قال: أنبأ هشام ابن عمار، عن صدقة بن خالد، قال: حدثنا عتبة، قال: حدثني

عبد الملك بن أبي بكر، قال: حدثنِي يَحْيَى بن سعيد، عن عمر بن ثابت قال: غزونا مع أبي أيوب فصام رمضان وصمنا، فلما أفطرنا قام في الناس فقال: إني سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**من صام رمضان وصام ستة أيام من شوال كان كصيام الدهر**».

قال أبو عبد الرحمن: عتبة هذا ليس بالقوي.

فائدة (١١):

قلت: وقع في المطبوع عبد اللَّه بن خالد، وهذا تحريف، والصواب صدقة بن خالد كما في «تحفة الأشراف» (٣/ ١٠٠)، وكذا رواه الطحاوي في «مشكل الآثار»، عن شيخه النسائي على الوجه الصحيح كما أثبتناه وسيأتي ذكره.

ومن طريقه أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٣/ ٣٨ رقم: ١٤٢٣) قال: ثنا أحمد بن شعيب، حدثنا هشام بن عمار به.

وأبو عوانة في «مسنده» (٢/ ١٦٩رقم: ٢٧٠١) قال: حدثنا هشام بن عمار، حدثنا صدقة بن خالد، قال: حدثني عتبة بن أبي حكيم، قال: حدثني عبد الملك بن أبي بكر، قال: حدثني يَحْيَى بن سعيد به.

والطبراني في «الكبير» (٤/ ١٦٢رقم: ٣٩١٤) قال: حدثنا إسحاق بن أبي حسان الأنماطي، ثنا هشام بن عمار، ثنا صدقة بن خالد، عن عتبة بن أبي حكيم الهذلي، حدثني عبد الملك بن أبي بكر، حدثني يَحْيَى بن سعيد به.

فائدة (١٢):

قلت: هنا في المطبوع من «معجم الطبراني في الكبير»، وقع تحريف من ناسخ أو طابع، وهو عبد اللَّه بن أبي بكر، والصواب عبد الملك بن أبي بكر.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤/ ١٦٢ رقم: ٣٩١٥) قال: حدثنا أحمد بن المعلى الدمشقي، ثنا هشام بن عمار، ثنا يَحْيَى بن حمزة، عن عتبة بن أبي حكيم، عن عبد الملك بن أبى بكر، عن يَحْيَى بن سعيد، بإسناده مثله.

وفي الإسناد:

*** عتبة بن أبي حكيم: هو عتبة بن أبي حكيم الهمداني، أبو العباس الأردني.**

- قال أبو حاتِم في «الجرح والتعديل» (٦/ ٣٧١): «صالح لا بأس به، وكان أحمد بن حنبل يوهنه قليلا».
- وروى ابن أبي حاتِم عن يَحْيَى بن معين: «ضعيف الحديث».
- كذلك قول ابن المديني في «سؤالات ابن أبي شيبة» (ص١٥٩): «كان ضعيفا».
- وفي كتاب «التاريخ ليَحْيَى بن معين» (٤/ ٤٢٩) قال: «ثقة».
- وفي «المعرفة والتاريخ» (٢/ ٤٥٦) قال يعقوب بن سفيان: «ثقة».
- وابن عدي في «الكامل» (ص١٩٩٥): «أرجو أنه لا بأس به».
- قال الذهبي في «الكاشف» (٣٧١١): «مختلف في توثيقه»، وفي «الميزان» (٥٤٦٩): «وهو متوسط حسن الحديث».

- قال ابنُ حجر في «التقريب» (٤٤٥٩): «صدوق يخطئ كثيرا».

قلت: وهو صالح في المتابعات والشواهد.

*** وعبد الملك بن أبي بكر: ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي المدني.**

قال الذهبي في «الكاشف» (٣٤٨٦): «ثقة شريف».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٤١٩٥): «ثقة».

فائدة (١٣):

قلت: في مطبوعة «العلل» للدارقطنِي (٦/١٠٨) ذُكِر هكذا: عبد الملك بن أبي بكر الحضرمي، وقال المحقق رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الحاشية: لم أعثر على ترجمته.

لكن وقع في رجال الإسناد (حضرمي) فهل هو عبد الملك بن أبي بكر أم غيره؟ وفي إسناده غيرُ من ذُكِر:

*** هشام بن عمار الدمشقي:**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٧٣٥٣): «صدوق».

*** ويَحْيَى بن حمزة: بن واقد الحضرمي، أبو عبد الرحمن الدمشقي**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٧٥٨٦): «ثقة رمي بالقدر»، وهو من تلاميذ عتبة ومن شيوخ هشام بن عمار، كما في «تَهذيب الكمال» للحافظ المزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٧٤١١).

ولم أقف على حضرمي النسبة في من اسْمه عبد الملك، ولكن كما

تقدم في الإسناد نفسه هناك حضرمي، أعني (يَحْيَى بن حمزة الحضرمي)، فلعله انتقال ذهن أو سبق نظر من الناسخ، فنقل نسبة الحضرمي، من يَحْيَى ابن حمزة إلى شيخ شيخه، عبد الملك بن أبي بكر فأصبح عبد الملك بن أبي بكر الحضرمي، كما جاء في كتاب «العلل» للدارقطنِي (٦/ ١٠٨)، وَلِهذا صَعُبَ على الْمُحقق الوقوف عليه.

ولطريق عبد الملك بن أبي بكر شاهد فيما أخرجه الْحميدي في «مسنده» (١/ ١٨٩رقم: ٣٨٢) قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم الصايغ، عن يَحْيَى بن سعيد به.

*** وهو إسماعيل بن إبراهيم بن ميمون الصايغ**

- قال أبو حاتِم في «الجرح والتعديل» (٢/ ١٥٢): «هو شيخ».
- وذكره ابن حبان في «الثقات» (٨/ ٩٢).

متابعة يحيى بن سعيد الأنصاري ثابتة

وهذا الإسناد يعضد ما قبله ويقويه والحديث حسن لغيره، لذا رواية يَحْيَى بن سعيد الأنصاري، عن عمر بن ثابت ثابتة، وهي متابعة جيدة لرواية سعد بن سعيد، عن عمر بن ثابت.

وأما من حيث النظر في الروايات التي تقدم ذكرها عن يَحْيَى بن سعيد الأنصاري، فتحريرا للبحث نقول: رواه يَحْيَى بن سعيد الأنصاري واختلف عنه.

* فرواه حفص بن غياث عن يَحْيَى بن سعيد، عَنْ سَعْدِ بن سعيد، عن عمر بن ثابت وخالفه:

* عبد الملك بن أبى بكر، عن يَحْيَى بن سعيد، عن عمر بن ثابت.

* وإسماعيل بن إبراهيم الصايغ، عن يَحْيَى بن سعيد.

* وعبد ربه بن سعيد، عن أخيه يَحْيَى بن سعيد.

ولكن مخالفة الأخير معلولة كما سَنُبَيِّن.

والراجح أن الرواية وقعت ليَحْيَى بن سعيد على وجهين فحدث به عَنْ سَعْدِ بن سعيد عن عمر بن ثابت، ثم لقي عمر بن ثابت وحدث عنه من غير واسطة، والأخوة مدنيون من بيئة واحدة، وهم حُمَّال للآثار والرواية، على ما بينهم من تفاوت في الإتقان والتثبت وكثرة الطلب، معلوم عند أهل الشأن، لذا تفاوتوا في الشهرة، فكان الأشهر الإمام المكثر يَحْيَى بن سعيد الأنصاري، الذي اشتهر بكثرة الرواية والشيوخ، فلا يَبْعُدُ أنه سمع من أخيه سعد وعمر بن ثابت، لكثرة سماع هذا الحافظ.

ورواه ابن لهيعة واختلف عنه:

* رواه الطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ٣٤ رقم: ١٤١٤) قال: حدثنا مُحَمّد بن عبد اللَّه بن عبد الحكم، قال: حدثنا عبد اللَّه بن يوسف قال: حدثنا ابن لهيعة، قال: حدثنا عبد ربه بن سعيد، عَنْ سَعْدِ بن سعيد به.

وخالفه:

* كامل بن طلحة الجحدري، ثنا ابن لهيعة، عن عبد ربه بن سعيد، عن أخيه يَحْيَى بن سعيد به.

فيما أخرجه الطبراني أيضا في «الكبير» (٤/ ١٦٢رقم: ٣٩١٣) قال:

حدثنا مُحَمّد بن الفضل السقطى، ثنا كامل بن طلحة الجَحْدَرِيّ، ثنا ابن لهيعة.

وبالنظر في حال الرواة:

*** مُحَمّد بن عبد اللَّه بن عبد الحكم: ابن أعْيَن المصري الفقيه**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٦٠٦٦)، «ثقة».

*** عبد اللَّه بن يوسف: التنيسي.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٣٧٤٥): «ثقة متقن».

*** مُحَمّد بن الفضل السقطي: ابن جابر بن شاذان، أبو جعفر السقطي.**

قال الخطيب في «تاريخ بغداد» (٣/ ١٥٣): «وكان ثقة، وذكره الدارقطني فقال: صدوق».

*** كامل بن طلحة الجَحْدري: أبو يَحْيَى البصري.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٥٦٣٨): «لا بأس به».

قلت: طريق عبد اللَّه بن يوسف «شيخ البخاري» أجود لما عُرِف بإتقانه وضبطه لسماعه وكتابه.

لذا روايته هي الأرجح، وطريق كامل بن طلحة الجحدري مُعَلّ، ومتابعة عبد ربه بن سعيد عن يَحْيَى بن سعيد لا تنهض للاحتجاج.

* ورواه الطبراني في «الكبير» (٤/ ١٦٢رقم: ٣٩١٦) قال: حدثنا عبد الرحمن بن سَلْم الرازى، ثنا عبد اللَّه بن عمران الأصبهاني، ثنا أبو داود، ثنا ورقاء، عَنْ سَعْد بن سعيدٍ، عن يَحْيَى بن سعيد به.

* وخالفه يونس بن حبيب العجلي، عند أبي داود الطيالسي في «المسند» (١/ ١٩٧رقم: ٩٤٨) فرواه عن أبي داود، قال: ثنا ورقاء، عَنْ سَعْد بن سعيدٍ، عن عمر بن ثابت، عن أبي أيوب مرفوعاً، ولم يذكر فيه يَحْيَى بن سعيد.

وروى أبو نعيم الأصفهاني في «أماليه» (١/ ٢٤) قال: حدثنا عبد اللَّه ابن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود، ثنا ورقاء، عَنْ سَعْد بن سعيدٍ (ح).

وثنا أحمد بن جعفر بن حمدان، ثنا مُحَمّد بن يونس الكديمي، ثنا يزيد ابن هارون، ثنا شعبة، عن ورقاء بن عمر، عَنْ سَعْد بن سعيدٍ، عن عمر بن ثابت، عن أبي أيوب الأنصاري، أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**من صام رمضان، وستاً من شوال، فقد صام الدهر**». رواه غندر عن شعبة مثله.

وبالنظر في حال الرواة:

*** عبد اللَّه بن جعفر: ابن المحدِّث جعفر بن أحمد بن فارس الأصبهاني.**

قال الذهبي في «السير» (١٥/ ٥٥٣ رقم: ٣٢٩): «وكان من الثقات العبّاد، ثم قال: قال ابنُ مردويه وعبد اللَّه بن أحمد السُّوذَرْجَاني في «تاريخهما»: «كان ثقة».

*** أحمد بن جعفر بن حمدان: هو أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك ابن شبيب بن عبد اللَّه، أبو بكر القطيعي.**

قال الذهبي في «الميزان» (٣٢٠): «صدوق في نفسه مقبول، تغيَّرَ قليلا».

قال ابنُ كثير في «البداية والنهاية» (١١/ ٢٩٣): وكان ثقة كثير الحديث، حدث عنه الدارقطني وابن شاهين والبرقاني وأبو نعيم والحاكم، ولم يمتنع أحدٌ من الرواية عنه، ولا التفتوا إلى ما طعن عليه بعضهم وتكلم فيه، بسبب غرق كتبه حين غرقت القطيعة بالماء الأسود، فاستحدث بعضها من نسخ أخرى، وهذا ليس بشيء، لأنها قد تكون معارضة على كتبه التي غرقت واللَّه أعلم». اهـ

*** مُحَمّد بن يونس الكديمي: ابن يونس بن موسى بن سليمان بن ربيعة، أبو العباس البصري، القرشي السَّامي الكُدَيْمي.**

قال الذهبي في «الميزان» (٤/ ٧٤ رقم: ٨٣٥٣): «أحد المتروكين»، وفي «السير» (١٣/ ٣٠٢ رقم: ١٣٩): «البصري الضَّعيف».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٦٤٥٩): «ضعيف».

تدليس ابن دحية الكلبي

قلت: الإسناد من طريق الكُدَيمي هذا ضعيف، وأما باقي أسانيده التي ذكرنا فهي صحيحة لا مطعن فيها بوجه من الوجوه.

والعجب من تدليس ابن دحية الكلبي من ذكر هذا الإسناد موهما أن مدار الحديث عليه.

*** يونس بن حبيب: أبو بشر العجلي مولاهم، الأصبهاني «راوي مسند الطيالسي».**

قال أبو مُحَمّد بن أبي حاتِم في «الجرح والتعديل» (٩/ ٢٣٧): «كتبت عنه بأصبهان وهو ثقة».

*** عبد الرحمن بن مُحَمّد بن سَلْم الرازي، ثم الأصبهاني، «شيخ الطبراني»**.

قال الذهبي في «السير» (١٣/ ٥٣٠): «الحافظ المجود».

قلت: والعلةُ من شيخه الراوي عن أبي داود.

*** عبد اللَّه بن عمران الأصبهاني**.

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٣٥٣٥): «صدوق».

ويونس بن حبيب العجلي أوثق من عبد اللَّه بن عمران الأصبهاني فروايته الأرجح لذا تُقَدَّمُ على رواية من خالفه أعني أبا مُحَمّد الأصبهاني.

وقد توبع أبو داود، تابعه شعبة عند أحمد في «المسند» (٥/ ٤١٩) قال: حدثنا مُحَمّد بن جعفر، ثنا شعبة، عن ورقاء، عَنْ سَعْدِ بن سعيد، عن عمر بن ثابت، عن أبي أيوب الأنصاري مرفوعاً.

فالمحفوظ ما رواه ورقاء، عَنْ سَعْدِ بن سعيد، عن عمر بن ثابت.

ورواية ورقاء هذه هي التي توافق ما رواه الأئمة الكبار والحفاظ الثقات.

٤- متابعة عبد ربه بن سعيد

أخرجه النسائي في «الكبرى» (٢/ ١٦٣رقم: ٢٨٦٥) قال: أنبا مُحَمّد ابن عبد اللَّه بن عبد الحكم، قال: حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، قال: حدثنا شعبة بن الحجاج، عن عبد ربه بن سعيد، عن عمر بن ثابت، عن أبي أيوب الأنصاري أنه قال: «**من صام شهر رمضان، ثم أتبعه ستة أيام من شوال، فكأنما صام السنة كلها**».

هكذا موقوفاً.

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٣/ ٣٩ رقم: ١٤٢٤) من طريق النسائي في «الكبرى» قال: كما حدثنا أحمد بن شعيب، قال: أنبأنا مُحَمّد بن عبد اللَّه بن عبد الحكم، قال: حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، قال: حدثنا شعبة بن الحجاج، عن عبد ربه بن سعيد، عن عمر بن ثابت، عن أبي أيوب الأنصاري ولم يرفعه، أنه قال: «**من صام شهر رمضان، ثم أتبعه بستة أيام من شوال، فكأنما صام السنة**».

فائدة (١٤):

قلت: في مطبوعة «مشكل الآثار - الترتيب» تصحيف وتحريف.

قال: (أحمد بن شيعب، قالك)، والصواب: (بن شعيب قال) كما أثبته.

وقال: مُحَمّد بن عبد اللَّه بن الحكم، والصواب: مُحَمّد بن عبد اللَّه ابن عبد الحكم شيخ النسائي.

قال العلائي في «رفع الإشكال» (ص٥٧):

أخرجه الحافظ أبو عبد اللَّه بن مندة في «غرايب سننه» قال: أنا مُحَمّد ابن الحسين القطان، ثنا أحمد بن يوسف السلمي، عن أبي عبد الرحمن المقرئ، عن شعبة، عن عبد ربه بن سعيد، عن عمر بن ثابت، عن أبي أيوب مرفوعا، وأُكمِلَ الإسنادُ من تعليق ابن القيم على «سنن أبي داود» (٧/ ٩١).

قال العلائي في «رفع الإشكال» (ص٥٧): وهذا إسناد صحيح.

وقال ابنُ القيم في «حاشيته على السنن» (٧/ ٩١): وهو إسناد صحيح.

وفي الإسناد:

*** أحمد بن يوسف السلمي: ابن خالد الأزدي أبو الحسن النيسابوري المعروف بحمدان.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (١٣١): «حافظ ثقة».

*** مُحَمّد بن الحسين القطان: أبو بكر مُحَمّد بن الحسين بن الحسن النيسابوري القطان.**

قال الذهبي في «السير» (١٥/ ٣١٨): «الشيخ العالم الصالح، مُسْنِد خراسان».

وقد وثقه العلائي وابن القيم كما تقدم.

متابعة عبد ربه بن سعيد الأنصاري ثابتة

قلت: الذي رفعه ذكر زيادة علم، وإن كان الرفع زيادة من ثقة فهي مقبولة، فالرواية المرفوعة صحيحة والرواية الموقوفة صحيحة، ولا يُعل المرفوع بالموقوف في مثل هذا، فقد يكون الراوي ذكره تارة على وجه الفتيا، وقد ينشط الراوي ويذكره تارة مسنداً في مجلس التحديث.

لذا رواية عبد ربه بن سعيد، عن عمر بن ثابت المرفوعة ثابتة، وهي متابعة جيدة لرواية سعد بن سعيد، عن عمر بن ثابت.

٥- متابعة عثمان بن عمرو بن ساج

وهل تابع عثمان بن عمرو الحراني سعد بن سعيد أم خالفه؟

رواه النسائي في السنن «الكبرى» (٢/ ١٦٤رقم: ٢٨٦٧) قال: أنبا

مُحَمّد بن عبد الكريم بن مُحَمّد بن عبد الرحمن بن حويطب بن عبد العزّى الحراني قال: حدثني عثمان وهو: ابن عمرو الحراني قال: حدثنا عمر يعني: ابن ثابت، عن مُحَمّد بن المنكدر، عن أبي أيوب الأنصاري قال: قال رسول اللَّه ﷺ نحوه.

فائدة (١٥):

قلت: وقع في المطبوع تصحيف في الجد الأكبر لشيخ النسائي، قال: ابن عبد القوي، والصواب، ابن عبد العزى كما أثبتناه.

رواه عمر بن ثابت عن أبي أيوب الأنصاري، واختلف عليه:

فرواه عثمان بن عمرو الحراني قال: حدثنا عمر بن ثابت، عن مُحَمّد ابن المنكدر، عن أبي أيوب الأنصاري، وخالفه سعد بن سعيد، وعبد ربه ابن سعيد، ويَحْيَى بن سعيد يروونه، عن عمر بن ثابت، عن أبي أيوب الأنصاري، ولم يذكروا مُحَمّد بن المنكدر في الإسناد.

والصواب: رواية الأخوة عن عمر بن ثابت، عن أبي أيوب من غير واسطة.

متابعة عثمان بن عمرو بن ساج منكرة

والإسناد فيه عثمان بن عمرو الحراني وهو ضعيف وروايته منكرة أمام رواية الثقات.

*** عثمان بن عمرو بن ساج الحراني، الجزري.**

قال أبو مُحَمّد بن أبي حاتِم في كتاب «الجرح والتعديل» (٦/ ١٦٢): سمعت أبي يقول: عثمان والوليد ابني عمرو بن ساج، يكتب حديثهما ولا يحتج بهما.

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٤٥٣٨): «فيه ضعف».

فائدة (١٦):

قلت: قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ محقق كتاب «العلل» للدارقطنَي: لم أجده، والسبب واللَّه أعلم أنه قد تُرْجِمَ لعثمان في موضعين، عثمان بن ساج وعثمان بن عمرو بن ساج، فهو:

- الجزري لأنه من أهل الجزيرة في العراق.

- والحراني لأنه نزل حرَّان.

- والقرشي لأنه ينتسب إلى ولاء الوليد بن عقبة بن أبي مُعيط، فهو مولى بني أمية.

وأما من قال عثمان بن عمرو الخزاعي فإنه لم يُصِبْ، فقد يكون تصحيفاً من ناسخ أو طابع أو وهما، ذكر ذلك ابن القيم في كلامه على «سنن أبي داود» (٧/ ٨٧، عون المعبود).

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: وقد تابع سعداً ويَحْيَى وعبد ربه، عن عمر بن ثابت، عثمان بن عمرو الخزاعي عن عمر.

❊ ❊ ❊

دراسة الشواهد

الأول: حديث ثوبان رضي الله عنه

وقد جاء حديثه من عدة طرقٍ:

١- رواية الوليد بن مسلم

رواه ابن حبان في «صحيحه: الترتيب» (٥/ ٢٥٨ رقم: ٣٦٢٧) قال: أخبرنا الحسين إدريس الأنصاري، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا يَحْيَى بن الحارث الذماري، عن أبي أسماء الرحبِي، عن ثوبان مولى رسول اللَّه ﷺ، عن رسول اللَّه ﷺ قال: «**من صام رمضان، وستاً من شوال، فقد صام السنة**».

رجاله ثقات، ولولا الوليد بن مسلم؛ لقلت باتصاله وإن صرح بالتحديث عن شيخه، لكنه يدلس تدليس تسوية، فأفسد الإسناد، وقد توبع من ثور بن يزيد الحمصي.

قلت: الحديث صحيح بالشواهد والمتابعات.

٢- رواية ثور بن يزيد

رواه الطبراني في «الكبير» (٢/ ١٠٠رقم: ١٤٥١) قال: حدثنا المقدام ابن داود، ثنا أسد بن موسى، ثنا الوليد بن مسلم، عن ثور بن يزيد، عن يَحْيَى بن الحارث الذماري، عن أبي أسماء الرحبِي، عن ثوبان، عن النبي ﷺ قال: «**من صام رمضان، ثم أتبعه بستٍ من شوال، فإن ذلك صيام سنة**».

في الإسناد المقدام بن داود وعنعنة الوليد بن مسلم، ولكن له شاهد سنذكره فِي «مسند الشاميين» من طريق إبراهيم بن مُحَمّد بن عرق الحمصي، ثنا مُحَمّد بن مصفى، ثنا بقية بن الوليد، عن ثور بن يزيد، ومتابعة بقية للوليد بن مسلم جيدة وَكُلٌّ منهما يعضد الآخر، وهكذا تكون متابعة ثور بن يزيد ثابتة.

وفي «مسند الشاميين» للطبراني (١/ ٢٧٨رقم: ٤٨٥) قال: حدثنا إبراهيم بن مُحَمّد بن عرق الحمصي، ثنا مُحَمّد بن مصفى، ثنا بقية بن الوليد، عن ثور بن يزيد (ح).

وحدثنا المقدام بن داود، ثنا أسد بن موسى، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا ثور بن يزيد، عن يَحْيَى بن الحارث الذماري، عن أبي أسماء الرحبِي، عن ثوبان، عن النبي ﷺ قال: «**من صام رمضان، وستاً من شوال، فكأنما صام السنة كلها**».

قلت: الوليد بن مسلم رواه عن يَحْيَى بن الحارث الذماري وقد صرح بالتحديث عنه فهو في عداد شيوخه وكذلك رواه عنه بواسطة ثور بن يزيد وكلاهما سمعه من يَحْيَى بن الحارث الذماري.

حال الرواة:

*** الوليد بن مسلم: أبو العباس الدمشقي.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٧٥٠٦): «ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية».

*** ثور بن يزيد: أبو خالد الحمصي.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٨٦٩): «ثقة ثبت، إلا أنه يرى القدر».

*** إبراهيم بن مُحَمّد بن عَرْق الحمصي.**

قال الذهبي في «الميزان» (١/ ٦٣ رقم: ١٩٩): «شيخ للطبراني غير معتمد».

قلت: هذا جرح غير مفسر، وفي أقل أحواله هو صالح في المتابعات.

*** مُحَمّد بن مصفى: ابن بهلول الحمصي.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٦٣٤٤): «صدوق له أوهام، وكان يدلس».

*** بقية بن الوليد بن صائد الكلاعي أبو يُحْمد.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٧٤١): «صدوق، كثير التدليس عن الضعفاء».

*** المقدام بن داود: بن عيسى أبو عمرو المصري.**

قال ابنُ حجر في «اللسان» (٦/ ٨٤): «ضعفه الدارقطني في غرائب مالك».

*** أسد بن موسى: بن إبراهيم بن الخليفة الوليد بن عبد الملك بن مروان الأموي الحافظ الملقب بأسد السنة.**

قال الذهبي في «الميزان» (٨١٥): «قال النسائي: ثقة».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٤٠٣): «صدوق يُغْرِبُ وفيه نصب».

حديث ثور بن يزيد: حديث حسن لغيره. وقد تابع ثورٌ الوليد بن مسلم عند ابن حبان، فالحديث يرقى إلى رتبة الصحة بهذه المتابعة.

٣- رواية الهيثم بن حميد

روى ابن المقرئ في «معجمه» (١/ ٣٧٢ رقم: ١٢٥٠) قال: حدثنا أبو الحسن عباد بن العباس بن إدريس الطالقاني، ثنا جعفر بن مُحَمّد، ثنا مُحَمّد ابن عائذ، ثنا الهيثم بن حميد، عن يَحْيَى بن الحارث، حدثني أبو أسماء، عن ثوبان مولى رسول اللَّه ﷺ، أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**من صام رمضان، وستاً من شوال، فقد صام السنة**».

وفي الإسناد:

*** أبو بكر بن المقرئ:**

قال الذهبي في «السير» (١٦/ ٣٩٨): «الشيخ الحافظ الجوال الصدوق».

قال أبو نعيم الأصبهاني في «تاريخ أصبهان» (٢/ ٢٩٧) «محدث كبير ثقة أمين صاحب مسانيد».

*** أبو الحسن عباد بن العباس بن إدريس الطالقاني: شيخ المصنف.**

ترجمته في «وفيات الأعيان» (١/ ٢٣٢)، و«المنتظم» لابن الجوزي (٧/ ٣٨٥)، و«اللباب في تهذيب الأنساب» (٢/ ٢٦٩)، و«البداية والنهاية» (١١/ ٣١٨) و«طبقات المحدثين بأصبهان» (٤/ ٢٤٧)، و«معجم البلدان» (٤/ ٧) وترجم له السمعاني في «الأنساب» (٩/ ١٠)، وأبو نعيم الأصبهاني في «تاريخ أصبهان» (٢/ ١٣٨)، والذهبي في «تاريخ الإسلام» في حوادث (٣٣١-٣٤٠) وعبد القادر بن أبي الوفاء في «طبقات الحنفية» (١/ ٢٦٨). وفي «الطبقات» روى عنه ولده إسماعيل، قال ابنُ النجار قرأت في كتاب أبي القاسم السوذجاني، سمعت أبا بكر بن المقرئ يقول: سمعت

الصاحب يقول: قال رجل لأبي: أنت على مذهب أبي حنيفة ولا تشرب النبيذ، قال: تركته للّه إجلالًا وللناس جمالا. اهـ ولم يحكوا فيه جرحا ولا تعديلا فهو مجهول الحال، لا ينحط حديثه عن رتبة الشواهد والمتابعات.

*** جعفر بن مُحَمّد: هو الفرياني.**

وكان «ثقة أميناً حجة» كما في «تاريخ بغداد» (٧/ ٢٠٠)، و«السير» للذهبي (١٤/ ٩٦).

*** مُحَمّد بن عائذ: الدمشقي، أبو أحمد، صاحب المغازي.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٦٠٢٧): «صدوق رمي بالقدر».

*** الهيثم بن حميد: الغساني مولاهم.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٧٤١٢): «صدوق رمي بالقدر».

هنا الوليد بن مسلم وثور بن يزيد والهيثم بن حميد جميعاً عن يَحْيَى بن الحارث الذماري، بلفظ «**من صام رمضان، وستاً من شوال... الحديث**»، فالحديث صحيح ثابت بهذا اللفظ من حديث ثوبان، تؤيده شواهد من حديث أبي أيوب الأنصاري الذي تقدم في أول الباب وغيره.

٤- رواية إسماعيل بن عياش

وتابعه إسماعيل بن عياش، عند الإمام أحمد في «مسنده» (٥/ ٢٨٠) قال: حدثنا الحكم بن نافع، ثنا ابن عياش، عن يَحْيَى بن الحارث الذماري، عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان، عن النبي ﷺ قال: «**من صام رمضان، فشهر بعشرة أشهر، وصيام ستة أيام بعد الفطر، فذلك تمام صيام السنة**».

قلت: الإسناد صحيح.

ورواه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢/ ٥٠ رقم: ٩٠٣) قال: حدثنا إبراهيم بن دحيم، ثنا سليمان بن عبد الرحمن، ثنا إسماعيل بن عياش، حدثني يَحْيَى بن الحارث الذماري، عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان، أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**من صام شَهْرَ رمضان فعشرةُ أَشْهُرٍ، وسِتَّةَ أيام بِعد الفِطْرِ، فذلك صيام الدهر**».

قلت: إسناد صحيح.

*** إبراهيم بن دحيم: إبراهيم بن عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، ابن دحيم.**

قال الذهبي في «تاريخ الإسلام» وفيات: (٢٩١-٣٠٠، ص١٠٠): «وكان ثقة».

*** سليمان بن عبد الرحمن: ابن عيسى التميمي، الدمشقي، أبو أيوب.**

قال الذهبي في «الكاشف» (١/ ٣٩٧ رقم: ٢١٣٣): «مفت ثقة، لكنه مكثر عن الضعفاء»، وقال في «الميزان» (٢/ ٢١٣ رقم: ٣٤٨٧): «قلت: لو لم يذكره العُقيلي في الضعفاء لما ذكرته، فإنه ثقة مطلقا».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٢٦٠٣): «صدوق يخطئ».

٥- رواية صدقة بن خالد

عند ابن ماجه في «سننه» (١/ ٥٤٧ رقم: ١٧١٥) قال: حدثنا هشام بن عمار، ثنا بقية، ثنا صدقة بن خالد، ثنا يَحْيَى بن الحارث الذماري قال: سمعت أبا أسماء الرحبي، عن ثوبان مولى رسول اللَّه ﷺ، عن رسول اللَّه ﷺ أنه قال: «**من صام ستة أيام بعد الفطر، كان تمام السنة، من جاء**

بالحسنة فله عشر أمثالها».

الإسناد فيه بقية بن الوليد، والحديث صحيح بما قبله وما بعده.

* **صدقة بن خالد: الأموي مولاهم**.

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٢٩٢٧): «ثقة».

٦- رواية يَحْيَى بن حمزة

رواه الدارمي في «سننه» (١/ ٣٥٣ رقم: ١٧٦٢)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٢/ ١٦٢رقم: ٢٨١٠)، والروياني في «مسنده» (١/ ٤١٢ رقم: ٦٣٤)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٣/ ٣٩ رقم: ١٤٢٥)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٣/ ٢٩٨ رقم: ٢١١٥)، جميعا يروونه عن يَحْيَى ابن حسان، عن يَحْيَى بن حمزة، عدا البيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٢٩٣) يرويه عن عبد اللَّه بن يوسف، عن يَحْيَى بن حمزة.

* أخرجه الدارمي في «سننه» (١/ ٣٥٣ رقم: ١٧٦٢) قال: حدثنا يَحْيَى بن حسان، عن يَحْيَى بن حمزة، ثنا يَحْيَى بن الحارث الذماري، عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**صيام شهر بعشرة أشهر، وستة أيام بعدهن بشهرين، فذلك تمام سنة**». يعني شهر رمضان وستة أيام بعده.

قلت: والإسناد صحيح.

وفي الإسناد:

* **يَحْيَى بن حسان: التِّنِّيسي**.

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٧٥٧٩): «ثقة».

قلت: ويحيى بن حسان من رجال الشيخين.

*** يَحْيَى بن حمزة: هو ابن واقد الحضرمي، أبو عبد الرحمن الدمشقي.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٧٥٨٦): «ثقة رمي بالقدر».

قلت: وروايته في «الكتب الستة».

*** يَحْيَى بن الحارث الذماري: هو أبو عمرو الشامي.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٧٥٧٢): «ثقة».

*** أبو أسماء الرحبي: عمرو بن مرثد، الدمشقي.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٥١٤٤): «ثقة».

* ورواه النسائي في «الكبرى» (٢/ ١٦٢ رقم: ٢٨٦٠). قال: أنبأ الربيع بن سليمان، قال: حدثنا يَحْيَى بن حسان به.

ولفظه: «**صيام شهر رمضان بعشرة أشهر، وصيام ستة أيام بشهرين، فذلك صيام سنة**».

قلت: الحديث صحيح.

وفي إسناده:

*** الربيع بن سليمان: هو أبو مُحَمّد المصري المرادي صاحب الشافعي:**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (١٩٠٤): «ثقة».

* ورواه الحافظ أبو بكر مُحَمّد بن هارون الروياني في «مسنده» (١/ ٤١٢

رقم: ٦٣٤) قال: نا الربيع بن سليمان، وسعد بن عبد اللَّه بن عبد الحكم بن أعين، قالا: نا يَحْيَى بن حسان، نا يَحْيَى بن حمزة بإسناده به.

قلت: حديث صحيح.

وفي إسناده:

*** الربيع بن سليمان: تقدمت ترجمته.**

*** سعد بن عبد اللَّه بن عبد الحكم بن أعين:**

قال الحافظ أبو يعلى الخليلي في «الإرشاد» (١/ ٢٦٣، ٤٢٧) في ترجمة عبد اللَّه بن عبد الحكم المصري: «ثقة كبير، متفق عليه وله ثلاث من الأولاد ثقات: عبد الرحمن، ومُحَمّد، وسعد».

* ورواه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٣/ ٣٩ رقم: ١٤٢٥). قال حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني، قال: حدثنا يَحْيَى بن حسان به. ولفظه: «**صيام رمضان بعشرة أشهر، وصيام ستة أيام بشهرين، فذلك صيام سنة**».

قلت: حديث صحيح.

وفي إسناده:

*** سليمان بن شعيب الكيساني:**

قال ابنُ الأثير في «اللباب» (٣/ ١٢٥) «ومنهم أبو مُحَمّد سليمان بن شعيب بن سليمان بن كيسان الكلبي الكيساني، مصري يروي عن أبيه وأسد بن موسى وغيرهما الخ، قال: وتوفي في صفر سنة ثلاث وتسعين ومائتين وكان ثقة».

وقال الحافظ في «اللسان» (٣/ ٩٦): في ترجمة سليمان بن شعيب بن الليث بن سعد المصري: فأما سليمان بن شعيب الكيساني المصري أيضاً، فوثقه العقيلي.

* ورواه ابن خزيمة في «صحيحه» (٣/ ٢٩٨ رقم: ٢١١٥) قال: حدثنا سعد بن عبد اللَّه بن عبد الحكم والحسين بن نصر بن المعارك المصريان، قالا: حدثنا يَحْيَى بن حسان بإسناده.

أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**صيام رمضان بعشرة أشهر، وصيام الستة أيام بشهرين، فذلك صيام السنة**». يعني رمضان وستة أيام بعده.

قلت: حديث صحيح.

وفي الإسناد:

*** سعد بن عبد اللَّه بن عبد الحكم: تقدمت ترجمته.**

*** والحسين بن نصر بن المعارك: أبو علي سكن مصر.**

قال الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (٨/ ١٤٣): «وكان ثقة ثبتاً».

قال الذهبي في «السير» (١٢/ ٣٧٦): «الحافظ الثبت».

فائدة (١٧):

قلت: في المطبوع من «صحيح» ابن خزيمة وقع تصحيف في شيوخ ابن خزيمة رَحِمَهُ اللَّهُ.

١- ابن المبارك، والصواب ابن المعارك.

٢- سعيد بن عبد اللَّه بن عبد الحكم، والصواب سعد بن عبد اللَّه،

وليس في أبناء عبد اللَّه بن عبد الحكم المصري من اسمه سعيد، لذا رواه الحافظ الروياني في «مسنده» (١/ ٤١٢ رقم: ٦٣٢) عَنْ سَعْدِ بن عبد اللَّه بن عبد الحكم على الوجه الصحيح كما تقدم.

* ورواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٢٩٣) قال: أخبرنا أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو، قالا: ثنا أبو العباس مُحَمّد بن يعقوب، ثنا مُحَمّد بن إسحاق الصغاني، ثنا عبد اللَّه بن يوسف، ثنا يَحْيَى بن حمزة به.

وفيه قال: «**صيام شهر بعشرة أشهر، وستة أيام بعده بشهرين، فذلك تمام السنة**». يعني رمضان وستة أيام بعده.

قلت: حديث صحيح.

٧- رواية محمد بن شعيب بن شابور

رواه النسائي في «السنن الكبرى» (٢/ ١٦٣ رقم: ٢٨٦١) قال: أخبرني محمود بن خالد قال: حدثنا مُحَمّد بن شعيب بن شابور قال: أنبا يَحْيَى بن الحارث قال: أخبرني أبو أسماء الرحبي، عن ثوبان مولى رسول اللَّه ﷺ، أنه سمع رسول اللَّه ﷺ يقول: «**جعل اللَّه الحسنة بعشر، فشهر بعشرة أشهر، وستة أيام بعد الفطر، تمام السنة**».

وفي الإسناد:

*** محمود بن خالد: السلمي، أبو علي الدمشقي.**

قال ابنُ حجر في «التقريب (٦٥٥٣)»: «ثقة».

* **مُحَمّد بن شعيب بن شابور: الأموي مولاهم، الدمشقي.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٥٩٩٦): «صدوق، صحيح الكتاب».

قلت: إسناد حسن، والحديث صحيح بمتابعة صدقة بن خالد.

ومن طريق النسائي، رواه الطحاوي في «مشكل الآثار - الترتيب» (٣/ ٤٠ رقم: ١٤٢٦) قال: حدثنا أحمد بن شعيب قال: أخبرني محمود ابن خالد قال: حدثنا مُحَمّد بن شعيب بن شابور قال: أنبا يَحْيَى بن الحارث قال: حدثني أبو أسماء الرحبي، عن ثوبان مولى رسول اللَّه ﷺ، أنه سمع رسول اللَّه ﷺ يقول: «**جعل اللَّه الحسنة بعشر أشهر، وستة أيام بعد الفطر، تمام السنة**».

فائدة (١٨):

قلت: لعل في المتن سقط، والسقط «**فشهر بعشرة**» حتى يستقيم الكلام فيكون، «**جعل اللَّه الحسنة بعشر فشهر بعشرة أشهر**». كما هو عند النسائي.

وأما ما رواه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢/ ٤٨ رقم: ٨٩٨) قال: حدثنا موسى بن هارون قال: حدثنا إسحاق بن راهويه، ثنا سويد بن عبد العزيز (ح).

وحدثنا الحسين بن إسحاق، ثنا علي بن بحر، ثنا سويد بن عبد العزيز، حدثني يَحْيَى بن الحارث الذماري، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أبي اسماء الرحبي، عن ثوبان مولى رسول اللَّه ﷺ، أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**من صام رمضان وستاً من شوال فهو كصيام سنةٍ كُلِّها، قال اللَّه عز وجل:** ﴿مَن جَآءَ بِٱلۡحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشۡرُ أَمۡثَالِهَاۖ﴾».

قلت: إسناده ضعيف.

وفي إسناده:

*** سويد بن عبد العزيز بن نمير السلمي مولاهم، الدمشقي، وهو ضعيف.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٢٧٠٧): «ضعيف».

وقد أَعَلَّ هذا الإسناد وضَعَّفَه أبو حاتِم:

قال الحافظ ابن أبي حاتِم فِي كتاب «العلل» (١/ ٢٥٢ رقم: ٧٤٤): سَمعت أبي وذكر حديثا رواه سويد بن عبد العزيز، عن يَحْيَى بن الحارث الذماري، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**من صام رمضان، وأتبعه بستٍ من شوال...**».

قال أبي: هذا وَهْمٌ من سويد، قد سمع يَحْيَى بن الحارث الذماري هذا الحديث من أبي أسماء، وإنما أراد سويد: ما حدثنا صفوان بن صالح قال: حدثنا مروان الطاطري، عن يَحْيَى بن حمزة، عن يَحْيَى بن الحارث، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن شداد بن أوس، عن النبي ﷺ: «**من صام رمضان وأتبعه بست من شوال...**». وحديث ثوبان الصحيح: يَحْيَى بن الحارث، سمع أبا أسماء الرحبي، عن ثوبان، عن النبي ﷺ.

وكذلك ما رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣/ ٣٤٩ رقم: ٣٧٣٥) قال: أخبرناه علي بن أحمد بن عبدان، أنا أحمد بن عبيد الصفار، نا أحمد بن عمرو البزار، نا مُحَمّد بن عقبة السدوسي، نا الوليد بن مسلم، نا يَحْيَى بن الحارث الذماري، عن أبي الأشعث، عن أبي أسماء، عن ثوبان قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**من صام رمضان، وأتبعه ستاً من شوال، فكأنما صام الدهر**».

ورواه يَحْيَى بن حمزة، عن يَحْيَى بن الحارث سمع أبا أسماء، عن ثوبان، ولم يذكر الأشعث في إسناده.

قلت: إسنادٌ ضعيف، فيه مُحَمّد بن عقبة السدوسي، ضعَّفَه أبو حاتِم، وتدليس الوليد بن مسلم.

وفي الإسناد:

*** مُحَمّد بن عقبة بن هرم السدوسي البصري.**

قال الذهبي في المغني في «الضعفاء» (٢/٣٤٩ رقم: ٥٨٣١): قال أبو حاتِم: «ضعيف».

قال بن حجر في «التقريب» (٦١٨٤): «صدوق يخطئ كثيرا».

* * *

الثاني:
حديث أبي هريرة رضي الله عنه

* أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (٢/ ١٦٩ رقم: ٢٧٠٢) قال: حدثنا الصومعي، حدثنا عمرو بن أبي سلمة، حدثنا زهير بن مُحَمّد، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «**من صام رمضان، وأتبعه بست من شوال، فذلك صيام الدهر**».

فائدة (١٩):

قلت: وقع في مطبوعة «مسند أبي عوانة»: (عمر بن أبي سلمة) والصواب (عمرو بن أبي سلمة).

* ورواه البزار في «مسنده» (مختصر زوائد مسند البزار، ١/ ٤٠٥ رقم: ٦٦٩) قال: ورواه عمرو بن أبي سلمة، عن زهير، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة.

ثناه مُحَمّد بن مسكين، ثنا عمرو به.

* ورواه البزار في «مسنده» (مختصر زوائد مسند البزار، ١/ ٤٠٥ رقم: ٦٦٨) قال: حدثنا عمر بن حفص الشيباني، ثنا أبو عامر، ثنا زهير، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «**من صام رمضان، وأتبعه بست من شوال، فكأنما صام الدهر**».

الإسناد من طريق الصومعي ومُحَمّد بن مسكين، رجاله رجال الصحيح، وهذا إسناد ظاهره الصحة وهو مُعَلٌّ.

حال الرواة:

*** الصَّوْمَعيُّ: مُحَمّد بن أبي خالد الصومعي، أبو بكر الطبري.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٥٨٩١): «صدوق يُغرب».

*** مُحَمّد بن مسكين: ابن نُميلة، أبو الحسن اليمامي، نزيل بغداد.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٦٣٣٠): «ثقة».

*** عمرو بن أبي سلمة: التّنيسي، أبو حفص الدمشقي.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٥٠٧٨): «صدوق له أوهام».

*** زهير بن مُحَمّد: هو زهير بن مُحَمّد التميمي، أبو المنذر الخرساني.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٢٠٦٠): «ثقة إلا أن رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فَضُعِّفَ بسببها».

*** سهيل عن أبيه: سهيل بن أبي صالح، ذكوان السمان، أبو يزيد المدني.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٢٦٩٠): «صدوق تغير حفظه بآخره، روى له البخاري مقرونا وتعليقا».

*** وأبوه: هو ذكوان، أبو صالح السمان الزيات، المدني.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (١٨٥٠): «ثقة ثبت».

ورواه البزارُ من طريق عمر بن حفص الشيباني.

وفي إسناده:

*** عمر بن حفص بن صبيح الشيباني، البصري.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٤٩١١): «صدوق».

*** أبوعامر: عبد الملك بن عمرو القَيسي، أبوعامر العَقَدي، البصري.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٤٢٢٧): «ثقة».

*** العلاء عن أبيه: العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحُرَقي، أبوشِبْل المدني.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٥٢٨٢): «صدوق ربما وهم».

*** وأبوه: هو عبد الرحمن بن يعقوب الجهني، مولى الحُرْقَةَ، المدني.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٤٠٧٣): «ثقة».

لذا الرواية عن زهير بن مُحَمّد من طريق شامي وآخر بصري، والشامي هو عمرو بن أبي سلمة، والبصري هو أبو عامر العَقَدي.

ويُعَلُّ بأن رواية أهل الشام عن زهير بن مُحَمّد غير مستقيمة وضعيفة.

والراوي عنه من أهل الشام عمرو بن أبي سلمة، وهذا إسناد مُعَلٌّ من طريق الشاميين وصحيح سالم من طريق غيرهم، لذا قال أبو حاتِم: البصريون يروون هذا الحديث عن زهير، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

قال أبو مُحَمّد عبد الرحمن بن أبي حاتِم في كتاب «العلل» (١/ ٢٤٤): «سألت أبي عن حديث رواه عمرو بن أبي سلمة، عن زهير بن مُحَمّد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «**من صام رمضان، وأتبعه بست من شوال، فذلك صيام الدهر**»؟ قال أبي: البصريون

يروون هذا الحديث عن زهير، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ».

قلت: هذا إسناد صحيح، لم يُعلَّه أبوحاتِم في كتاب «العلل»، بل رجحه على رواية الشاميين، وكل رجاله رجال الصحيح، عدا عمر بن حفص الشيباني والرجلُ بَصْرِيٌّ من أهل الصدق.

لذلك قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ١٨٣): «رواه البزار، وله طرقٌ رجال بعضها رجال الصحيح».

وسئل الدارقطني في «العلل» (١٠/ ١٦٥): عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة قال رسول اللَّه ﷺ: «**من صام رمضان، وأتبعه بست من شوال، فذلك صيام الدهر**».

فقال: يرويه زهير بن مُحَمّد، واختلف عنه، فرواه أبو حفص التنّيسي عمرو بن أبي سلمة، وسويد بن عبد العزيز، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وخالفهما أبو عامر العَقَدي، فرواه عن زهير، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، وكلاهما غير محفوظ.

قلت: لعل طريق أبي صالح عن أبي هريرة الأول هو غير المحفوظ، لأنه من طريق شامي وهو عمرو بن أبي سلمة وأما سويد بن عبد العزيز فهو:

* **سويد بن عبد العزيز بن نمير السلمي مولاهم، أبو مُحَمّد الدمشقي.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٢٧٠٧): «ضعيف».

وتقدم ذكره في (ص١٠٣).

وطريق سويد بن عبد العزيز فيه علتان، إحداهما ضعف سويد، والأخرى إنه دمشقيٌ من أهل الشام، ورواية الشاميين عن زهير بن مُحَمّد ضعيفة.

وخالفهما أبو عامر العقدي البصري فرواه على نحوٍ آخر.

لذلك قال الحافظ المنذري في «الترغيب» (٢/ ١١١): «رواه البزار، وأحد طرقه عنده صحيح».

وأنا أميل إلى ما ذهب إليه الحافظ المنذري في «الترغيب»، والهيثمي في «مجمع الزوائد» مع وجود المتابعات التي تقوي هذا المذهب.

فائدة عزيزة (٢٠):

قلت: وقع في المطبوع من كتاب «العلل» تصحيف من ناسخ أو طابع، قال المصريون والصواب البصريون، ولقد وقفت على طبعتيْن لبعض من أراد الاعتناء بضبط وتحقيق الطبعة الأولى المشهورة، ولم يُتَنَبَّهُ لذلك واللَّه أعلم. وبعدها بزمن وقفت علَى طبعةٍ حَظِيت بعناية فريق من الباحثين؛ وقد وقعوا فيما وقع فيه غيرهم من تصحيف أيضا، والحمد للَّه على توفيقه.

ولتوضيح هذا التصحيف والوهم:

أقول: ذهب أئمة الجرح والتعديل إلى المفاضلة بين البصريين والشاميين في الرواية عن زهير بن محمد ولم يذكروا المصريين أو رواة مصريين عرفوا بالرواية عنه.

قال أبو الحجاج المزي في «تهذيب الكمال»: (ع) زهير بن محمد التميمي العنبري أبو المنذر الخرساني المروزي الخرقي من أهل قرية من

قرى مرو تسمى خرق. وذكر مشاهير الرواة اللذين نقلوا حديثه وحملوه.

فقال روى عنه:

١- بشر بن منصور السليمي: أبو محمد الأزدي البصري.
قال ابن حجر في «التقريب»: «أبو محمد الأزدي البصري صدوق عابد».

٢- روح بن عبادة: ابن العلاء بن حسان القيسي أبو محمد البصري.
قال ابن حجر في «التقريب»: «أبو محمد البصري ثقة».

٣- سليمان بن داود الطيالسي: ابن الجارود أبو داود الطيالسي البصري.
قال ابن حجر في «التقريب»: «البصري ثقة حافظ».

٤- سويد بن عبد العزيز: ابن نمير السلمي مولاهم.
قال ابن حجر في «التقريب»: «الدمشقي وقيل أصله حمصي».

٥- صدقه بن عبد اللّه السمين: أبو معاوية أو أبو محمد الدمشقي.
قال ابن حجر في «التقريب»: «الدمشقي ضعيف».

٦- الضحاك بن مخلد: ابن الضحاك بن مسلم الشيباني أبو عاصم النبيل.
قال ابن حجر في «التقريب»: «أبو عاصم النبيل البصري ثقة ثبت».

٧- عبد الرحمن بن مهدي: ابن حسان العنبري مولاهم أبو سعيد البصري.
قال ابن حجر في «التقريب»: «أبو سعيد البصري ثقة ثبت حافظ».

٨- عبد الملك بن عبد الرحمن الذماري: أبو هاشم الذماري بفتح المعجمة وتخفيف الميم الأبناوي بفتح الهمزة وسكون الموحدة بعدها نون وقد ينسب إلى جده.
قال ابن حجر في «التقريب»: «أبو هاشم الذَماري صدوق». وذمار في اليمن ويقال الصنعاني، ومنهم من قال: عبد الملك بن عبد الرحمن

الشامي نزيل البصرة أبو العباس ضعيف وعده بعض أهل العلم وهماً.

٩- أبو عامر عبد الملك بن عمرو العقدي: القيسي أبو عامر العقدي بفتح المهملة والقاف.

قال ابن حجر في «التقريب»: «القيسي ثقة». وقال في «التهذيب»: «البصري».

١٠- عبد الملك بن محمد الصنعاني: عبد الملك بن محمد الحميري البرسمي بفتح الموحدة والمهملة بينهما راء ساكنة.

قال ابن حجر في «التقريب»: «من أهل صنعاء دمشق لين الحديث».

١١- عثمان بن حصن بن علاق: بتشديد اللام ويقال بزيادة عبيدة بين حصن وعلاق أو بين عثمان وحصن ويقال عثمان بن عبد الرحمن بن حصن بن عبيدة بن علاق ويقال بإسقاط حصن وعبيدة، دمشقي مولى قريش.

قال ابن حجر في «التقريب»: «دمشقي ثقة».

١٢- عثمان بن الحكم الجذامي المصري صدوق له أوهام من الثامنة مات سنة ثلاث وستين وهو أول من أدخل مصر مسائل مالك قاله بن وهب.

قال ابن حجر في «التقريب»: «المصري صدوق له أوهام».

١٣- علي بن أبي حملة: علي بن أبي حمله بفتح الحاء المهملة والميم القرشي أبو نصر الفلسطيني.

قال ابن حجر في «التهذيب»: «القرشي أبو نصر الفلسطيني»، قال البخاري في «التاريخ الكبير: «القرشي الشامي».

١٤- عمرو بن أبي سلمة التنيسي: بمثناة ونون ثقيلة بعدها تحتانية ثم مهملة أبو حفص الدمشقي مولى بني هاشم.

قال ابن حجر في «التقريب»: «أبو حفص الدمشقي صدوق له أوهام».

١٥- عيسى بن يونس: ابن أبي إسحاق السَبيعي بفتح المهملة وكسر الموحدة أخو إسرائيل كوفي نزل الشام مرابطا.

قال ابن حجر في «التقريب»: «كوفي نزل الشام ثقة».

١٦- محمد بن سليمان بن أبي داود الحراني، الحراني اسم جده سالم أو عطاء وهو يلقب بومة بضم الموحدة وسكون الواو.

قال ابن حجر في «التقريب»: «الحرانِي صدوق».

١٧- معاذ بن خالد المروزي: ابن شقيق بن دينار العبدي مولاهم أبو بكر المروزي.

قال ابن حجر في «التقريب»: «أبو بكر المروزي صدوق».

١٨- معن بن عيسى القزاز أبو يحيى المدني القزاز.

قال ابن حجر في «التقريب»: «المدني القزاز ثقة ثبت».

١٩- أبو حذيفة موسى بن مسعود النهدي.

قال ابن حجر في «التقريب»: «أبو حذيفة البصري صدوق سيء الحفظ».

٢٠- الوليد بن مسلم: أبو العباس الدمشقي.

قال ابن حجر في «التقريب»: «أبو العباس الدمشقي ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية».

٢١- يحيى بن أبي بكير الكرماني.

قال ابن حجر في «التقريب»: «كوفي الأصل نزل بغداد ثقة».

٢٢- يحيى بن الحارث الشيرازي.

قال ابن حجر في «التقريب»: «الشيرازي مقبول».

٢٣- يحيى بن حمزة الحضرمي.

قال ابن حجر في «التقريب»: «أبو عبد الرحمن الدمشقي القاضي ثقة».

٢٤- اليمان بن عدي الحمصي: قال ابن حبان في «المجروحين» (٣/ ١٤٣):

أبو عدي الحمصي من أهل الشام

قال ابن حجر في «التقريب»: «الحضرمي أبو عدي الحمصي لين الحديث».

فهؤلاء غالب من روى عنه ومشاهيرهم ما بين بصريٍّ وشامي، فأين المصريون؟!

وكذلك لم يتنبه لهذا التصحيف الغماري أحمد بن مُحَمّد بن الصديق، في كتاب «الهداية في تخريج أحاديث البداية» (٥/ ٢١٠) قال: ذكره ابن أبي حاتِم في «العلل»، فذكر ما في «العلل» إلى أن قال: ونقل عن أبيه أنه قال: المصريون يروون هذا الحديث عن زهير، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة.

ورواه عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ :

- عبد الرحمن بن أبي هريرة.
- المحرر بن أبي هريرة.
- محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان.
- مجاهد بن جبر.
- أبو سعيد المقبري.

* روى ابن عدي في «الكامل» (١/ ٢٢٨) قال: ثنا عبد الرحمن بن مُحَمّد القرشي، ثنا مُحَمّد بن زياد بن معروف، أنبأنا إسحاق بن سليمان،

أنبأنا إبراهيم الخوزي المكي، عن عمرو بن دينار، عن عبد الرحمن بن أبي هريرة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «**من صام شهر رمضان، ثم أتبعه بست من شوال، كان كصيام الدهر**».

فائدة (٢١):

قلت: وفي المطبوع (أنبأنا إسحاق بن سليمان وأنبأنا إبراهيم الخوزي المكي)، والصواب: أنبأنا إبراهيم الخوزي المكي غير معطوف على من قبله.

* ورواه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٨/ ٢٣ رقم: ٧٧٧٧). من طريق إسحاق بن سليمان الرازي عن إبراهيم به.

وفي الإسناد:

* **إبراهيم الخوزي المكي: ابن يزيد أبو إسماعيل مولى بني أمية.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٢٧٤): «متروك الحديث».

قلت: وهكذا إسناد غير صالحٍ في المتابعات.

* روى ابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٧/ ٧٣) قال: أخبرنا أبو القاسم ابن الحصين وأبو نصر بن رضوان وأبو علي بن السبط وأبو غالب بن البنا قالوا: أنا أبو مُحَمّد الجوهري، أنا أبو بكر بن مالك، نا مُحَمّد بن يونس القرشي، نا حجاج بن نصير، نا همام بن يَحْيَى، عن المثنى بن الصباح، عن المحرر بن أبي هريرة، عن أبيه قال: قال رسول اللَّه ﷺ قال: «**من صام رمضان، وأتبعه بست من شوال، كان كصيام الدهر**».

وفي الإسناد:

*** حجاج بن نُصَيْر: هو الفَسَاطيطي، القيسي أبو مُحَمّد البصري.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (١١٤٨): «ضعيف، كان يقبل التلقين».

*** همام بن يَحْيَى: بن دينار العوذي.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٧٣٦٩): «ثقة ربما وهم».

*** المثنى بن الصباح: اليماني نزيل مكة.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٦٥١٣): «ضعيف اختلط بآخره، وكان عابداً».

*** المحرر بن أبي هريرة: الدوسي، المدني**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٦٥٤٢): «مقبول».

قلت: وهذا الإسناد صالح في المتابعات والشواهد.

* وروى الطبراني في «الأوسط» (٧/ ٣١٥ رقم: ٧٦٠٧) قال: حدثنا مُحَمّد بن إسحاق بن إبراهيم - ابن شاذان - ثنا أبي، نا سعد بن الصلت، ثنا الحسن بن عمرو الفقيمي، عن يزيد بن خصيفة، عن ثوبان، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللَّه ﷺ قال: «**من صام ستة أيام بعد الفطر متتابعة، فكأنما صام السنة**»، لم يرو هذا الحديث عن الحسن بن عمرو إلا سعد بن الصلت، تفرد به، شاذان، وقال: عن يزيد، عن ثوبان، وإنما هو يزيد، يعنِي ابن خصيفة، عن مُحَمّد بن عبد الرحمن بن ثوبان. اهـ

وفي الإسناد:

*** مُحَمّد بن إسحاق بن إبراهيم: شيخ الطبراني، لم أقف على ترجمته.**

*** إسحاق بن إبراهيم بن مُحَمّد بن عبد اللَّه بن عمر بن زيد النهشلي، المعروف بشاذان الفارسي.**

قال ابنُ أبي حاتِم في «الجرح والتعديل» (٢/ ٢١١): «صدوق»، وذكـره ابن حبان في «الثقات» (٨/ ١٢٠)، وقال الذهبي في «السير» (١٢/ ٣٨): «الإمام المحدث الصادق».

*** سعد بن الصلت: ابن بُرْد بن أسلم، أبو الصلت البَجَلي الكوفي، قاضي شيراز.**

ذكره ابن حبان في «الثقات» (٦/ ٣٧٨) وقال: «ربما أغرب»، وقال الذهبي في «السير» (٩/ ٣١٧): «هو صالح الحديث، وما علمتُ لأحدٍ فيه جرحاً».

***الحسن بن عمرو الفُقَيمي: الكوفي.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (١٢٧٧): «ثقة ثبت».

*** يزيد بن خصيفة: يزيد بن عبد اللَّه بن خصيفة، وقد ينسب إلى جده، المدني.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٧٧٨٩): «ثقة».

*** ثوبان: هو مُحَمّد بن عبد الر حمن بن ثوبان العامري، المدني.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٦١٠٨): «ثقة».

قلت: وهذا الإسناد لا يزال بعيداً عن الطرح المطلق وله حظ في النظر.

* وفي مجلس من «آمالي أبي نعيم الأصبهاني» (٣٦/١) قال: حدثنا إبراهيم بن أحمد بن أبي حصين الوادعي، حدثني أبو حصين، ثنا يونس بن عبد الرحيم، ثنا رواد بن الجراح، ثنا أبو النعمان الأنصاري، عن ليث، عن مجاهد، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللَّه ﷺ قال: «**من صام رمضان، وستاً من شوال، فقد صام السنة**»، قال: ثم قال رسول اللَّه ﷺ: «**من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها**». ثلاثين بثلاثمائة وستة بستين فقد صام السنة، وهذا من قول أبي هريرة.

أبو النعمان الأنصاري اسمه عبد الرحمن بن النعمان. اهـ

* **روَّاد بن الجراح: أبو عصام العسقلاني.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (١٩٦٨): «صدوق، اختلط بآخره فترك».

* **عبد الرحمن بن النعمان: ابن معبد بن هوذة الأنصاري، أبو النعمان الكوفي.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٤٠٥٦): «صدوق ربما غلط».

* **الليث بن أبي سليم: أبو بكر الكوفي.**

قال الذهبي في «الكاشف» (٤٧٥٧): «فيه ضعف يسير من سوء حفظه مقرونا».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٥٧٢١): «صدوق، اختلط جداً، ولم يتميز حديثه فتُرِك».

* **مجاهد: ابن جبر المكي، أبو الحجاج القرشي المخزومي مولاهم.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٦٤٨١): «ثقة، إمام في التفسير وفي العلم».

قلت: إسناد صالح في المتابعات والشواهد.

* وروى أبو نعيم في مجلس من «أماليه» (١/ ٤٢) قال: حدثنا أبو القاسم بدير بن جناح القاضي المحاربي، ثنا إسحاق بن مُحَمّد بن مسروق، ثنا أبي، ثنا حفص أبو مخارق، عن خلاد الصفار، عن عبد اللَّه ابن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي سعيد، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**من صام رمضان، وستة أيام بعده لا يفصل بينهم، كأنما صام السنة**».

وفي الإسناد:

* **عبد اللَّه بن سعيد بن أبي سعيد: المقبري أبو عباد الليثي مولاهم، المدني.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٣٣٧٦): «متروك».

قلت: الإسناد غير صالح فلا يحتج به في متابعة أو غيره.

الحديث صحيح من طريق عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي عن أبي هريرة.

وقد توبع من المحرر بن أبي هريرة، ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ومجاهد بن جبر لذلك الحديث ثابت عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

* * *

الثالث:
حديث شداد بن أوس رَضِوَٱللَّهُعَنهُ

وقد رواه ابن أبي حاتِم فِي«العلل» (١/ ٢٥٣) قال الحافظ عبد الرحمن ابن أبي حاتِم في كتاب «العلل»: سمعت أبي وذكر حديثاً رواه سويد بن عبد العزيز، عن يَحْيَى بن الحارث الذماري، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**من صام رمضان، وأتبعه بست من شوال. . .**».

قال أبي: هذا وَهْمٌ من سويد، قد سمع يَحْيَى بن الحارث الذماري هذا الحديث من أبي أسماء، وإنما أراد سويد: ما حدثنا صفوان بن صالح قال: حدثنا مروان الطاطري، عن يَحْيَى بن حمزة، عن يَحْيَى بن الحارث، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن شداد بن أوس، عن النبي ﷺ: «**من صام رمضان وأتبعه بست من شوال. . .**».

وحديث ثوبان الصحيح: يَحْيَى بن الحارث، سمع أبا أسماء الرحبي، عن ثوبان عن النبي ﷺ.

وقال أبو مُحَمّد عبد الرحمن بن أبي حاتِم: سئل أبي، عن حديث رواه مروان الطاطري، عن يَحْيَى بن حمزة، عن يَحْيَى بن الحارث، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن شداد بن أوس، عن النبي ﷺ: «**من صام رمضان وأتبعه بست من شوال. . .**».

فسمعت أبي يقول: الناس يروونه عن يَحْيَى بن الحارث، عن أبي أسماء، عن ثوبان، عن النبي ﷺ، قلت لأبي: أيهما الصحيح؟ قال:

جميعاً صحيحان.

فالحديث يروونه: عن يَحْيَى بن الحارث، عن أبي أسماء، عن ثوبان، عن النبي ﷺ.

وعن يَحْيَى بن الحارث، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن شداد ابن أوس، عن النبي ﷺ. هكذا على الوجهين وكلٌ صحيح.

فائدة (٢٢):

قلت: وقع في المطبوع بعض سقط، وتصحيف، وتحريف.

١- (ها وَهْمٌ شديد)، والصواب هذا وهم من سويد كما أثبتناه وذهب إلى ذلك العلائي في «رفع الإشكال» (ص٦٨)، وابن القيم فيما علقه على «سنن أبي داود» (٧/ ٨٨).

٢- سقط من المطبوع، (إنما اراد)، و(يَحْيَى بن حمزة) شيخ مروان الطاطري، كما في السؤال الذي بعده.

٣- وقع في المطبوع (أوس بن أوس) وهذا تحريف، والصواب شداد بن أوس.

٤- قال في المطبوع جميعاً صَحيحَيْن، والصواب: صحيحان.

وفي الإسناد:

*** صفوان بن صالح: ابن صفوان الثقفي مولاهم أبو عبد الملك الدمشقي.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٢٩٥٠): «ثقة، وكان يدلس تدليس التسوية».

*** مروان الطاطري: ابن مُحَمّد بن حسان الأسدي، الدمشقي، الطاطري.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٦٦١٧): «ثقة».

* **يَحْيَى بن حمزة: الحضرمي، قاضي دمشق، تقدمت ترجمته.**

* **يَحْيَى بن الحارث: الذماري، إمام جامع دمشق، تقدمت ترجمته.**

* **أبو الأشعث الصنعاني: شراحيل بن آده، شهد فتح دمشق.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٢٧٧٦): «ثقة».

قال العلائي في «رفع الإشكال» (ص٦٨): فهذا أبو حاتِم الرازي، قد ذكره بسند متصل، رواته عن آخرهم ثقات.

وقال ابنُ القيم، في حاشية «عون المعبود» (٧/ ٨٨): وهذا إسناد ثقات كلهم.

قلت: والإسناد رجاله ثقات ولولا عنعنة الوليد بن مسلم في الإسناد لجزمنا باتصاله.

لذا القول ما قاله ابنُ القيم: إسناد ثقات كلهم، وليس كما قال العلائي: «بسند متصل» والعلة من صفوان بن صالح فتدليسه تدليس تسوية.

وحديث شداد بن أوس، صالح في الشواهد والمتابعات.

وله شاهد من حديث ثوبان، فالحديث «**حسن**».

لذلك يجب أن يتنبه القارئ إلى أن أصل الحديث «**من صام رمضان، ثم أتبعه ستاً من شوال، كان كصيام الدهر**»، ثابت وصحيح من حديث ثوبان وأبي هريرة وشداد بن أوس، من غير طريق أبي أيوب الأنصاري عند «مسلم»، الذي أثار البعض نزاعاً حوله وشكَّكَ فيما رواه مسلم في صحيحه.

* * *

الرابع:
حديث جابر بن عبد اللَّه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أخرج الإمام أحمد في «مسنده» (٣/ ٣٠٨، ٣٢٤، ٣٤٤) قال: حدثنا عبد اللَّه بن يزيد، ثنا سعيد - يعني ابن أبي أيوب -، حدثني عمرو بن جابر الحضرمي قال: سمعت جابر بن عبد اللَّه الأنصاري يقول: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**من صام رمضان، وستاً من شوال، فكأنما صام السنة كلها**».

* وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٣/ ٣٠٨) قال: ثناه الحسن، أنا ابن لهيعة، ثنا عمرو بن جابر الحضرمي به.

* وأخرجه البزار في «مسنده» (كشف الأستار) (١/ ٤٩٦ رقم: ١٠٦٢) قال: حدثنا مُحَمّد بن معمر، ثنا بشر بن عمر، ثنا بكر بن مضر، ثنا عمرو بن جابر الحضرمي، أبو زرعة، أنه سمع جابر بن عبد اللَّه. . . مثله.

* والطبراني في «الأوسط» (٣/ ٢٩٣ رقم: ٣١٩٢) قال: حدثنا بكر قال: نا عبد اللَّه بن صالح قال: حدثني بكر بن مضر، عن أبي زرعة عمرو بن جابر به.

* والطحاوي في «مشكل الآثار» (٣/ ٤٠ رقم: ١٤٢٧). قال: حدثنا الربيع المرادي، قال: ثنا عبد اللَّه بن وهب، قال: أخبرني ابن لهيعة، وبكر ابن مضر، وسعد بن أبي أيوب، عن عمرو بن جابر الحضرمي به.

ورواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٢٩٢) من طريق الربيع بن سليمان، ثنا ابن وهب به.

* ورواه البيهقي أيضاً في «السنن الكبرى» (٤/ ٢٩٢) من طريق عبد اللَّه ابن يزيد المقرئ، ثنا سعيد بن أبي أيوب به.

في إسناده:

*** عمرو بن جابر الحضرمي، أبو زرعة المصري.**

قال الذهبي في «الميزان» (٦٣٤١): «وقال أحمد: روى عن جابر مناكير، وبلغني أنه كان يكذب، وقال النسائي: ليس بثقة، قال أبو حاتِم: صالح الحديث».

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٥٠٣١): «ضعيف، شيعي».

وقد رأيت بعض أهل العلم يذهب إلى الأخذ بروايته في المتابعات، ولكني أميل إلى أن حاله إلى الترك أقرب، فهو ضعيف جداً، لذا روايته غير صالحة في باب الشواهد والمتابعات، فحقها عندنا الطرح.

* * *

الخامس:

حديث: جابر بن عبد اللَّه، وعبد اللَّه بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥/ ٥٠ رقم: ٤٦٤٢) قال: حدثنا عبيد اللَّه بن مُحَمّد بن شبيب القرشي، قال: نا أبي، قال: نا بكار بن الوليد الضبي، قال: نا يَحْيَى بن سعيد المازني، عن عمرو بن دينار، عن مجاهد، عن ابن عباس وجابر، أن النبي ﷺ قال: «**من صام رمضان، فأتبعه ستاً من شوال، صام السنة كلها**».

قال: الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ١٨٤): «فيه يَحْيَى بن سعيد المازني، وهو متروك».

قلت: لذا لا يُحْتَجُّ به ولا كرامة.

❊ ❊ ❊

السادس:
حديث عبد اللَّه بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨/ ٢٧٥ رقم: ٨٦٢٢) قال: حدثنا مسعود بن مُحَمّد الرمليُّ، ثنا عمران بن هارون، نا مسلمة بن علي، ثنا أبو عبد اللَّه الحمصي، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **«من صام رمضان، وأتبعه ستاً من شوال، خرج من ذنوبه، كيوم ولدته أُمَّهُ»**.

*** قلت: فيه مَسْلَمَة بن علي: الخُشني، أبو سعيد الدمشقي.**

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٦٧٠٦): «متروك».

قلت: كيف ينهض للمتابعة والاحتجاج وفيه هذا المتروك؟.

* * *

السابع:
حديث غنام الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٤/ ٢٢٧٦ رقم: ٢٣٩٤) قال: حدثنا علي بن أحمد، أبو الحسن المقدسي، بمكة، حدثنا الحسن بن الفرج الغزي، حدثنا هشام بن عمار، ثنا حاتِم بن إسماعيل، ثنا إسماعيل مولى المؤذن قال: أخبرني عبد الرحمن بن غنام عن أبيه، قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **«من صام ستاً بعد الفطر، فكأنما صام الدهر»، أو قال: «السَّنَةَ»**.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٦/ ٣٠ رقم: ١٠٣١٥) من طريق هشام بن عمار، نا حاتِم بن إسماعيل بإسناده مثله.

وفي إسناده:

*** إسماعيل مولى المؤذن، لم أقف عليه.**

*** وعبد الرحمن بن غنام:**

ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ١/ ٣٣٧)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلا.

ولا يصح شاهداً لعدم الوقوف على حال إسماعيل مولى المؤذن.

* * *

الثامن:

حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

رواه ابن حبان في كتاب «المجروحين» (٣/ ١٢٩) في ترجمة يَحْيَى بن شبيب اليمامي:

قال وروى. . . . وعن سُفيان، عن حميد، عن أنس، أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: «**من صام رمضان، وأتبعه بستٍ من شوال، كان كَمَنْ صام الدهر**»، أخبرناه عبد اللَّه بن إبراهيم قال: أخبرناه مُحَمّد بن عاصم قال: حدثنا يَحْيَى بن شبيب.

وفي الإسناد:

* **يحيى بن شبيب اليمامي**.

قال ابنُ حبان: لا يجوز الاحتجاج به بحال.

* * *

التاسع:

حديث البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

وذكر ابن القيم في تعليقه على «سنن أبي داود» (٧/ ٨٨) رواية الدارقطني لحديث البراء بن عازب.

وقال الدارقطني: حدثنا إبراهيم بن مُحَمّد الرقي، أخبرنا أبو همام، أخبرنا يَحْيَى بن حمزة، عن إسحاق بن عبد اللَّه قال: حدثني سعد بن سعيد، عن عدي بن ثابت، عن البراء بن عازب، عن النبي ﷺ أنه قال: «**من صام ستة أيام بعد الفطر فكأنما صام الدهر كلّه**».

قلت: وفي إسناده إسحاق بن عبد اللَّه بن أبي فروة الأموي مولاهم، المدني.

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٣٧١): «متروك».

ولعل إسحاق بن أبي فروة هذا علة الإسناد، فجعله من حديث البراء ابن عازب وهذا خطأ فاحش.

قال الدارقطني في «العلل» (٦/ ١٠٨): ورواه إسحاق بن أبي فروة، عن يَحْيَى بن سعيد، عن عدي بن ثابت، عن البراء. ووهم فيه وهماً قبيحاً، والصواب حديث أبي أيوب. اهـ

فائدة (٢٣):

وذكر محقق كتاب «العلل» رَحِمَهُ اللَّهُ في الحاشية فقال: صدوق كُفَّ فساء حفظه، تقدم في السؤال (رقم ٦)، وهذا وهم منه رَحِمَهُ اللَّهُ بين رجلين أمويَين مدنيَين، كليهما اسمه إسحاق بن أبي فروة:

الأول: إسحاق بن عبد اللَّه بن أبي فروة الأموي مولاهم، المدني، مات سنة أربع وأربعين ومائة.

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٣٧١): «متروك».

الثاني: إسحاق بن مُحَمّد بن إسماعيل بن عبد اللَّه بن أبي فروة الفروي، الأموي مولاهم، المدني، مات سنة ست وعشرين ومائتين .

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٣٨٥): «صدوق كف فساء حفظه».

وذكر الثاني في حاشيته على «العلل» (١/ ١٦٨): ووصفه بـ «صدوق كف فساء حفظه».

وذكر الأول في حاشيته على «العلل» (٦/ ١٠٨): ووصفه بـ «صدوق كف فساء حفظه».

قلت: وهناك فرق بين المتروك والصدوق ولكن وقع من المحقق خلط بين الرجلين:

إسحاق بن عبد اللَّه بن أبي فروة الأموي مولاهم، المدني، مات سنة أربع وأربعين ومائة، وهو المتروك؛ الذي في إسنادنا.

وإسحاق بن مُحَمّد بن إسماعيل بن عبد اللَّه بن أبي فروة الفروي، الأموي مولاهم، المدني، مات سنة ست وعشرين ومائتين، وهو من أهل الصدق.

فائدة (٢٤):

تحريف وقع في أحد الكتابين.

وأيضاً نقول: وقع في«العلل» عن يَحْيَى بن سعيد، عن عدي بن ثابت، عن البراء وذكره ابن القيم عَنْ سَعْد بن سعيدٍ، عن عدي بن ثابت، عن البراء وهذا تحريف وقع في أحدهما.

العاشر:
حديث طاووس

رواه عبد الرزاق في «مصنفه» (٤/ ٣١٥ رقم: ٧٩٢٠) قال: عبد الرزاق، عن زمعة، عن ابن طاووس، عن أبيه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **«من صام رمضان، وأتبعه بستةِ أيام من شوال، كُتِبَ لَه صِيَامُ سَنَةٍ»**.

في الإسناد:

١- زَمْعَة: هو ابن صالح الجندي، نزيل مكة.

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٢٠٤٦): «ضَعِيف، وحديثه عند مسلم مقرون».

٢- ابن طاووس: عبد اللَّه بن طاووس بن كيسان اليماني، أبو مُحَمّد.

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٣٤١٨): «ثقة فاضل عابد».

٣- طاووس بن كيسان اليماني، أبو عبد الرحمن الحميري مولاهم، الفَارسي.

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٣٠٢٦): «ثقة فقيه فاضل».

هذا إسناد مُرْسَلٌ، وفيه عِلَّتَان، ضَعْفُ زَمْعَةَ، وإِرْسَال طَاووس، لكنه صالح في الشواهد.

فهو شاهد لحديث ثوبان وشداد بن أوس رضي الله عنهما ومعلومٌ أن حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الباب له وجه قويٌ في الثبوت عند بعض الحفاظ.

«**الحديث صحيح**» من حديث ثوبان وشداد بن أوس، فكيف يقال أن حديث الباب في صحيح مسلم ضعيف؟ ومتنه في أعلى مراتب الصحة كما رأيت.

❊ ❊ ❊

الباب الرابع

القولُ الرَّشِيدُ في حَالِ الأَنصَارِيِّ سَعْدِ بنِ سَعِيد

الباب الرابع

القولُ الرَّشِيدُ في حَالِ الأنَصَارِيِّ سَعْدِ بنِ سَعِيد

أقوال أئمة الجرح والتعديل في حال سعد بن سعيد بن قيس الأنصاري

١- الأمام أحمد بن حنبل:

ذكره في كتاب «العلل ومعرفة الرجال» (١/ ٥١٣ رقم: ١٢٠٠).

قال عبد اللَّه بن أحمد قال أبي: سعد بن سعيد، أخو يَحْيَى بن سعيد الأنصاري، ضعيف الحديث، وعبد ربه بن سعيد هو أخو يَحْيَى بن سعيد جميعاً ثقتان، وأما عبد ربه بخ ثقة.

وفي رواية المروذي «للعلل» (ص٨٢ رقم: ١١١) عن الأمام أحمد

وقال: يَحْيَى بن سعيد وأخويه - يعني عبد ربه بن سعيد وسعد بن سعيد- فضَعَّفَ سعداً.

وفي رواية ابنه صالح في «المسائل» (٣/ ١٩٣رقم: ١٦٣٥).

قال أبي: سعد بن سعيد، أخو يَحْيَى بن سعيد، ضعيف.

وفي «سؤالات أبي داود» للإمام أحمد بن حنبل (ص٢١٦ رقم: ١٨٢).

قال: وقلت لأحمد: سعد، أعني ابن سعيد؟ قال: ليس هو مثل هؤلاءِ، أعني أخويه: يَحْيَى وعبد ربه، سعد ليس بمحكم الحديث.

٢- الإمام النسائي أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب:

قال النسائي في «السنن الكبرى» (١/ ١٤١):

قال أبو عبد الرحمن: عبدُ ربه بن سعيد ويَحْيَى بن سعيد وسعد بن سعيد بن قيس بن فَهْد الأنصاري، وهم ثلاثة أخوة، ويَحْيَى بن سعيد أجلُّهم وأنبلهم، وهو أحد الأئمة وليس بالمدينة بعد الزهري في عصره أجلُّ منه، وعبد ربه ثقة، وسَعْد ضعيف.

ثم ذكره النسائي في كتاب الصيام من «السنن الكبرى» وحكى قول الإمام أحمد فيه.

قال النسائي في «السنن الكبرى» (٢/ ١٦٣):

قال أبو عبد الرحمن: سعد بن سعيدْ، ضعيف، كذلك قال أحمد بن حنبل، يَحْيَى بن سعيد بن قيسٍ الثقة المأمون، وعبد ربه بن سعيدٍ، لا بأس به، وسعد بن سعيدٍ ثالثهم ضعيف.

قلت:

ولعل هذا سبب توهين سعد عند النسائي حتى قال عنه «ضعيف»، وفي موضع من بعض تصانيفه «ليس بالقوي».

ولذا ذكره النسائي في «كتاب الضعفاء والمتروكين» (ص٥٤ رقم: ٢٨٣) قال: سعد بن سعيد بن قيس: «مدني، ليس بالقوي».

٣- وقال العقيلي في كتاب «الضعفاء الكبير» (٢/ ١١٧ رقم: ٥٩٢):

حدثنا عبد اللَّه بن أحمد قال: سعد بن سعيد، أخو يَحْيَى بن سعيد الأنصاري: «ضعيف الحديث».

قلت: فأودعه كتابه «الضعفاء الكبير» لقول الأمام أحمد.

٤- قال الترمذي في «سننه» (٣/ ١٢٤ رقم: ٧٥٩):

«وسعد بن سعيد، هو أخو يَحْيَى بن سعيد الأنصاري، وقد تكلم بعض أهل الحديث في سعد بن سعيد من قبل حفظه».

قلت: لا أدري ما حُجته، ومَنْ هؤلاءِ الذين تكلموا فيه؟ حيث عند نقد الرجال لابد أن يُعْرَف المعدل أو الجارح، مع بيان مرتبته في هذا الباب ومعرفة أسباب الجرح، فقد يكون ما ذكره سبباً للجرح ليس بجارح عند أئمة هذا الشأن، لذلك قال الحافظ أبو حفص عمر بن شاهين في كتاب «ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه» (ص٨٦): ولست أعلم من أي جهة ضُعِّفَ.

ولكن هل أراد الترمذيُّ ما ذكره في «سننه» (١/ ٣٤٥-٣٤٧ رقم: ١٨٤) في باب ما جاء في الصلاة بعد العصر، وذكر حديث ابن عباس، ثم قال: وفي الباب عن عائشةَ، وأُمِّ سَلَمَةَ، ومَيمُونَةَ، وأبي موسىَ. إلى أن قال وقد رُويَ عن عائشةَ في هذا الباب رواياتٌ:

رويَ عنها: «**أن النبيَّ ﷺ، ما دخل عليها بعد العصر، إلَّا صلَّى ركعتين**».

وَرويَ عنها عن أمِّ سَلَمةَ عن النبي ﷺ؛ «**أنه نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمسُ، وبعدَ الصبحِ حتى تطلُع الشمسُ**».

قلت: وأنكر أحمد هذه الرواية عن عائشة.

وقال الحافظ ابن رجب في «شرح علل الترمذي» (٢/ ٨٠٢):

قاعدة:

في تضعيف أحاديث رُويت عن بعض الصحابة والصحيح عنهم ما يخالفها:

فمن ذلك حديث سعد بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة عن النبي ﷺ، «**في النهي عن صلاتين، صلاة بعد العصر**» - الحديث -، أنكره أحمد والدارقطني وغيرهما.

قال الدارقطني: المحفوظ عنها أنها قالت: «**ما دخل عليَّ النبيُّ ﷺ، بعد العصر إلا صلى ركعتين**».

قلت: الحديث رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢/ ٣٤٨) قال: حدثنا أبو أسامة وابن نمير، عَنْ سَعْد بن سعيدٍ قال: أخبرتني عمرة، عن عائشة قالت: «**نهى رسول اللَّه ﷺ عن صلاتين، عن صلاة بعد طلوع الفجر حتى تطلع الشمس وترتفع، فإنها تطلع بين قرني شيطان، وعن صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس، فإنها تغيب بين قرني شيطان**».

والحديث صحيح وله شواهد، لكن أُنْكِرَ عليه من جهة إسناده.

٥- قال يَحْيَى بن معين:

في «معرفة الرجال» (١/ ٩٦ رقم: ٣٩٠).

سعد بن سعيد: «ثقة».

وفي «سؤالات ابن محرز لابن معين» (١/ ٩٦).

قال ابنُ معين: سعد بن سعيد «ثقة».

وقال ابنُ أبي حاتِم في «الجرح والتعديل» (٤/ ٨٤):

عن يَحْيَى بن معين قال: سعد بن سعيد: «صالح».

٦- قال أبو حاتِم:

قال ابنُ أبي حاتِم في «الجرح والتعديل» (٤/ ٨٤):

سمعت أبي يقول: «سعد بن سعيد الأنصاري مؤدي».

قال أبو مُحَمّد: «يعني أنه كان لا يحفظ، يؤدي ما سمع».

قال الذهبي في «ميزان الاعتدال» (٢/ ١٢٠ رقم: ٣١٠٩):

قال شيخنا ابن دقيق العيد: أُخْتُلِفَ في ضبط مود، فمنهم من خفَّفّها، أي هالك، ومنهم من شَدَّدَها، أي حسن الأداءِ.

٧- قال ابنُ سعد:

في كتابه «الطبقات الكبرى» (القسم المتمم: ١/ ٣٣٩)

«ثقة، قليل الحديث دون أخيه»، يعني عبد ربه.

٨- قال: ابن عمار:

وهو مُحَمّد بن عبد اللَّه بن عمار، أبو جعفر الموصلي، محدث الموصل: «ثقة». كما في تاريخ «أسماء الثقات» (ص٩٦ رقم: ٤٢٣) لأبي حفص عمر بن شاهين.

٩- وقال العجلي:

في «معرفة الثقات» (١/ ٣٩٠ رقم: ٥٦٣) بترتيب الهيثمي والسبكي.

قال: «مدنيٌّ، ثقة».

١٠- وقال ابنُ حبان:

في كتاب «الثقات» (٦/ ٣٧٩).

قال: «وكان يخطئ، لم يفحش خطأه، فلذلك سلكناه مسلك العدول».

١١- وقال ابنُ عدي:

في «الكامل في الضعفاء» (ص١١٨٩)

في ترجمة سعد بن سعيد الأنصاري: «ولسعد بن سعيد أحاديث صالحة تقرب من الاستقامة، ولا أرى بحديثه بأساً بمقدار ما يرويه».

١٢- وذكره الحافظ أبو حفص عمر بن شاهين:

في عداد الثقات.

في كتابه «تاريخ أسماء الثقات» (ص٩٦ رقم: ٤٢٣).

١٣- وقال أحمد بن صالح: «ثقة».

قال ذلك مغلطاي في «إكمال تهذيب الكمال» في ترجمة سعد بن سعيد، (٥/ ٢٣٢ رقم: ١٨٧٧).

١٤- إحتج به مسلم:

* وقال الحافظ الذهبي: في «الموقظة» (ص٧٩).

من أخرج له الشيخان على قسمين:

أحدهما: ما أحتجا به في الأصول.

وثانيهما: من خرجا له متابعة وشهادة واعتبارا.

فمن احتجا به أو أحدهما، ولم يوثق، ولا غمز، فهو ثقة حديثه قوي.

ومن احتجا به أو أحدهما، وتكلم فيه:

فتارة يكون الكلام فيه تعنتا، والجمهور على توثيقه، فهذا حديثه قوي أيضا.

وتارة يكون الكلام في تليينه وحفظه له اعتبارا، فهذا حديثه لا ينحط عن مرتبه الحسن، التي قد نسميها من أدنى درجات الصحيح.

فما في (الكتابين) بحمد اللَّه رجل احتج به البخاري أو مسلم في الأصول، ورواياته ضعيفة، بل حسنة أو صحيحة.

* وقال الحافظ الذهبي في «تنقيح التحقيق بذيل التحقيق في مسائل الخلاف» لابن الجوزي (٥/ ٤٣٥ رقم: ١٣٦٦):

«احتج به مسلم»، في سياق توثيقه وتعديله.

* وقال الحافظ البوصيري في «مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه» (٤/ ٨٢).

هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، وسعد بن سعيد هو أخو يَحْيَى بن سعيد، احتج به مسلم.

* وقال النووي في «المجموع شرح المهذب» (٥/ ٢٥٣): حول حديث عائشة: «**كسر عظم الميت ككسره حيا**»، رواه أبو داود بإسناد صحيح إلا رجلا واحداً، وهو سعد بن سعيد الأنصاري أخو يَحْيَى بن سعيد الأنصاري فضَعَّفَه أحمد بن حنبل: ووثقه الأكثرون، وروى له

مسلم في «صحيحه» وهو كاف في الاحتجاج به.

* قال أبو حفص بن المُلَقِّن في «البدر المنير» (٦/ ٧٦٩).

هذا الحديث رواه أحمد في «مسنده»، وأبو داود وابن ماجه والبيهقي في «سننهم»، من حديث عائشة رضي الله عنها بإسناد صحيح، وسعد بن سعيد الأنصاري المذكور في إسناده من فرسان مسلم.

قلت: كلام أهل العلم بيَّن أن من وجوه توثيق الراوي احتجاج أحد الشيخين به أو كلاهما.

فائدة (٢٤):

قال الذهبي في «الميزان» (٢/ ٨٥ رقم: ٢٩١٨):

قال ابنُ عبد البر: زهير بن مُحَمّد ضعيف عند الجميع. قلت- الذهبي -: كلا بل خرج له البخاري ومسلم. اهـ

* وقال العلائي في «النقد الصحيح لما اعترض عليه من أحاديث المصابيح» (ص٤٢):

«وزهير بن مُحَمّد احتج به الشيخان، وذلك يدفع ما تكلم به فيه».

فائدة (٢٥):

قلت: زهير بن محمد روى له البخاري مقروناً واحتج به مسلم في الأصول، لكن عليك الفهم بأن مذهب أهل العلم في من احتج به الشيخان؛ أو أحدهما؛ كان ذلك توثيقاً له.

واحتجاج الإمام مسلم به في الصحيح وتسليم أئمة هذا الشأن له، يرد قول من ضعفه، بل يؤكِّدُ ما ذهب إليه مسلم، حيث لم يتعقبوه ولم يستدركوا

عليه في أمر سعد بن سعيد هذا، كما هو شأنهم في بعض أشياءَ يسيرةٍ تعقبوا الشيخين فيها.

ويزيد النفسُ اطمئناناً إلى هذا القول؛ عندما نجد كثيراً من أئمة الجرح والتعديل قالوا بتوثيقه.

ولا يُلْتَفَتُ إلى قول قائل من المتأخرين هو نفسه عالة على الحديث وأهله، ويأتي ليتكلم في هذا الفن ويشغب على الصَّحيحَيْن، ولا يعذر بجهله لنفسه وقدره ومكانته، فهذا دين لابد من الأخذ على أيدي المتطاولين، وإيقاف محاولات العبث بمنهج وطريق أُمَّةٍ حافل بالأمجاد، أو النيل من جهود الأئمة المجتهدين، الذين كانوا حرّاساً لهذا الدين عبر القرونِ والسنينِ.

١٥- قال الدارقطني:

وفي «سؤالات أبي عبد اللَّه بن بكير للدارقطني» (ص٣٤).

قال الدارقطني: سعد بن سعيد بن قيس أنكر عليه حديث عمرة عن عائشة، أن النبي ﷺ: «**نهى عن صلاتين، صلاة بعد العصر. . .**» الحديث.

والمحفوظ عن عائشة: «**ما دخل عليَّ النبي ﷺ بعد العصر إلا صلى ركعتين**». «وليس به بأس».

قلت: لذا لم يُعِل الدارقطني رواية سعد بن سعيد في كتابه «التتبع على صَحِيْحَي البخاري ومسلم»، ولم يذكره في كتابه «الضعفاء والمتروكين».

* * *

مُنَاقَشَةُ
قَوْلِ الإمَامِ أَحمَدَ والنَّسَائِيِّ

قول الإمام أحمد: ضعيف جرح غير مفسر.

قول النسائي: ليس بالقوي جرح غير مفسر، والأقرب أن النسائي تابع أحمد فيما ذهب إليه من حال سعد بن سعيد.

قال الذهبي في «الموقظة» (ص٨٢):

وهذا النسائي قد قال في عدةٍ ليس بالقوي، ويُخرج لهم في «كتابه»، قال قولنا «ليس بالقوي» ليس بِجَرْحٍ مُفْسِدٍ.

قال عبد الرحمن المعلمي في «التنكيل» (ص٢٤٠):

أقول عبارة النسائي «ليس بالقوي»، وبين العبارتين فرق لا أراه يخفى على الأستاذ [الكوثري] ولا عارف باللغة العربية، فكلمة «ليس بقوي» تنفي القوة مطلقاً، وإن لم تُثبت الضعف مطلقاً، وكلمة «ليس بالقوي» إنما تنفي الدرجةَ الكاملةَ من القوةِ، والنسائي يراعي هذا الفرق، فقد قال هذه الكلمة في جماعةٍ أقوياءَ، منهم عبد ربه بن نافع وعبد الرحمن بن سليمان الغسيل، فبيَّنَ ابن حجر في ترجمتيهما في «مقدمة الفتح» أن المقصود بذلك أنهما ليسا في درجةِ الأكابر من أقرانهما.

قول الترمذي:

وقول الترمذي وقد تكلم بعض أهل الحديث في سعد بن سعيد من قبل حفظه، هل أراد ما ذكره في «الجامع الصحيح؟» المشهور «بسنن الترمذي»

(١/ ٣٤٧) حيث قال: وقد رُويَ عن عائشةَ في هذا الباب رواياتٌ:

رويَ عنها: «**أن النبيَّ ﷺ، ما دخل عليها بعد العصر، إلَّا صلَّى ركعتين**».

وَرويَ عنها عن أمِّ سَلَمةَ عن النبي ﷺ ؛ «**أنه نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمسُ، وبعدَ الصبحِ حتى تطلُع الشمسُ**».

وقد ذكر الحافظ ابن رجب في «شرح علل الترمذي» (٢/ ٨٠٢) رواية عائشة التي أشار إليها الترمذي.

قال: قاعدة في تضعيف أحاديث رُويت عن بعض الصحابة والصحيح عنهم ما يخالفها:

فمن ذلك حديث سعد بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة عن النبي ﷺ، «**في النهي عن صلاتين، صلاة بعد العصر**» - الحديث، أنكره أحمد والدارقطني وغيرهما.

قلت:

وهل إنكار أحمد لهذا الإسناد، هو الحامل للترمذي لأن يذهب إلى ما قاله في حفظ سعد بن سعيد؟!

توجيه تضعيف من ضَعَّفَه:

ويمكن حمل تضعيف من ضعَّفَه على ما انتقد عليه من أحاديث وأُنكرت عليه مثل حديث عائشة «**في النهي عن صلاتين، صلاة بعد العصر. . .**» الذي أنكره أحمد والدارقطني.

أو يحمل تضعيف الإمام أحمد على أنه ضَعْفٌ نسبي، فسعد بن سعيد

غالباً ما يذكر إلى جانب أخويه الثقتين، وفي أكثر من موضع يذكر مع أخويه في سياق واحد،كما قال أحمد: ليس هو مثل هؤلاء، أعني أخويه، وليراجع ما نقلناه عن أحمد والنسائي، وأحدهم يَحْيَى بن سعيد الإمام المشهور، ثقة ثبت لا يجارى والآخر عبد ربه بن سعيد، ثقة معروف، فهو بالنسبة لهما ضعيف. ويؤيده قول ابن سعد في الطبقات: ثقة، قليل الحديث دون أخيه، يعني عبد ربه.

فبعض أهل العلم يعبر عمن يذكر إلى جنب ثقة وهو دونه بضعيف، أي ضعيف بالنسبة إلى الثقة، والبعض يعبر عمن هو دون الثقة بلفظةِ توثيقٍ، كما فعل ابن سعد عند ذكر الأخوين معاً.

وفي حال لو ذكر إلى جانب ضعاف رُفِعَ من شأنه، وهذا أمر مُسَلَّم به لدى من له عناية بهذا الشأن، قد سبر تراجم الرجال وعارف بنهج المحدثين.

وبعد نقد ودراسة مرويات سعد بن سعيد، وحصر ما أخطأ فيه أو وهم، مقارنة بالحفاظ المتقنين، لابد وأن ينزل عن رتبة الثقة مطلقاً، لكن إلى أين؟

فليعلم أن التوثيق المطلق عدة مراتب متفاوتة، وأن الصدق وما يقابله من عبارات عدة مراتب، وأن الضعيف ومن تقبل روايته في المتابعات والشواهد عدة مراتب، وأن الذي يترك حديثه ويطرح على مراتب أيضاً.

فالذي تقبل روايته على مراتبَ عدةٍ.

والذي ترد روايته على مراتب عدة.

وإن قيل لماذا هذه المراتب؟ وما الفائدة منها؟

نقول إنها مفيدة في الترجيح والمقارنة بين روايات الرواة، لمعرفة غلط، أو خطأ، أو لفظة زائدة، أو غرابة رواية، ولا يمكن أن يوصف الراوي بالوهم أو الخطأ أو الغلط من غير نظر وتدبر في الروايات والطرق، وكيف لأحد أن يُوَهِّمَ راوياً دون الوقوف على رواياتٍ أُخَرَ، منها يتبين لأصحاب الصنعة الخطأ والغلط والوهم.

والروايات والطرق عامة معلومة لدى الحفاظ، وما أُنْكِرَ على سعد بن سعيد الأنصاري، تتبعوه وعلموه، وكلٌّ ذلك مدوَّنٌ في دواوين السنة، وكتب العلل، وتراجم الرجال وتواريخ البلدان، إلى غير ذلك من الكتب التي حفظت رجال الحديث ومتونه.

والراوي الذي عرف خطأه من صوابه، لا يحتج بمروياته التي تكلم الأئمة عليها، ويحتج بروايته في غيرها.

وسعد بن سعيد الأنصاري لا يقل رتبة عن حسن الحديث، إن لم يكن أفضل حالا من ذلك.

الحافظ ابن حجر وسعد بن سعيد الأنصاري:

وقول الحافظ ابن حجر في «التقريب»: صدوق سيئ الحفظ، ليس بقريب.

إن حُمِل على المعنى الذي ذكره في «شرح النخبة» (ص١٣٨) قال: ثم سوء الحفظ وهو السبب العاشر من أسباب الطعن والمراد به: من لم يترجَّحْ جانب إصابته على جانب خطئه.

أو المعنى الذي ذكره في مقدمة «الفتح» (ص٣٨٤):

قال: وحيث يوصف بقلة الغلط، كما يقال سيئ الحفظ، أو له أوهام، أو له مناكير.

قلت: فلا يستحق سعد بن سعيد هذا الحكم، بل هو أحسن حالًا من ذلك، وإن غلط في أحاديث أو أخطأ فيها، ومن ذا الذي لا يخطئ، والذي يوصف بقلة الغلط مراتب، وأحسنهم من عرفت أوهامه وأخطاؤه وحصرت، فلا مجال للتوهين مطلقاً.

وقد أطلق الحافظ ابن حجر هذا الوصف «صدوق سيئ الحفظ» على بعض الرواة الذين لهم روايةٌ عند البخاري ومسلم مثل: يَحْيَى بن سليم الطائفي، روى له الشيخان، وزياد بن إسماعيل المخزومي والنعمان بن راشد الجزري أبو إسحاق الرقي، وهما من رجال مسلم.

قاعدة

قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «صدوق سيئ الحفظ».

قلت: يجب على طلبة العلم والباحثين في علوم الحديث من الذين يكثرون النظر والاعتماد على كتب الحافظ ابن حجر خاصة كتابه «تقريب التهذيب» وعباراته المختصرة.

إنه بعد التتبع والاستقراء لألفاظ الحافظ في «التقريب» واختياراته لابد أن يتنبه الباحث إلى ما كان منها قاله في رجل من رجال الشيخين أو أحدهما فَلْيُعْلَمْ أن القوم جازوا القنطرة، ولا يُنْظَرُ في عبارة الحافظ ابن حجر، ولا يُنْقَدُ رجالُ إسناد «صحيح البخاري» و«صحيح مسلم» بهذه العبارات

المُنْتَقاةُ، فقد كان لهم من الشأن والتعديل الذي جاوز عبارة ابن حجر في تقريبه.

فليحذر القارئ من عبارة صدوق يهم، صدوق له أوهام، صدوق يخطئ، صدوق سيئ الحفظ، مقبول، وما شابه ذلك من ألفاظ «التقريب» التي تُشْعِرُ بلينٍ في الرجل وخفة ضبطه، ولو عرض رجال البخاري ومسلم على اختيارات ابن حجر وألفاظه المختصرة في «التقريب»، لوقع في أغاليط وتخليط فاحش في الحكم على الأسانيد ولأسقط جملةً من رجال الصَّحيحَيْن فلْيُتَنَبَّهُ لهذا واللَّه الموفق.

وكما ذكرنا: رجال الشيخين جازوا عبارات التقريب وأحْكامُه.

لذلك تجد الحافظ ابن حجرٍ نفسه لا يُعْمِل هذه الألفاظ والأحكام على رجال الشيخين، ويبحث لهم عن مخارج بعيداً عن أحكامه واختياراته المطلقة.

فما أُطلق من قولٍ في رجال المسانيد والسنن مقيدٌ في رجال صحيح البخاري وصحيح مسلم، بتعديل الشيخين لمن احتجوا به.

فائدة (٢٦):

ثم هل كل من غلط أو أخطأ ضعيف؟

قال الذهبي في «الميزان» (١/ ٥٣٥ رقم: ٢٠٠٠):

في ترجمة: الحسين بن ذكوان المعلم، ضعفه العقيلي بلا حجة. . . .ثم قال وثقه ابن معين وأبو حاتِم وقال يَحْيَى القطان مرة: فيه اضطراب،وذكر له العقيلي حديثاً واحداً غيره يرسله، فكان ماذا، فمن ذا الذي ما غلط في أحاديث؟ أشعبة؟! أمالك؟!

وقال الذهبي في «السير» (١٣/ ٢٣٣):

في ترجمة: أبو بكر عبد اللَّه بن سليمان بن الأشعث، وليس من شرط الثِّقة أنْ لا يُخطئ ولا يَغْلَط ولا يَسْهو، والرجل فمن كبار عُلماء الإسلام، ومن أَوْثَق الحفَّاظ رَحِمَهُ اللَّهُ. اهـ

فائدة (٢٧):

إذا لم يخرج للراوي في الصَّحيحَيْن لايعد ذلك طعناً فيه، ولا يقلل من شأنه.

قال الذهبي في «الميزان» (١/ ٢٦٦ رقم: ١٠٠١):

في ترجمة: أشعث بن عبد الملك الحمراني البصري.

«نعم ما أخرجا له في الصَّحيحَيْن، فكان ماذا»؟! اهـ

قال الحافظ العراقي في «ذيل ميزان الاعتدال» (ص٣٩٨):

في ترجمة: مُحَمّد بن عباد بن جعفر.

«وعلى تقدير أن يكون الحاكم أراد أنه غير محتج به في الصَّحيحَيْن، فلا ينبغي أن يكون تضعيفاً».

فائدة (٢٨): في حال شيوخ شعبة بن الحجاج

قال الذهبي في «الميزان» (١/ ٣٩٩ رقم: ١٤٨٣):

في ترجمة جَعْدَةَ، عن أم هانئ.

روى عنه شعبة، لا يدرى من هو، لكن شيوخ شعبة عامتهم جياد.

قلت: سعد بن سعيد روى عنه الكثير، وعلى رأسهم أئمة هذا الشأن،

مثل شعبة وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة وعبد اللَّه بن المبارك وابن جريج وسليمان بن بلال.

خلاصة ما قيل فيه:

* أحمد بن حنبل: قال ضعيف.
* النسائي: قال ليس بالقوي.
* العقيلي: ذكره في الضعفاء.
* يَحْيَى بن معين: قال مرة صالح، ومرة ثقة.
* ابن أبي حاتِم: مؤدي.
* ابن سعد: قال ثقة.
* ابن عمار الموصلي: قال ثقة.
* أحمد بن صالح: قال ثقة.
* احتج به مسلم في صحيحه.
* العجلي: قال ثقة.
* الدارقطني: قال لا بأس به.
* ابن حبان: ذكره في الثقات، وقال سلكناه مسلك العدول.
* ابن عدي: قال لا أرى بحديثه بأسا بمقدار ما يرويه.
* ابن شاهين: ذكره في في أسماء الثقات.
* روى عنه شعبة: وشيوخ شعبة عامتهم جياد.

قلت:

ما ذهب إليه أحمد والنسائي بيَّناه، وهو مقابل بتوثيق كثير من أئمة الجرح والتعديل، فقد وَثَّقُوهُ وَعَدَّلُوه، ويضاف إلى ذلك ويقابله إخراج مسلم له في «الصحيح» والاحتجاج به.

لهذا قال الذهبي في «الكاشف» (١/ ٣٥١ رقم: ١٨٤٥): «صدوق».

وقال في «سير أعلام النبلاء» (٥/ ٤٨٢): «أحد الثقات».

وقال ابنُ القيم في تعليقه على «سنن أبي داود» (٧/ ٩٠): «ثقة صدوق».

قلت: ومن أجل كلام الإمام أحمد والنسائي نزل عن رتبة الثقة مطلقا إلى ما هو دون ذلك، لذا أحسن ما يقال فيه أنه «**صدوق حسن الحديث**».

❊ ❊ ❊

سَعْدِ بنِ سَعِيدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ فَهْدِ الأَنْصَارِيِّ وَمَرْوِيَّاتِهِ فِي «صَحِيْحِ» الإِمَامِ مُسْلِمِ

روى له مسلم في «الصحيح» في عدة مواضع:

١- روى عن سعيد بن مرجانة في «صحيح مسلم» (٦/ ٣٦ رقم ٧٥٨) في الصلاة:

قال: حدثني حجاج بن الشاعر، حدثنا محاضر أبو المورع، حدثنا سعد بن سعيد قال: أخبرني بن مرجانة قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول اللَّه ﷺ: «**ينزل اللَّه في السماء الدنيا لشطر الليل أو لثلث الليل الآخر، فيقول من يدعوني فأستجيب له، أو يسألني فأعطيه، ثم يقول من يقرض غير عديم ولا ظلوم**».

قال مسلم: ابن مرجانة هو سعيد بن عبد اللَّه، ومرجانة أمه.

وعن سليمان بن بلال عَنْ سَعْد بن سعيدٍ في الصلاة أيضا:

قال: حدثنا هارون بن سعيد الأيلي، حدثنا ابن وهب قال: أخبرني سليمان بن بلال، عَنْ سَعْد بن سعيدٍ، بهذا الإسناد وزاد «**ثم يبسط يديه تبارك وتعالى يقول: من يقرض غيرعدوم ولا ظلوم**».

٢- وروى عن القاسم بن مُحَمّد في «صحيح مسلم» (٦/ ٦٤ رقم: ٧٨٣) في الصلاة:

قال: وحدثنا بن نمير، حدثنا أبي، حدثنا سعد بن سعيد، أخبرني القاسم بن مُحَمّد، عن عائشة قالت: قال رسول اللَّه ﷺ: «**أحب الأعمال**

إلى اللَّه تعالى أدومها وإن قل». قال: وكانت عائشة إذا عملت العمل لزمته.

٣- وعن عمر بن كثير بن أفلح في «صحيح مسلم» (٦/ ٢٠٢ رقم: ٩١٨) في الجنائز:

قال: حدثنا يَحْيَى بن أيوب وقتيبة وبن حجر جميعا، عن إسماعيل بن جعفر، قال بن أيوب: حدثنا إسماعيل، أخبرني سعد بن سعيد، عن عمر بن كثير بن أفلح، عن ابن سفينة، عن أم سلمة أنها قالت: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**ما من مسلم تصيبه مصيبة، فيقول ما أمره اللَّه: إنا للَّه وإنا إليه راجعون، اللَّهم أجرني في مصيبتي وأخلف لي خيرا منها، إلا أخلف اللَّه له خيرا منها**» قالت: فلما مات أبو سلمة قلت: أي المسلمين خير من أبي سلمة؟ أول بيت هاجر إلى رسول اللَّه ﷺ، ثم إني قلتها فأخلف اللَّه لي رسول اللَّه ﷺ، قالت: أرسل إلي رسول اللَّه ﷺ، حاطب بن أبي بلتعة يخطبني له فقلت: إن لي بنتا وأنا غيور فقال: «**أما ابنتها فندعو اللَّه أن يغنيها عنها وأدعو اللَّه أن يذهب بالغيرة**».

وحدثنا مُحَمّد بن عبد اللَّه بن نمير، حدثنا أبي، حدثنا سعد بن سعيد، أخبرني عمر - يعني - ابن كثير، عن بن سفينة مولى أم سلمة، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول بمثل حديث أبي أسامة وزاد قالت: فلما توفي أبو سلمة قلت: من خير من أبي سلمة صاحب رسول اللَّه ﷺ! ثم عزم اللَّه لي فقلتها، قالت: فتزوجت رسول اللَّه ﷺ.

٤- وعن عمرة في «صحيح مسلم» (٨/ ١٦ رقم: ١١٤٠) في الصوم:

قال: حدثنا بن نمير، حدثنا أبي، حدثنا سعد بن سعيد، أخبرتني عمرة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «**نهى رسول اللَّه ﷺ، عن صومين يوم الفطر ويوم الأضحى**».

٥- وعن عمر بن ثابت بن الحارث الخـزرجي في «صحيح مسلم» (٨/ ٥٣ رقم: ١١٦٤) في الصوم:

قال: حدثنا يَحْيَى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر جميعا، عن إسماعيل، قال ابنُ أيوب: حدثنا إسماعيل بن جعفر، أخبرني سعد بن سعيد ابن قيس، عن عمر بن ثابت بن الحارث الخزرجي، عن أبي أيوب الأنصاري ﵁ أنه حدثه أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**من صام رمضان ثم أتبعه ستا من شوال كان كصيام الدهر**».

وحدثنا بن نمير، حدثنا أبي، حدثنا سعد بن سعيد، أخو يَحْيَى بن سعيد، أخبرنا عمر بن ثابت، أخبرنا أبو أيوب الأنصاري ﵁ قال: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول بمثله.

وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد اللَّه بن المبارك، عَنْ سَعْد بن سعيدٍ قال: سمعت عمر بن ثابت قال: سمعت أبا أيوب ﵁ يقول: قال رسول اللَّه ﷺ بمثله.

٦- وعن أنس بن مالك في «صحيح مسلم» (١٣/ ١٩٩ رقم: ٢٠٤٠) في الأطعمة:

قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد اللَّه بن نمير (ح)

وحدثنا بن نمير (واللفظ له)، حدثنا أبي، حدثنا سعد بن سعيد، حدثني أنس بن مالك قال: بعثني أبو طلحة إلى رسول اللَّه ﷺ لأدعوه وقد جعل طعاما، قال: فأقبلت ورسول اللَّه ﷺ مع الناس، فنظر إلي فاستحييت، فقلت: أجب أبا طلحة فقال للناس قوموا، فقال أبو طلحة يا رسول اللَّه! إنما صنعت لك شيئا قال: فمسها رسول اللَّه ﷺ، ودعا فيها

بالبركة ثم قال: «**أدخل نفرا من أصحابي عشرة**»، وقال: «**كلوا**» وأخرج لهم شيئا من بين أصابعه، فأكلوا حتى شبعوا فخرجوا، فقال: «**أدخل عشرة**» فأكلوا حتى شبعوا، فما زال يدخل عشرة ويخرج عشرة؛ حتى لم يبق منهم أحد إلا دخل فأكل حتى شبع، ثم هيأها فإذا هي مثلها حين أكلوا منها.

❊ ❊ ❊

الباب الخامس

تعقب من أفتى بعدم تخصيص شوال بصيام
ونقض فتوى الشيخ عدنان القادري
والردِّ على المُقَلَّدِ ابن دحيةَ الكلبيِّ





فتاوى شرعية

مسألة اختلف فيها العلماء

صيام ستة أيام من شوال

■ يقولون أنه من صام رمضان ثم صام بعد ستة ايام من شوال كان كصيام الدهر، فماذا لو لم أصم في شوال هذه الأيام الستة لظروف، هل أستطيع ان أتداركها فاصومها في غير شوال ؟

■ لا خصوصية لشوال.. ويمكن الصيام قبل رمضان وبعده ■ الرغبة بالصيام في شوال بسبب قوة الحالة الإيمانية في رمضان

لا خصوصية لشوال

■ لا اختصاص لشوال في صيام هذه الأيام السنة ، بل إذا صمت رمضان وصمت ستة من نفس السنة القمرية سواءً قبل رمضان أو بعده كان كصيام الدهر . ذلك لأن الحسنة تضاعف بعشر أمثالها . فشهر رمضان بعشرة أشهر وستة أيام بستين يوماً أي شهرين . فكان تمام اثني عشر شهراً أي سنة كاملة .

الحسنة بعشر أمثالها

■ ثانياً : الأدلة على ذلك كثيرة منها :

1- قول الله تعالى : ﴿من جاء بالحسنة فله عشر امثالها﴾ .

2- قال الله تعالى في الحديث القدسي في موضوع الصوم «الصوم لي وأنا أجزي به، الحسنة بعشر أمثالها» رواه البخاري .

3- وقال النبي ﷺ لعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه : «صم من الشهر ثلاثة أيام . فإن الحسنة بعشر أمثالها وذلك مثل صيام الدهر»

4- روى ابن خزيمة في صحيحه عن ثوبان أن رسول الله ﷺ قال : «صيام رمضان بعشرة أشهر، وصيام الستة أيام بشهرين فذلك صيام السنة، يعني رمضان وستة أيام بعده».

فالنبي ﷺ لم يحدد شهر شوال لصيام الستة وإنما أطلق صيامها طوال السنة لم يحدد قبل رمضان ولا بعده. وأما قوله : «يعني رمضان وستة أيام بعده» فهذا تفسير من قبل أحد الرواة وليس هو من النبي ﷺ، ولم يحدد الراوي شهر شوال . ومع ذلك هو تفسير من عنده.

قول الحسن البصري ومالك وأبي يوسف

■ ثالثاً: لذا لا يرى الإمام مالك تخصيص شوال بصيام الستة لأنه لم ير أحداً من أهل العلم والفقه يصومها . وقال لم يبلغني ذلك عن أحد من السلف وأن أهل العلم يكرهون ذلك ويخافون بدعته وأن يلحق برمضان ما ليس منه أهل الجهالة والجفاء لو رأوا في ذلك رخصة عند أهل العلم ورأوهم يعملون ذلك «الموطأ»

وكذلك أبو يوسف صاحب أبي حنيفة كان يكره أن يوصل برمضان صوم الستة من شوال.

وقبلهم الحسن البصري : كان إذا ذكر عنده صيام الستة أيام من شوال يقول : والله لقد رضي الله بصيام هذا الشهر (رمضان) من السنة كلها . (سنن الترمذي) .

قول أبي أيوب رضي الله عنه وليس حديثا

■ رابعاً: أما قول الصحابي الجليل أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه » من صام رمضان ثم اتبعه ستة من شوال كان كصيام الدهر . رواه النسائي والطحاوي بسند صحيح .

فكلام لا يخالف النصوص الشرعية السابقة بل يوافقها لكنه لم ينف أن من صام ستة من غير شوال لم يكن كصيام الدهر. فقد دلت الأدلة القرآنية والسنة النبوية على أن الحسنة بعشر أمثالها سواءً في شوال أو في غير شوال . ولكن القلوب بعد صيامها رمضان قد امتلأت بالإيمان والعبادة ولم يبق إلا القليل للفوز بصيام الدهر وهو صيام ستة فقط بعد رمضان . فلو تقادم بها العهد بعد رمضان لربما ضعفت الإيمانيات وتهاونت وتكاسلت عن فعل الطاعات ، فرغبهم في صيام الدهر حال قوة الإيمان . وهذا من فقهه رضي الله عنه . أما لماذا لم يرغبهم فيه قبل رمضان وذلك لأن نفوس العوام ترى أمامها صيام شهر كامل فيصعب عليها أن ترغبها بصيام ستة أيام قبل صيام شهر كامل إذ تستثقلها النفوس.

الحديث ضعفوه

■ خامساً : أما ما رواه مسلم عن أبي أيوب الأنصاري أن صيام الستة من قول النبي ﷺ . فإن بعض العلماء لم يوافقوه على تصحيحه سواء كانوا قبله أو بعده إذ لم يصححوه عن النبي ﷺ منهم الحافظ ابن عيينة والإمام مالك والباجي والحافظ أبو الخطاب ابن دحية والعلامة جلال الدين التباني الحنفي . وغمزه الحسن البصري وإليه مال الامام احمد . ولذلك أعرض الإمام البخاري عن إخراج هذا الحديث في صحيحه وذكر بدلاً منه حديث صيام ثلاثة أيام من كل شهر تعدل صيام الدهر تحت باب « صيام الدهر » .

وعلة الحديث أحد رواته سعد بن سعيد وهو صدوق سيىء الحفظ وقد خالفه أخوه الثقة الذي رواه من قول أبي أيوب . لذا قال الباجي : (وهذا مما لا يحتمل الانفراد بمثل هذا)أ.هـ وقد اضطرب الدراوردي في روايته لهذا الحديث ، وأما الطرق الأخرى عن غير أبي أيوب فكلها ضعيفة كما ذكر ذلك الحافظ أبو الخطاب بن دحية .

■ ملاحظة : هذه المسألة مما اختلف فيها علماء الإسلام وشريعتنا تسع هذا الاختلاف ولا تحتاج المسألة إلى تسفيه الآراء المختلفة وكيل الاتهامات من جهل وحب الظهور وعدم الفهم وإنما كل يتكلم بما يدين الله به مع التأدب مع الرأي المخالف .

88 2003/11/29 - 1630 المجالس

ألحقت صورة الفتوى توثيقاً

فتوى الشيخ عدنان في مجلة المجالس

قال: مسألة اختلف فيها العلماء، صيام ستة أيام من شوال.

يقولون أنه من صام رمضان ثم صام بعده ستة أيام من شوال كان كصيام الدهر، فماذا لو لم أصم في شوال هذه الأيام الستة لظروف، هل أستطيع أن أتداركها فأصومها في غير شوال؟

لا خصوصية لشوال:

لا اختصاص لشوال في صيام هذه الأيام الستة، بل إذا صمت رمضان وصمت ستة من نفس السنة القمرية سواء قبل رمضان أو بعده كان كصيام الدهر. ذلك لأن الحسنة تضاعف بعشر أمثالها، فشهر رمضان بعشرة أشهر وستة أيام بستين يوماً أي شهرين، فكان تمام اثنى عشر شهراً أي سنة كاملة.

الحسنة بعشر أمثالها:

ثانياً: الأدلة على ذلك كثيرة منها:

١- قول اللَّه تعالى: ﴿مَن جَآءَ بِٱلۡحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشۡرُ أَمۡثَالِهَاۖ﴾.

٢- قال اللَّه تعالى في الحديث القدسي في موضوع الصوم: «الصوم لي وأنا أجزي به، الحسنة بعشر أمثالها» رواه البخاري.

٣- وقال النبي ﷺ لعبد اللَّه بن عمرو بن العاص رضي الله عنه: «صم من الشهر ثلاثة أيام، فإن الحسنة بعشر أمثالها وذلك مثل صيام الدهر».

٤- روى ابن خزيمة في صحيحه عن ثوبان أن رسول اللَّه ﷺ قال: «صيام رمضان بعشرة أشهر، وصيام الستة أيام بشهرين فذلك صيام السنة، يعني رمضان وستة أيام بعده».

فالنبي ﷺ لم يحدد شهر شوال لصيام الستة وإنما أطلق صيامها طوال السنة لم يحدد قبل رمضان ولا بعده، وأما قوله: «يعني رمضان وستة أيام بعده»، فهذا تفسير من قبل أحد الرواة وليس هو من النبي ﷺ. ولم يحدد الراوي شهر شوال. ومع ذلك هو تفسير من عنده.

قول الحسن البصري ومالك وأبي يوسف:

ثالثاً: لذا لا يرى الإمام مالك تخصيص شوال بصيام الستة لأنه لم ير أحداً من أهل العلم والفقه يصومها، وقال لم يبلغني ذلك عن أحد من السلف وأن أهل العلم يكرهون ذلك ويخافون بدعته وأن يلحق برمضان ما ليس منه أهل الجهالة والجفاء لو رأوا في ذلك رخصة عند أهل العلم ورأوهم يعملون ذلك «الموطأ».

وكذلك أبو يوسف صاحب أبي حنيفة كان يكره أن يوصل برمضان صوم الستة من شوال.

وقبلهم الحسن البصري: كان إذا ذكر عنده صيام الستة أيام من شوال يقول: «واللَّه لقد رضي اللَّه بصيام هذا الشهر (رمضان) من السنة كلها (سنن الترمذي.

قول أبي أيوب رضي الله عنه وليس حديثاً:

رابعاً: أما قول الصحابي الجليل أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه، «من صام

رمضان ثم اتبعه ستة من شوال كان كصيام الدهر» رواه النسائي والطحاوي بسند صحيح.

فكلام لا يخالف النصوص الشرعية السابقة بل يوافقها لكنه لم ينف أن من صام ستة من غير شوال لم يكن كصيام الدهر، فقد دلت الأدلة القرآنية والسنة النبوية على أن الحسنة بعشر أمثالها سواءٌ في شوال أو في غير شوال، ولكن القلوب بعد صيامها رمضان قد امتلأت بالإيمان والعبادة ولم يبق إلا القليل للفوز بصيام الدهر وهو صيام ستة فقط بعد رمضان، فلو تقادم بها العهد بعد رمضان لربما ضعفت الإيمانيات وتهاونت وتكاسلت عن فعل الطاعات، فرغبهم في صيام الدهر حال قوة الإيمان، وهذا من فقهه ﷺ، أما لماذا لم يرغبهم فيه قبل رمضان وذلك لأن نفوس العوام ترى أمامها صيام شهر كامل فيصعب عليها أن ترغبها بصيام ستة أيام قبل صيام شهر كامل إذ تستثقلها النفوس.

الحديث ضعفوه:

خامساً: أما ما رواه مسلم عن أبي أيوب الأنصاري أن صيام الستة من قول النبي ﷺ، فإن بعض العلماء لم يوافقوه على تصحيحه سواء كانوا قبله أو بعده إذ لم يصححوه عن النبي ﷺ منهم الحافظ ابن عيينة والإمام مالك والباجي والحافظ أبو الخطاب ابن دحية والعلامة جلال الدين التباني الحنفي وغمزه الحسن البصري وإليه مال الإمام أحمد ولذلك أعرض الإمام البخاري عن إخراج هذا الحديث في صحيحه وذكر بدلًا من حديث صيام ثلاثة أيام من كل شهر تعدل صيام الدهر تحت باب، «صيام الدهر».

وعلة الحديث أحد رواته سعد بن سعيد وهو صدوق سيء الحفظ وقد

خالفه أخوه الثقة الذي رواه من قول أبي أيوب، لذا قال الباجي: «وهذا مما لا يحتمل الانفراد بمثل هذا» اهـ. وقد اضطرب الدراوردي في روايته لهذا الحديث. وأما الطرق الأخرى عن غير أبي أيوب فكلها ضعيفة كما ذكر ذلك الحافظ أبو الخطاب بن دحية.

ملاحظة: هذه المسألة مما اختلف فيها علماء الإسلام وشريعتنا تسع هذا الاختلاف ولا تحتاج المسألة إلى تسفيه الآراء المختلفة وكيل الاتهامات من جهل وحب الظهور وعدم الفهم وإنما كل يتكلم بما يدين اللَّه به مع التأدب مع الرأي المخالف. اهـ

نقض فتوى الشيخ عدنان القادري

والردِّ على المُقَلَّدِ ابن دحيـةَ الكلبيِّ

فتوى القادري:

قال الشيخ عدنان: لا اختصاص لشوال في صيام هذه الأيام السنة، بل إذا صمت رمضان وصمت ستة من نفس السنة القمرية سواءً قبل رمضان أو بعده كان كصيام الدهر. ذلك لأن الحسنة تضاعف بعشرة أمثالها، فشهر رمضان بعشرة أشهر وستة أيامٍ بستين يوماً أي شهرين. فكان تمام اثني عشر شهراً أي سنة كاملة.

وأقول: سكون الرد مجملًا ومفصلًا:

الرّدُّ المجمل على الفتوى:

أولا: ذكرها فتوى شرعية، بعنوان فتاوى شرعية، ولا يخفى أن الأحكام الشرعية تفتقر إلى الدليل، ولا دليل شرعي من كتاب أو سنة أو إجماع، ولا حتى قول صاحبٍ ينصر دعواه.

وقال ابنُ بطة في «إبطال الحيل» (١/ ٣١):

والفتوى عند أهل العلم، تعليمُ الحَقِّ والدلالةِ عليه، قال اللَّه عز وجل: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ﴾، يقول: يستعلمونك، قال اللَّه يعلمكم الحق ويدلك عليه. وقول اللَّه عز وجل: ﴿يُوسُفُ أَيُّهَا ٱلصِّدِّيقُ أَفْتِنَا﴾. فالفتوى هي تعليم الحق والدلالة عليه.

ثانيا: قال: لا اختصاص لشوال في صيام هذه الأيام السنة.

قلت: لعله تصحيف من طابعٍ، والصواب أراد أن يقول: في صيام هذه الأيام الستة.

ثالثا: في قوله غرابة ولم أقف على من قال بهذا القول من أهل العلم والديانة من فقهاء الأمصار المشاهير، ولم يعرج عليه أحد من العلماء ولا قال به أحد من أئمة الفتوى.

رابعا: قوله: بل إذا صمت رمضان وصمت ستة من نفس السنة القمرية سواءً قبل رمضان أو بعده كان كصيام الدهر.

أقول:

١- لم يرد نص عن النبي ﷺ، أو قول صحابي، أو تفسير راوٍ، فيه «إذا صمت رمضان وصمت ستة قبل رمضان أو بعده».

٢- ذهب إلى الفرق والتفصيل بين صيام رمضان وستة أيام قبله، وصيام رمضان وستة أيام بعده وسيأتي الكلام عليه في موضعه.

٣- لماذا ذهب إلى التفصيل؟ إنه الشعور بالنقص في البيان والعبارة، وقوله «وستة أيام بعده» يعنى به الزمن القريب المتابع، وهذا لا يسعف الفتوى التي خرجت، لذا هو غير كافٍ ولا شافٍ كي يعُمَّ ويشمل الأحد عشر شهراً من شوال إلى شعبان، بل هو يقصر لغةً عن ذلك فذهب إلى إضافة «وستة أيام قبله»، لعلّ «بعده» تستغرق وتنتهي إلى ستة أشهرٍ، و«قبله» تمتد إلى خمسة أشهُرٍ قبل رمضان، فتمَّ العدد أحد عشر شهرا، وهكذا تكون السنة كلها مشمولة.

خامسا: قال: ذلك لأن الحسنة تضاعف بعشرة أمثالها، فشهر رمضان بعشرة أشهر وستة أيامٍ بستين يوماً أي شهرين. فكان تمام اثني عشر شهراً أي سنة كاملة.

قلت: الجزم بذلك فيه نظر، ولنا حديث أبي هريرة في «الصَّحيحَيْن» و«الموطأ» والذي سيأتي ذكره في محله، ولفظ مالك: «**كل حسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، إلا الصيام**»، وهل العلة في ذلك عموم النص في مضاعفة الحسنات في الأعمال، أو الدليل الخاص في مضاعفة عدد الأيام.

وأقول وباللَّه التوفيق:

الحسنة تضاعف بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، هذا حكم في مضاعفة الثواب والجزاء متعلق بالأعمال، وأما الصوم عمل مستثنى فالمضاعفة فيه على نوعين:

الأول في الثواب:

ومضاعفة الحسنات فيه أمر غير معلوم وتقديره إلى اللَّه لقوله: «**الصيام لي وأنا أجزي به**».

والثاني في عدد الأيام:

ومن هذا النص لا يؤخذ مضاعفة العدد، فالستة أيام مع رمضان كالدهر، والثلاثة أيام من كل شهر كالدهر، والدهر هو السنة يقارب الثلاثمائة وستين يوما، كما جاء مصرحاً به في الأحاديث ومنها:

«**صيام شهر رمضان بعشرة أشهر، وصيام ستة أيام بشهرين، فذلك صيام السنة**»، و«**صيام شهر بعشرة أشهر، وستة أيام بعده بشهرين، فذلك**

تمام السنة».

فاليوم يضاعف بعشر أمثاله عدداً، ولا يزيد إلى سبعمائة ضعفٍ عددا. فهل يُسَوّغُ أن نحمل اللفظ على الزيادة ومضاعفة العدد، فيكون اليوم بعشرة إلى عشرين ويضاعف إلى سبعمائة يوم، وهذا غير مسوغ في الشرع، فَبَطُلَ الاستدلال به في مضاعفة عدد الأيام «المدة والزمن»، والنص «**الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف**» إما أن يحمل كناية عن مضاعفة العدد أو أن يحمل على مضاعفة الثواب، وهذا الحكم الأخير هو معناه الأغلب المراد، والمعنى أن غالب الأعمال ثوابها الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف واستثني من ذلك الصوم الذي بين الأعمال أصبح كالنادر، فسُوّغَ إطلاقها على جميع الأعمال حيث النادر لا حكم له.

أي لا يترك الدليل العام من أجل دليل خاص، بل يخصص من العام ما خُصّصَ بالدليل ويبقى العموم على ما هو عليه معمولًا به غير مهملٍ أخذاً بقواعد الفقه وضوابطه «إعمال النصوص أولى من إهمالها»، وهذا لا يخفى على طلبة العلم.

ذكر الدليل العام والدليل الخاص:

الدليل العام: «**كل عمل ابن آدم يضاعف، الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف**».

الدليل الخاص: «**قال اللَّه تعالى، إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به**».

و«كل» من صيغ العموم، فهي لكل الأعمال ويستثنى ما جاء الدليل بتخصيصه ونص على أنه خارج من حكم العام.

قاعدة: الصيام لا يتقيد بأعداد التَّضعيف ثواباً وجزاءً، وإنما يتقيد بأعداد التضعيف مدة وزمناً، فاليوم الواحد يعدل عشرة أيام.

الرد المُفَصَّلُ على الفتوى:

ومناقشة أدلة الشيخ عدنان:

الدليل الأول: قول اللَّه تعالى: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾.

قلت: ماذا يريد؟ هل يريد الاستدلال بعموم اللفظ أم ماذا؟ وهل الصوم داخل في هذا المعني؟

وأقول: هذا دليل مطلق في كل الأعمال كالصلاة والحج وغيره، واستثنى الشارع من ذلك الصيام لما روي في «الموطأ» (١/ ٣١٠) عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**والذي نفسي بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند اللَّه من ريح المسك، إنما يذر شهوته وطعامه وشرابه من أجلي، فالصيام لي وأنا أجزي به، كل حسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، إلا الصيام فهو لي وأنا أجزي به**».

ورواه البخاري في «صحيحه» (٢/ ٦٧٠ رقم: ١٧٩٥)

قال: حدثنا عبد اللَّه بن مسلمة، عن مالك، عن أبي الزناد به.

وأحمد في «مسنده» (٢/ ٥١٦)

قال: حدثنا روح، ثنا مالك، عن أبي الزناد به.

والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٣٠٤)

من طريق القعنبي فيما قرأ على مالك، عن أبي الزناد به.

وقد تقدم ذِكْرُ ذلك في الرد المجمل على مقدمة فتوى الشيخ وسيأتي مزيد بيان في الآتي:

الدليل الثاني: قال الشيخ عدنان: قال اللَّه تعالى في الحديث القدسي في موضوع الصوم: «**الصوم لي وأنا أجزي به، الحسنة بعشر أمثالها**» رواه البخاري.

وأقول: هذا اللفظ ليس عند البخاري فيما أعلم.

ولفظ البخاري «**الصيام لي وأنا أجزي به، الحسنة بعشر أمثالها**».

أخرجه في «صحيحه» (الفتح- ٤/ ١٠٣ رقم: ١٨٩٤)

ولقد جاءت الروايات بألفاظ عدة في صحيح البخاري.

- في كتاب الصوم: باب فضل الصوم: «**الصيام لي وأنا أجزي به، الحسنة بعشر أمثالها**».

وفي باب: هل يقول إني صائم إذا شتم: «**قال اللَّه: كل عمل ابن آدم له إلا الصيام، فإنه لي وأنا أجزي به**».

- وفي كتاب اللباس: باب ما يذكر في المسك قال: «**كل عمل ابن آدم له إلا الصوم، فإنه لي وأنا أجزي به**».

- وفي كتاب التوحيد: باب قول اللَّه تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟ كَلَـٰمَ ٱللَّهِ﴾ [الفتح: ١٥] «**يقول اللَّه عز وجل: الصوم لي أنا أجزي به**».

وفي باب: ذِكر النبي ﷺ وروايته عن ربه عن النبي ﷺ يرويه عن

ربكم، قال: «**لكل عمل كفارة، والصوم لي وأنا أجزي به**».

فالذي جاء في باب فضل الصوم هو أقرب الألفاظ إلى ما ذكره، وتم عزوه إلى صحيح البخاري.

وأما الاستدلال بالحديث القدسي «**الصوم لي وأنا أجزي به، الحسنة بعشر أمثالها**». ليس فيه وجه دلالة على ما أفتى به وقال، حول صيام الستة أيام من شوال.

وإليك المعنى المراد: قال العيني في «عمدة القاري» (٩/ ١٢):

«**قوله: الحسنة بعشر أمثالها**»، كذا وقع مختصراً عند «البخاري». وروى يَحْيَى بن بكير عن مالك في هذا الحديث بعد قوله: «**الحسنة بعشر أمثالها**» فقال: «**كل حسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، إلا الصيام فهو لي وأنا أجزي به**»، فخص الصيام بالتضعيف على سبعمائة ضعف في هذا الحديث، وإنما عقبه بقوله «**الحسنة بعشر أمثالها**»، إعلاما بأن الصوم مستثنى من هذا الحكم، فكأنه قال: سائر الحسنات بعشر الأمثال، بخلاف الصوم فإنه بأضعافه بدون حساب. والحاصل أن الصيام لا يتقيد بأعداد التضعيف بل اللَّه يجزيه على ذلك بغير حساب. اهـ

وروى مسلم في «صحيحه» (٨/ ٣٠ رقم: ١١٥١) في فضل الصيام

قال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة،حدثنا أبو معاوية ووكيع، عن الأعمش (ح)

وحدثنا زهير بن حرب، حدثنا جَرير، عن الأعمش (ح)

وحدثنا أبو سعيد الأشج (واللفظ له)، حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش،

عن أبي صالح، عن أبي هريرة ﵁ قال: قال ﷺ: «**كل عمل ابن آدم يضاعف، الحسنةُ عشرُ أَمْثالها إلى سَبعْمائةِ ضعف، قال اللَّه عز وجل إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به، يدع شهوته وطعامه من أجلي، للصائم فرحتان، فرحَةٌ عند فِطْرِهِ وفَرْحَةٌ عند لقاءِ رَبِّهِ، ولخلوف فيه أطيب عند اللَّه من ريح المسكِ**».

ورواه النسائي في «السنن الكبرى» (٢/ ٩٠) قال: أنبأ إسحاق بن إبراهيم قال: أنبأ جرير، عن الأعمش به.

قال النووي في الشرح على «صحيح مسلم» (٣/ ٢٠٦):

«وقيل معناه أنا المنفرد بعلم مقدار ثوابه أو تضعيف حسناته، وغيره من العبادات أظهر سبحانه بعض مخلوقاته على مقدار ثوابها، وقوله تعالى «**وأنا أجزي به**» بيان تعظيم فضله، وكثرة ثوابه، لأن الكريم إذا أخبر بأنه يتولى بنفسه الجزاءُ، اقتضى عظم قدر الجزاء وسعة العطاء». اهـ

وقال ابنُ عبد البر في «التمهيد» (١٩/ ٦٠):

«ولكن اللَّه يَعْلَمَهُ ويُجَازي به على ما شاءَ من التَّضْعِيفِ، والصوم في لسان العرب أيضاً الصبر ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠]». اهـ

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٤/ ١٠٨):

قال القرطبي: معناه أن الأعمال قد كُشِفَت مقادير ثوابها للناس، وإنها تضاعف من عشرة إلى سبعمائة إلى ما شاء اللَّه، إلا الصيام فإن اللَّه يثيب عليه بغير تقدير. ويشهد لهذا السياق الرواية الأخرى، يعني رواية «الموطأ» وكذلك رواية الأعمش، عن أبي صالح حيث قال: «**كل عمل**

ابن آدم يضاعف الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى ما شاء اللَّه، قال اللَّه إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به» أي أجازي عليه جزاءً كثيراً من غير تعيين لمقداره، وهذا كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾. والصابرون الصائمون في أكثر الأقوال. قلت: وسبق إلى هذا أبو عبيد في «غريبه» فقال: بلغني عن ابن عيينة أنه قال ذلك واستدل له بأن الصوم هو الصبر لأن الصائم يصبر نفسه عن الشهوات، وقد قال اللَّه تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾. انتهى من كلام ابن حجر .

الدليل الثالث: قال الشيخ عدنان: وقال النبي ﷺ لعبد اللَّه بن عمرو ابن العاص رضي الله عنه : «**صم من الشهر ثلاثة أيام، فإن الحسنة بعشر أمثالها وذلك مثل صيام الدهر**».

قلت: ما المراد من الاستدلال بهذا النص؟

هل المراد تَضْعيفِ عدد الأيام، أم تَضْعيفِ الحسنات وأن الحسنة بعشرة أمثالها؟ وإن كان المراد تضعيف الحسنات فنحن مع القول بذلك ونرى ثبوته، ولكن أين وجه الدلالة على أنه لا يُشترط شهر شوال في صيام الستة أيام بعد رمضان.

وأقول: إن كان يريد مضاعفة الثواب ومقدار الحسنات، فقد بيّنا أن الأعمال كلها للَّه ولكن منها ما هو ظاهر كالذكر والصلاة والحج والصدقة، ومنها غير ظاهر وهو الصوم، فما كان ظاهراً من العبادات أظهر سبحانه وتعالى بعض خلقه على مقدار ثواب هذه الأعمال، وحيث أن الصوم عبادة غير ظاهرة قال: «**الصيام لي وأنا أجزي به**» ومعناه أنا المنفرد بعلم ثوابه وتضعيف حسناته، ولا يعلم مقدار ثواب عامله إلا اللَّه.

وقد دل النص على ذلك:

لما رواه مسلم في «صحيحه» (٨/ ٣٠ رقم: ١١٥١) من حديث أبي هريرة ﵁ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**كل عمل ابن آدم يضاعف، الحسنةُ عشرُ أَمْثالها إلى سَبعْمائةِ ضعف، قال اللَّه عز وجل إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به**».

وما رواه أحمد في «مسنده» (٢/ ٥١٦) من حديث أبي هريرة ﵁ قال:

أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**كل حسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، إلا الصيام فهو لي وأنا أجزي به**».

ولما روى مالك في «الموطأ» (١/ ٣١٠) من حديث أبي هريرة ﵁ أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**كل حسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، إلا الصيام فهو لي وأنا أجزي به**».

وإن كان المراد بيان مضاعفة عدد الأيام.

قال الحافظ في «الفتح» (٤/ ١٠٨):

«ثم قال القرطبي هذا القول ظاهر الحسن، قال غير أنه تقدم ويأتي في غير ما حديث أن صوم اليوم بعشرة أيام، وهي نص في إظهار التَّضْعيف فَبَعُدَ هذا الجواب بل بَطُلَ. قلت: لا يلزم من الذي ذُكِرَ بطلانه، بل المراد بما أورده أن صيام اليوم الواحد يُكْتَبُ بعشرة أيام، وأما مقدار ثواب ذلك فلا يعلمه إلا اللَّه، ويؤيده أيضا العرف المستفاد من قوله: «**أنا أجزي به**» لأن الكريم إذا قال أنا أتولى الإعطاء بنفسي كان في ذلك إشارة إلى تعظيم ذلك العطاء وتفخيمه». اهـ

قلت: ويؤيده ما أخرجه الصنعاني في «المصنف» (٤/ ٣١٥ رقم: ٧٩١٨) من حديث أبي أيوب الأنصاري قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**من صام شهر رمضان، وأتبعه ستاً من شوال، كُتِبَ له صيام السنة**». يقول: لكل يوم عشرة أيام وبه نأخذ.

قلت: المراد أن كل يوم يكتب بعشرةِ أيام.

ويؤيده أيضاً ما أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٢/ ٩٢ رقم: ٢٥٣٠) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه قال: أتيت رسول اللَّه ﷺ، فقلت: مرني بأمرٍ آخذه عنك قال: «**عليك بالصوم فإنه لا مثل له**».

قال الحافظ في «الفتح» (٤/ ١٠٤):

«وروى النسائي بسند صحيح عن أبي أمامة». ووضعه العلامة الألباني في صحيح الترغيب - للحافظ المنذري - (١/ ٤١٣ رقم: ٩٧٧).

ورواه أحمد في «مسنده» (٥/ ٢٥٨، ٢٦٤)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣/ ٥) وعبد الرزاق أيضاً في «مصنفه» (٤/ ٣٠٨ رقم: ٧٨٩٩)، وابن حبان في «صحيحه» (٥/ ١٨٠ رقم: ٣٤١٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣/ ٢٩٧، ٤٠٤).

قلت: «**لا مثل له**» أي لا مثل له في كثرة الثواب واللَّه أعلم.

فائدة (٢٩):

قال ابنُ عبد البر في «الاستذكار» (١٠/ ٢٤٩):

وفي قوله: «**الصوم لي**» فضل عظيم للصوم، لأنه لا يضاف إليه إلا أكرم الأمور وأفضل الأعمال، كما قال: «**بيت اللَّه**» في الكعبة وكما قال

تعالى: ﴿وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِى﴾ [الحجر:٢٩]، وقيل لعيسى- عليه السلام- روح اللَّه، وكما قال: ﴿صِبْغَةَ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:١٣٨]، وكما قال: ﴿وَطَهِّرْ بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ﴾ [الحج:٢٦]. ويقال دين اللَّه وبيت اللَّه ومثل هذا كثير. اهـ

الدليل الرابع: قال الشيخ القادري: روى ابن خزيمة في «صحيحه» عن ثوبان أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**صيام رمضان بعشرة أشهر، وصيام الستة أيام بشهرين، فذلك صيام السنة**». يعني رمضان وستة أيام بعده.

فالنبي ﷺ، لم يحدد شهر شوال لصيام الستة، وإنما أطلق صيامها طوال السنة لم يحدد قبل رمضان ولا بعده.

وأما قوله: «**يعني رمضان وستة أيام بعده**» فهذا تفسير من قبل أحد الرواة وليس هو من النبي ﷺ، ولم يحدد الراوي شهر شوال. ومع ذلك هو تفسير من عنده. انتهى من كلام الشيخ عدنان.

قلت: ما هكذا يكون الاستدلال، وليست هذه طريقة أهل العلم في الإحتجاج، فالدليل مَخْرَجُه واحد وألفاظه كثيرة، فَيُنْتَقَى لفظٌ ويكون هو الفيصل والحكم في مسائل النزاع، ولاينظر بل تهمل باقي ألفاظ الحديث !

[ماذا يقول الشيخ القادري لو أوردنا عليه هذا الإيراد؟! وعملنا كما عمل، بانتقاء رواية بعينها أو لفظ من الألفاظ وَجَعْلِهَا حكماً في المسألة].

وخذ هذا مثالا:

يقال له: روى الدارمي في «سننه»، عن ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول اللَّه ﷺ، قال: «**صيام شهر بعشرة أشهر، وستة أيام بعدهن بشهرين، فذلك تمام سنة**» يعني شهر رمضان وستة أيام بعده.

فالنبي ﷺ، لم يحدد شهر رمضان وأنه بعشرة أشهر، وإنما أطلق الصيام طوال السنة ولم يحدد في أي شهرٍ من أشهر السنة، وإن المضاعفة تَحْصُلُ من أي شهرٍ صام من أشهر السنة القمرية.

وأما قوله: «**يعني رمضان وستة أيام بعده**» فهذا تفسير من قبل أحد الرواة وليس هو من النبي ﷺ. ومع ذلك هو تفسير من عنده. وهذا هو نهج الشيخ القادري في عرضه واستدلاله وهل يسوَّغُ لنا أن نقول هكذا؛ كما قال الشيخ عدنان في استدلاله. انتهى الإيراد.

هذا فهم الشيخ عدنان، وبما كتب يدان.

وعودة إلى الشيخ عدنان في فتواه ودليله من «صحيح ابن خزيمة».

قلت: الحديث أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٣/ ٢٩٨ رقم: ٢١١٥) في باب: ذكر الدليل على أن النبي ﷺ، إنما أعلم أن صيام رمضان وستة أيام من شوال يكون كصيام الدهر إذ اللَّه عز وجل جعل الحسنة بعشر أمثالها أو يزيد إن شاء اللَّه جل وعز.

قال: حدثنا سعد بن عبد اللَّه بن عبد الحكم والحسين بن نصر بن المعارك المصريان، قالا: حدثنا يَحْيَى بن حسان، حدثنا يَحْيَى بن حمزة، عن يَحْيَى بن الحارث الذماري، عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان.

والحديث من طريق يَحْيَى بن حمزة:

أخرجه الدارمي في «سننه» (١/ ٣٥٣ رقم: ١٧٦٢) بالسند العالى، قال: حدثنا يَحْيَى بن حسان، عن يَحْيَى بن حمزة به.

والنسائي في «الكبرى» (٢/ ١٦٢ رقم: ٢٨٦٠) قال: أنبأ الربيع بن

سليمان، قال: حدثنا يَحْيَى بن حسان، قال: حدثنا يَحْيَى بن حمزة به.

ورواه الحافظ أبو بكر مُحَمّد بن هارون الروياني في «مسنده» (١/ ٤١٢ رقم: ٦٣٤) قال: نا الربيع بن سليمان، وسعد بن عبد اللَّه بن عبد الحكم بن أعين، قالا: نا يَحْيَى بن حسان، نا يَحْيَى بن حمزة بإسناده به.

ورواه الطحاوي في «مشكل الآثار - الترتيب» (٣/ ٣٩ رقم: ١٤٢٥) قال: حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني، قال: حدثنا يَحْيَى بن حسان، قال: حدثنا يَحْيَى بن حمزة به.

ورواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٢٩٣) قال: أخبرنا أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو، قالا: ثنا أبو العباس مُحَمّد بن يعقوب، ثنا مُحَمّد بن إسحاق الصغاني، ثنا عبد اللَّه بن يوسف، ثنا يَحْيَى بن حمزة به.

هكذا روى الدارمي في «سننه»، والنسائي في «السنن الكبرى»، وأبو بكر الروياني في «مسنده»، وابن خزيمة في «صحيحه»، والطحاوي في «المشكل»، والبيهقي في «السنن الكبرى».

الجميع يرويه من طريق يَحْيَى بن حمزة، فراجع ألفاظه غير مأمور.

فما هو إلا الوحيَ الذي نزل به جبريل من السماء فاقْرَأهُ طرياً ولا تمل، وإياك إياك أن تُشْغِلَ النفسَ بغير كلام اللَّه وكلام رسوله ﷺ، أعني بذلك الوحيين، وأوصيك أخي بطريقة المحدثين ونهج أصحاب الحديث، ودع عنك أقوال الرجال ولا تُضَيّع الأعمار مكباً على متون المقلدة، مردداً لأوراد أرباب السلوك والتصوف. وحذار من أن تأسرك شطحات ومفردات المفكرين المعاصرين، الذين تاهوا في مصطلحاتٍ أنشأوها،

فانحرفوا عن سبيل الكتاب والسنة، فضاعوا وأضاعوا من خلفهم.

فإن نظرت في ألفاظ طريق يَحْيَى بن حمزة فستقف على المعنى المفيد، فكيف إذا وقفت على الألفاظ التي جاءت من طرق أُخرى، كـ «طريق» الوليد بن مسلم وثور بن يزيد والهيثم بن حميد وإسماعيل بن عياش وصدقة بن خالد ومُحَمّد بن شابور.

فقه أصحاب كتب السنة
من السنن والمصنفات

وانظر إلى أبواب أصحاب الكتب والتصانيف ماذا قالوا؟ وماذا ذكروا تحت هذه الأبواب.

* قال الحافظ أبو مُحَمّد عبد اللَّه بن عبد الرحمن الدارمي في «سننه»: باب صيام الستة من شوال، ثم ذكر الحديث في الباب.

* وقال الإمام الحجة أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النَّسائي في «السنن الكبرى»: صيام ستة أيام من شوال، فبدأ بحديث ثوبان.

* وقال الإمام أبو جعفر أحمد بن مُحَمّد بن سلامة الطحاوي في «مشكل الآثار»: باب بيان مُشْكِل ما رويَ عن رسول اللَّه ﷺ من قوله: «**من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال فكأنما صام السنة**» .

وفي الباب بدأ بلفظ «**من صام رمضان وستاً بعده، فذلك صيام السنة**» من حديث أبي أيوب، وفي الباب نفسه ذكر حديث ثوبان.

* وقال الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي في «السنن الكبرى»: باب في فضل صوم ستة أيام من شوال، وذكر أحاديث عدة منها حديث ثوبان.

فهذه أفهام الأئمة الكبار واعلم أنهم حفاظ علماءٌ فقهاءٌ رواةٌ وهذا تفسير راو، بل جمعٌ من الرواة الفقهاء، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه والدليل ما رواه أحمد في «المسند» (٤/ ٨٠)، وابن ماجه في «سننه»

(٣٠٥٦) من حديث جبير بن مُطْعِم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وله شاهد من حديث عبد اللَّه بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، رواه الترمذي في «سننه» (٢٦٥٨) والحميدي في «مسنده» (٨٨) وغيرهما، وزيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند أحمد فِي «مسنده» (٥/ ١٨٣)، والدارمي في «سننه» (١/ ٨٦) وهو صحيح، قال: قام رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالخيف من منى فقال: «**نضر اللَّه امرأ سمع مقالتي، فوعاها، ثم أداها إلى من لم يسمعها، فرب حامل فقه لا فقه له، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ثلاث لا يغل عليهم قلب المؤمن: إخلاص العمل والنصيحة لولي الأمر ولزوم الجماعة فإن دعوتهم تكون من ورائه**».

تواطأوا على معنى واحدٍ وفهمٍ واحدٍ فلماذا الإنشغال بالأفهام الشاذة؟ وبناء الفتاوى عليها.

ويكفيك قول الحافظ ابن رجب في «لطائف المعارف» الذي جعل من حديث ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُفَسِّرا لصيام رمضان وستة من شوال، فقال في (ص٣٩٢): «وإنما كان صيام رمضان وإتباعه بست من شوال يعدل صيام الدهر، لأن الحسنة بعشر أمثالها، وقد جاء ذلك مُفَسَّراً من حديث ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**صيام رمضان بعشرة أشهر، وصيام ستة أيام بشهرين، فذلك صيامُ سنةٍ**». يعني رمضان وستة أيامٍ بعده. خرَّجه الإمام أحمد والنسائي وهذا لفظه، وابن حبان في «صحيحه»، وصححه أبو حاتِم الرازي.

وعودة لمناقشة الكاتب القادري وتعقبه فيما خالف فيه أهل العلم.

لماذا يُفَسِّرُ الراوي؟!

إذا كان صيام الستة أيام صيام مطلق؛ نصومه متى شئنا وفِي أي شهر من

أشهر السنة القمرية، فلا حاجة أن يذكر الراوي عبارة - رمضان وستة أيام بعده - سيكون الكلام لغواً لا حاجة له. ففي كل سنة قمرية شهر رمضان واحد، وذكر الستة في نص الحديث كاف وزيادة، لكن هناك مراد خشي الراوي أن يُفْهَمَ خلافه، فبين أن المراد صيام الستة أيام في الشهر الذي بعده. وكان يكفي قوله وصيام ستة أيام تطوعاً، فذلك صيام السنة، فرمضان ركن من أركان الإسلام، معلوم من الدين بالضرورة، يصومه بخلاف صيام ثلاثة أيام من كل شهر، فقد جاءت أحاديث دون ذكر شهر رمضان، كما روى البخاري (١٨٧٥)، مسلم (١١٥٦) فِي «صحيحيهما» من حديث عبد اللَّه بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**وصم من الشهر ثلاثة أيام فإن الحسنة بعشر أمثالها وذلك مثل صيام الدهر**» وهناك روايات أخرى يذكر رمضان مع صيام ثلاثة أيام من كل شهر فهذا صيام الدهر.

لما روى مسلم في «صحيحه» (٨/ ٤٧ رقم: ١١٦٢)

من حديث أبي قتادة رضي الله عنه عن رسول اللَّه ﷺ: «**ثلاث من كل شهر ورمضان إلى رمضان فهذا صيام الدهر كله**».

وروى أحمد في «مسنده» (٢/ ٢٦٣) من طريق أبي عثمان النهدي، أن أبا هريرة قال: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**صوم شهر الصبر، وثلاثة أيام من كل شهر، صوم الدهر**».

ورواه الإمام أحمد مطوَّلا في «مسنده» (٢/ ٣٨٤، ٥١٣) من طريق حماد،عن ثابت، عن أبي عثمان أن أبا هريرة كان في سفرٍ، فلمّا نزلوا أرسلوا إليه وهو يصلي فقال: إني صائم فلما وضعوا الطعام وكاد أن

يفرغوا جاء فقالوا: هلم فكل، فأكل فنظر القوم إلى الرسول فقال: ما تنظرون؟ فقال: واللَّه لقد قال: إني صائم، فقال أبو هريرة: صدق، وإن رسول اللَّه ﷺ قال: «**صوم شهر الصبر، وثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر كله**» فقد صمت ثلاثة أيام من أوّل الشهر، فأنا مفطر في تخفيف اللَّه صائم في تضعيف اللَّه.

وأخرجه النسائي في «السنن» (٤/ ٢١٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٢٩٣) والحديث صحيح.

ومن سلفنا في تصحيحه المُجَدِّدَان أحمد شاكر في «المسند» (١٤/ ١٢ رقم: ٧٥) وناصر الدين الألباني في «الإرواء» (٤/ ٩٩ رقم: ٩٤٦) اللذان رفعا منارة السنة، وقاما على إحياء علوم الحديث في عصرنا، بعد انتشار الجهل بها وصار الزمان ينادي ويبكي الحديث وأهله، في زمنٍ انصرف الناس إلى آراء الرجال واشتغلوا بكتب التقليد.

قال الشيخ عدنان: فالنبي ﷺ، لم يحدد شهر شوال لصيام الستة وإنما أطلق.

قلت: بل حدد ولم يطلق من حديث ثوبان وغيره وسيأتي مزيد بيان.

قال الشيخ عدنان: لم يحدد قبل رمضان ولا بعده.

قلت: بل بَيَّن وقيَّدَ وحدد من حديث ثوبان وغيره.

قال الشيخ عدنان: وأما قوله: «**يعني رمضان وستة أيام بعده**» فهذا تفسير من قبل أحد الرواة.

قلت: تفسير الراوي مقدم على تفسير صاحب المقال.

وبما أنه لا يرى تفسير الراوي، فلماذا اعتنى الرواة وأهل العلم بحفظ تفسير الراوي وجمعه؟ وهل الرواة ليس فيهم فقيه؟ ونُذَكِّرُ بالْحديث الصحيح الذي رواه أبو داود في سننه (٣٦٦٠) وغيره من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**نضر اللَّه امرأ سمع منا حديثاً فحفظه حَتَّى يُبَلِّغَهُ، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ورب حامل فقه ليس بفقيه**».

فقه الراوي من الحديث:

ومعنى الحديث قال فيه الراوي: «**يعني رمضان وستة أيام بعده**» .

وفي سياق كلام الراوي كلام محذوف تقديره «**يعني صيام رمضان، وصيام ستة أيام بعده**».

قال القادري: لم يحدد الراوي شهر شوال.

قلت:

أولًا: إن كنت لم تفهم من كلام الراوي أن المعنى المراد شهر شوال، فكيف الموقف وأين المفر إذا حدده ونص عليه من هو أفضل من الراوي، حيث حدده وفسره الصحابي الجليل أبو أيوب الأنصاري بسند صحيح قال: «**من صام رمضان، ثم أتبعه ستة أيام من شوال، فكأنما صام السنة كلها**».

ثانياً: قال القادري: وأما قوله: «**يعني رمضان وستة أيام بعده**» فهذا تفسير من قبل أحد الرواة وليس هو من النبي ﷺ.

قلت: بل هو من النبي ﷺ، وهاك ما عندنا.

قد جاء من طريق إسماعيل بن عياش، عند الإمام أحمد في «مسنده» (٥/ ٢٨٠) بسند صحيح من حديث ثوبان رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال: «**من**

صام رمضان، فشهر بعشرة أشهر، وصيام ستة أيام بعد الفطر، فذلك تمام صيام السنة».

فهذا من قول النبي ﷺ لا من قول غيره: «**من صام رمضان، وصيام ستة أيام بعد الفطر**»، بل هو أبلغ من قول الراوي: «**يعني رمضان وستة أيام بعده**» الذي واجه تعَسُّفاً من أجل إحياء مدرسة الرأي وتجديد العهد بالتقليد.

«رمضان وستة أيام بعده» من قول النبي ﷺ

ورواه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢/ ٥٠ رقم: ٩٠٣):

«**من صام شهر رمضان فعشرةُ أشْهُرٍ، وسِتَّةَ أيام بِعد الفِطْرِ، فذلك صيام الدهر**». قلت: وإسناده صحيح.

فثبت من قوله ﷺ: «**من صام رمضان وسِتَّةَ أيام بِعد الفِطْرِ**». فهل بعد هذا من بيان وشفاء؟ حتى يقول الكاتب غفر اللَّه له: وأما قوله: «**يعني رمضان وستة أيام بعده**» فهذا تفسير من قبل أحد الرواة وليس هو من النبي ﷺ.

ومن طريق صدقة بن خالد عند ابن ماجه في «سننه» (١/ ٥٤٧ رقم: ١٧١٥) من حديث ثوبان مولى رسول اللَّه ﷺ، عن رسول اللَّه ﷺ أنه قال: «**من صام ستة أيام بعد الفطر، كان تمام السنة، من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها**». قلت: الحديث صحيح.

ومن طريق يَحْيَى بن حمزة عند الدارمي في «سننه» (١/ ٣٥٣ رقم: ١٧٦٢) بسند صحيح عن ثوبان رضي الله عنه أن رسول اللَّه ﷺ، قال: «**صيام**

شهر بعشرة أشهر، وستة أيام بعدهن بشهرين، فذلك تمام سنة». يعني شهر رمضان وستة أيام بعده.

وجاء من قول النبي صلى اللَّه عليه وعلى آله وصحبه وسلم: «**وستة أيام بعدهن**» ونص على ذلك من قول النبي ﷺ أيضاً بلفظ: «**صيام شهر وستة أيام بعده**» كما سيأتي في «السنن الكبرى» للبيهقي. فماذا بعد هذا؟ هل هو الجهل بنصوص الشرع؟ أم الإعراض عنها إعجاباً بأقوال الرجال، وَعَوْدَةً إلى عصورِ التَّعَصُّبِ المذهبي وَسُحُبِهِ السَّوْداءَ التي جعلت من ليله ونهاره سواء.

فقدمنا قول النبي ﷺ: الذي أتى به كل راوٍ على المعنى الذي حَفِظَ سماعاً وأداءً:

* «**من صام رمضان، وصيام ستة أيام بعد الفطر**».

* «**من صام رمضان وسِتَّةَ أيام بِعد الفِطْرِ**».

* «**صيام شهر بعشرة أشهر، وستة أيام بعدهن بشهرين**» والضمير في بعدهن عائد على عشرة أشهر وهي مضاعفة رمضان.

* «**صيام شهر وستة أيام بعده**».

إن في هذا الجمع والتوضيح شفاء لصدور أهل الحديث و«**من يرد اللَّه به خيرا يفقه في الدين**» رواه البخاري (٧١) ومسلم (١٠٣٧) في «صحيَحْيَهما» من حديث معاوية رضي الله عنه .

فكان من غريب قوله عن النبي ﷺ: «لم يحدد قبل رمضان ولا بعده» وإليك المزيد من الرويات التي تؤيد غرابة قوله ومذهبه.

ورواه النسائي في «الكبرى» (٢/ ١٦٢ رقم: ٢٨٦٠) بلفظ:

«صيام شهر رمضان بعشرة أشهر، وصيام ستة أيام بشهرين، فذلك صيام سنة».

ورواه الطحاوي في «مشكل الآثار - الترتيب» (٣/ ٣٩ رقم: ١٤٢٥) بلفظ: **«صيام رمضان بعشرة أشهر، وصيام ستة أيام بشهرين، فذلك صيام سنة»**.

ورواه ابن خزيمة في «صحيحه» (٣/ ٢٩٨ رقم: ٢١١٥) بلفظ:

«صيام رمضان بعشرة أشهر، وصيام الستة أيام بشهرين، فذلك صيام السنة». يعني رمضان وستة أيام بعده.

ورواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٢٩٣) ولفظه: **«صيام شهر بعشرة أشهر، وستة أيام بعده بشهرين، فذلك تمام السنة»**. يعني رمضان وستة أيام بعده.

ومن طريق مُحَمّد بن شعيب بن شابور رواه النسائي في «السنن الكبرى» (٢/ ١٦٣ رقم: ٢٨٦١): عن ثوبان مولى رسول اللّه ﷺ، أنه سمع رسول اللّه ﷺ يقول: **«جعل اللّه الحسنة بعشر، فشهر بعشرة أشهر، وستة أيام بعد الفطر، تمام السنة»**.

رواه ابن حبان في «صحيحه» (٥/ ٢٥٨ رقم: ٣٦٢٧) من طريق الوليد ابن مسلم **«من صام رمضان، وستاً من شوال، فقد صام السنة»**.

رواه الطبراني في «الكبير» (٢/ ١٠٠ رقم: ١٤٥١) من حديث ثور بن يزيد **«من صام رمضان، ثم أتبعه بستٍ من شوال، فإن ذلك صيام سنة»**.

وفي «مسند الشاميين» للطبراني (١/ ٢٧٨ رقم: ٤٨٥) «**من صام رمضان، وستاً من شوال، فكأنما صام السنة كلها**».

وروى ابن المقرئ في معجمه (١٢٥٠)، من طريق الهيثم بن حميد «**من صام رمضان، وستاً من شوال، فقد صام السنة**».

ثم تتابعت الروايات يؤيد بعضها بعضاً فما كان منها غير ظاهر في موضع ظهر وبان في رواية أخرى وما ختصره بعض الرواة بيَّنه الآخرون حتى كَمُلَ حديثُ ثوبان رضي الله عنه معنى ولفظا. فرُوِيَ من قول النبي ﷺ: باللفظ الذي جاء من طريق أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه :

«**من صام رمضان، وستاً من شوال، فقد صام السنة**».

«**من صام رمضان، ثم أتبعه بستٍ من شوال، فإن ذلك صيام سنة**».

«**من صام رمضان، وستاً من شوال، فكأنما صام السنة كلها**».

ذكرُ ما وقفنا عليه من ألفاظ حديث ثوبان رضي الله عنه التي جاءت في الروايات:

* رواه الإمام أحمد في «مسنده» (٥/ ٢٨٠) ولفظه: «**من صام رمضان، فشهر بعشرة أشهر، وصيام ستة أيام بعد الفطر، فذلك تمام صيام السنة**».

* ورواه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢/ ٥٠ رقم: ٩٠٣) بلفظ:

«**من صام شهر رمضان فعشرةُ أشْهُرٍ، وسِتَّةَ أيام بِعد الفِطْرِ، فذلك صيام الدهر**».

* وعند ابن ماجه في «سننه» (١/ ٥٤٧ رقم: ١٧١٥) بلفظ:

«من صام ستة أيام بعد الفطر، كان تمام السنة، من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها».

* والدارمي في «سننه» (١/ ٣٥٣ رقم: ١٧٦٢) بلفظ:

«صيام شهر بعشرة أشهر، وستة أيام بعدهن بشهرين، فذلك تمام سنة». يعني شهر رمضان وستة أيام بعده.

* والنسائي في «الكبرى» (٢/ ١٦٢ رقم: ٢٨٦٠) بلفظ:

«صيام شهر رمضان بعشرة أشهر، وصيام ستة أيام بشهرين، فذلك صيام سنة».

* ورواه الطحاوي في «مشكل الآثار - الترتيب» (٣/ ٣٩ رقم: ١٤٢٥) بلفظ: **«صيام رمضان بعشرة أشهر، وصيام ستة أيام بشهرين، فذلك صيام سنة»**.

* ورواه ابن خزيمة في «صحيحه» (٣/ ٢٩٨ رقم: ٢١١٥) بلفظ:

«صيام رمضان بعشرة أشهر، وصيام الستة أيام بشهرين، فذلك صيام السنة». يعني رمضان وستة أيام بعده.

* ورواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٢٩٣) ولفظه:

«صيام شهر بعشرة أشهر، وستة أيام بعده بشهرين، فذلك تمام السنة». يعني رمضان وستة أيام بعده.

* رواه النسائي في «السنن الكبرى» (٢/ ١٦٣ رقم: ٢٨٦١) بلفظ:

«جعل اللَّه الحسنة بعشر، فشهر بعشرة أشهر، وستة أيام بعد الفطر، تمام السنة».

* رواه ابن حبان في «صحيحه» (٥/ ٢٥٨ رقم: ٣٦٢٧) بلفظ:

«**من صام رمضان، وستاً من شوال، فقد صام السنة**».

* رواه الطبراني في «الكبير» (٢/ ١٠٠ رقم: ١٤٥١) بلفظ:

«**من صام رمضان، ثم أتبعه بستٍ من شوال، فإن ذلك صيام سنة**».

* وفي «مسند الشاميين» للطبراني (١/ ٢٧٨ رقم: ٤٨٥) بلفظ:

«**من صام رمضان، وستاً من شوال، فكأنما صام السنة كلها**».

* ورواه ابن المقرئ في «معجمه» (١٢٥٠) بلفظ:

«**من صام رمضان، وستاً من شوال، فقد صام السنة**».

قال الشيخ القادري: ومع ذلك هو تفسير من عنده.

وأقول: تفسير الراوي الذي عنده، أفضل مما هو عند غيره من متعصبة المذاهب، وممن سُلِبَ عَقْلَهُ من المقلدة فقلدهم، واقتفى آثارهم من المتأخرين وبعض المعاصرين، واللَّه المستعان.

وذكر رمضان في لفظ الحديث يُفْهَمُ منه أن الصيام بعده لا بعد شهر آخر فلا يكون بعد شوال ولا غيره من أشهر السنة.

فإن صام ستاً من شعبان، هل يقال عنه صام بعد الفطر من رمضان، أو يقال بل صام قبل رمضام، لا شك أنه في هذه الحال صام قبل رمضان ولم يصم بعده.

وإذا لم يُقْبَلْ هذا القولُ وتم نَقْضه في شهر شعبان، فحكم رجبٍ كحكمه، وحكم بقية الأشهر كحكمه، حتى لا يبقى إلا الشهر الذي بعد

رمضان يباشره ويتبعه وهو شوال، من صام فيه يُقالُ صام بعد الفطر.

لا اجتهاد مع النص:

لا اجتهاد مع النص ولا تدفع النصوص بالأقيسة والآراءِ، فترك الرأي أولى والاعتماد على ما ذكر الشارع هو الحق، وأن ما بعده هو الشهر الذي يليه مباشرة، فالصيام بعد الفطر في أيام معهودة لما جاء عن رسول اللَّه ﷺ: «**وصيام الستة أيام**» وفي لفظ «**وستاً من شوال**» هذا من حديث ثوبان وله شاهد من حديث أبي أيوب، وهاك كلامٌ إتفق لفظه ومعناه، مما جعل الأمر لا مجال لدفعه بالرأيِ.

* * *

الإمَام مَالِك
وَصِيَامِ السِّتَةِ أيَّامٍ مِنْ شَوَّال

قال الشيخ عدنان:

ثالثا: لذا لا يرى الإمام مالك تخصيص شوال بصيام الستة لأنه لم ير أحداً من أهل العلم والفقه يصومها. وقال لم يبلغني ذلك عن أحد من السلف وأن أهل العلم يكرهون ذلك ويخافون بدعته وأن يلحق برمضان ما ليس منه أهل الجهالة والجفاء لو رأوا في ذلك رخصة عند أهل العلم ورأوهم يعملون ذلك. «الموطأ».

قلت: قال في «الموطأ» (١/ ٣١١) قال يَحْيَى: وسمعت مالكاً يقول، في «**صيام ستة أيام بعد الفطر من رمضان**» إنه لم ير أحداً من أهل العلم والفقه يصومها. ولم يبلغني ذلك عن أحد من السلف. وأن أهل العلم يكرهون ذلك. ويخافون بدعته. وَأَنْ يُلْحِقَ برمضان ما ليس منه، أهل الجهالة والجفاء. لو رأوا في ذلك رخصة عند أهل العلم. ورأوهم يعملون ذلك.

قلت: ويرد عليه من وجهين:

الأول: من جهة الاستدلال بقول مالك.

والثاني: مناقشة قول مالك وما ذهب إليه.

الرد عليه من جهة الاستدلال بقول مالك:

أقول أولا: يجب أن يلاحظ القارئ أن الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ، ماذا كان فهمه وفقهه من «**صيام ستة أيام بعد الفطر من رمضان**»؟. هل فهم مالك من

ذلك أنه صيام أي ستة أيام شاء من السنة القمرية، أم كان فهمه أنها ستة أيام من شوال.

اعلم أن فهم الإمام مالك لنا لا علينا، فهو فهم أهل العلم الذي فهمناه، لكنه لم يقف على السنة الثابتة عن رسول اللَّه ﷺ.

- مالك فهم أنها ستة أيام في شوال.
- خشي أن يذهب الناس إلى فرضيتها.
- وأن توصل برمضان دون فطر.
- وأن تكون كالجزء الباقي من رمضان.

ولم يكن في قول الإمام مالك من أوله إلى آخره في هذه المسألة ذكر أو تحديد لشهر شوال.

قلت: وكما قال الشيخ القادري في فتواه:

وأما قوله: «يعني رمضان وستة أيام بعده» فهذا تفسير من قبل أحد الرواة وليس هو من النبي ﷺ، ولم يحدد الراوي شهر شوال. ومع ذلك هو تفسير من عنده.

ثم بعد ذلك نقل صاحبنا الشيخ عدنان قول الإمام مالك.

وقال: لذا لا يرى الإمام مالك تخصيص شوال بصيام الستة.

قلت: لا أدري لماذا فَهِمَ هنا أن ستة أيام بعد رمضان هي في شوال، ولم يفهم هناك من قول الراوي وتفسيره «**يعني رمضان وستة أيام بعده**» الفهم نفسه!

بل قال: وأما قوله: «**يعني رمضان وستة أيام بعده**» فهذا تفسير من قبل أحد الرواة وليس هو من النبي ﷺ، ولم يحدد الراوي شهر شوال. ومع ذلك هو تفسير من عنده.

قلت: ولم يحدد من سمع مالكا، أو سأله عن شهر شوال، فالكاتب لم يفهم من:

- قول الراوي
- ولا من قول الصحابي.
- ولا من قول النبي ﷺ.

وجعل القداسة لفهم وقول غيره مع أن العبارة واحدة: «**صيام ستة أيام بعد الفطر من رمضان**»، واللَّه الهادي إلى سواء السبيل.

«**صيام ستة أيام بعد الفطر**» التي ذكرها يَحْيَى عن مالك، حُمِلَ المعنى من الشيخ القادري على من أنها في شوال.

و«**صيام ستة أيام بعد الفطر**» التي ذكرها ثوبان رضي الله عنه عن النبي ﷺ، حُمِلَ المعنى من الشيخ عدنان القادري على أنها ليست في شوال.

وإليك بعض أقوال المالكية في تعليل كراهة مالك:

قال أبو الوليد الباجي في «المنتقى شرح موطأ مالك» (٢/ ٧٦): وإنما كره ذلك مالك لِمَا خاف من إلحاق عوام الناس ذلك برمضان، وأن لا يُمَيّزوا بينها وبينه، حتى يعتقدوا جميع ذلك فرضا. اهـ

وقال الزرقاني في «شرح موطأ الإمام مالك» (٢/ ٤٧٠): قال شيوخنا: إنما كره مالك صومها مخافة أن يلحق الجهلة برمضان غيره، أما صومها على

ما أراد الشرع فلا يكره، وقيل لم يبلغه الحديث، أو لم يثبت عنده، أو وجد العمل على خلافه.

ويحتمل أنه إنما كره وصل صومها بيوم الفطر، فلو صامها أثناء الشهر فلا كراهة، وهو ظاهر قوله: «**ستة أيام بعد الفطر من رمضان**».

قلت: ذهب كل أتباع مالك وشرَّاح «الموطأ» من المالكية إلى أن المراد من «**ستة أيام بعد الفطر**» هي أيام شوال، وبنوا ما ذكروه من موافقة في صيامها أو مخالفة على ذلك الفهم، لا كما أبعد الشيخ في فهمه وفقه اللَّه.

وحاصله:

إننا اتفقنا مع مالك في فهم «**ستة أيام بعد الفطر من رمضان**»

وَبَلَغَنَا الحديثُ وعملنا به ولم نخالف، ومالك لم يبلغه الحديث ولو بلغه لعمل به.

والشيخ عدنان قد قرر بحثاً وفهماً يخالف مالكاً في فهم «**ستة أيام بعد الفطرمن رمضان**» وهنا أظهر تراجُعاً مؤقتاً، ليوافق فهم مالك من «**الستة أيام بعد الفطر من رمضان**» أنها الستة من شوال وجعل فتوى مالك عمدة لقوله، وذهب مخالفاً لحديث رسول اللَّه ﷺ.

لذلك نقول: لنا فهم مالك، وَعَمِلْنَا بالنَّصِّ الشَّرْعِي الذي عندنا، ولكم مخالفة فهم مالك ومخالفة النص الشرعي والتمسك بفتواه في «الموطأ».

وثانياً: قال ابنُ عبد البر في «الاستذكار» (١٠/ ٢٥٨):

وحديث ثوبان يعضد حديث عمر بن ثابت هذا.

قلت: وهذا مزيد بيان للشيخ عدنان من ابن عبد البر، فقد فَهِمَ وأَوَّلَ

المرادَ من حديث ثوبان أنه شوال وقد استدلّ القادري به وصححه.

مناقشة قول مالك وما ذهب إليه:

قال ابن عبد البر في (١٠/ ٢٥٩): «قال أبو عمر: لم يبلغ مالكاً حديث أبي أيوب على أنه حديث مدني، والإحاطة بعلم الخاصة لا سبيل إليه، والذي كَرِهَهُ لَهُ مالك أمرٌ قد بيّنه وأوضحه، وذلك خَشْيَةَ أن يضاف إلى فرض رمضان وأن يستبين ذلك إلى العامة. وكان رَحِمَهُ اللَّهُ متحفظاً كثير الاحتياط للدين.

وأما صيام الستة الأيام من شوال، على طلب الفضل، وعلى التأويل الذي جاء به ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فإن مالكاً لا يكره ذلك إن شاء اللَّه، لأن الصوم جُنّة وفضله معلوم لمن رد طعامه وشرابه وشهوته للَّه تعالى، وهو عمل بر وخير، وقد قال اللَّه عز وجل: ﴿وَٱفْعَلُواْ ٱلْخَيْرَ﴾ [الحج: ٧٧]، ومالك لا يجهل شيئاً من هذا، ولم يكره من ذلك إلا ما خافه على أهل الجهالة والجفاء إذا استمر ذلك، وخشيَ أن يعدُّوه من فرائض الصيام مضافاً إلى رمضان، وما أظن مالكاً جَهلَ الحديث، واللَّه أعلم، لأنه حديث مدني انفرد به عمر بن ثابت، وقد قيل: إنه روى عنه مالك ولولا علمه به ما أنكره، وأظن الشيخ عمر بن ثابت لم يكن عنده ممن يعتمد عليه. وقد ترك مالك الاحتجاج ببعض ما رواه عن بعض شيوخه إذا لم يثق بِحِفْظِهِ بِبَعْضِ ما رواه. وقد يمكن أن يكون جهل الحديث ولو علمه لقال به، واللَّه أعلم». اهـ

قلت: هذا ابن عبد البر حافظ المغرب دون منازع، أحد الأئمة الكبار، يذهب إلى صحة الحديث ولا يرى الطّعْنَ فيه، ويعتذر لإمام دار الهجرة مالك رَحِمَهُ اللَّهُ لأنه صاحب سنة، ولو وقف على حديث رسول اللَّه ﷺ، لقال به وعمل.

والحديث لم يبلغ مالكاً رَحِمَهُ ٱللَّهُ وهذا واضح من صريح كلامه، حيث قال: «**ولم يبلغني ذلك عن أحد من السلف**». ولو بلغه الحديث لعمل به وقال.

وأقول للشخ عدنان: وهل أحاط الإمام مالك بكل المسائل علماً؟

ونذكر مثالًا على ذلك:

في «الموطأ» (١/ ٣١١): «**وقال يَحْيَى: سَمِعْتُ مالكاً يقول: لم أسمع أحداً من أهل العلم والفقه، ومن يقتدى بِهِ، يَنْهَى عَنْ صِيَام يَوْمِ الْجُمعَةِ، وصيامه حسن، وقد رأيت بعض أهل العلم يصومه، وَأراهُ كان يتحرَّاهُ**».

قلت: بناءً على ما ذهب إليه الكاتب ومنهجه في الاستدلال والحكم على المسائل، فهل نذهب إلى محاولة تضعيف كل حديث ورواية تخالف ما عليه مالك، أو حمله على معنى لا يتعارض مع قول الإمام؟

وهذا مثالٌ واضح في مسألةٍ لم يَبْلُغَ مالكاً فيها الحديث عن رسول اللَّه ﷺ، وهي إفراد يوم الجمعة بصيام.

وفي قول مالك: «**لم أسمع أحداً من أهل العلم والفقه، ومن يقتدى بِهِ، يَنْهَى عَنْ صِيَام يَوْمِ الْجُمعَةِ، وصيامه حسن، وقد رأيت بعض أهل العلم يصومه، وَأراهُ كان يتحرَّاهُ**».

تصريح من مالك أنه لم يسمع أحداً من أهل العلم ينهى عن صوم يوم الجمعة، وكذلك في قوله تصريح بيّن بأنه لم يبلغه عن النبي ﷺ نهي عن إفراد يوم الجمعة بصيام. ولو بلغه حديث جابر وأبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا في «الصَّحيحَيْن» لعمل بهما.

أخرج البخاري في «صحيحه» (٤/ ٢٣٢- الفتح رقم: ١٩٨٥، ١٩٨٤، ١٩٨٦) قال: حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن عبد الحميد بن جبير بن شيبة، عن مُحَمّد بن عباد قال: «**سألت جابراً** رضي الله عنه : **أَنهى النبي** ﷺ **عن صوم يوم الجمعة؟ قال: نعم**». زاد غير أبي عاصم: «**يعني أن ينفرد بصومه**».

وقال: حدثنا عمر بن حفص بن غياث، حدثنا، أبي، حدثنا الأعمش، حدثنا أبو صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**لا يصوم أحدكم يوم الجمعة إلا يوماً قبله أو بعده**».

وقال: حدثنا مسدد، حدثنا، يَحْيَى، عن شعبة (ح)

وحدثني مُحَمّد، حدثنا غندر، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن أبي أيوب، عن جويرية بنت الحارث رضي الله عنها أن النبي ﷺ دخل عليها يوم الجمعة وهي صائمة فقال: «**أصمت أمس؟**» قالت: لا. قال: «**تريدين أن تصومي غداً؟**» قالت: لا. قال «**فأفطري**».

وأخرج مسلم في «صحيحه» (٨/ ١٨ رقم: ١١٤٣) قال: حدثنا عمرو الناقد، حدثنا سفيان بن عيينة، عن عبد الحميد بن جبير، عن مُحَمّد بن عباد ابن جعفر سألت جابر بن عبد اللَّه رضي الله عنهما وهو يطوف بالبيت: أنهى رسول اللَّه ﷺ عن صيام يوم الجمعة؟ فقال: نعم وربِّ هذا البيت.

وروى مسلم في «صحيحه» (٨/ ١٨ رقم: ١١٤٤) قال: حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة، حدثنا حفصٌ وأبو معاوية، عن الأعمش (ح)

وحدثنا يَحْيَى بن يَحْيَى (واللفظ له)، أخبرنا أبومعاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**لا يصم**

أحدكم يوم الجمعة، إلا أن يصوم قبله أويصوم بعده».

قال النووي في الشرح على «صحيح مسلم» (٨/ ١٩):

وأما قول مالك في «الموطأ»: لم أسمع أحداً من أهل العلم والفقه، ومن يقتدى بِهِ، نَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمعَةِ، وصيامه حسن، وقد رأيت بعض أهل العلم يصومه، وَأراهُ كانَ يتحرَّاهُ.

فهذا الذي قاله هو الذي رآه

وقد رأى غيره خلاف ما رأى هو

والسنة مقدمة على ما رآه هو وغيره

وقد ثبت النهيُ عن صوم يوم الجمعة فيتعين القول به، ومالك معذور فإنه لم يبلغه، قال الداودي من أصحاب مالك: لم يبلغ مالكاً هذا الحديث ولو بلغه لم يخالفه.

قلت: وكذلك كره الإمام مالك صيام الأيام البيض، وهي الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر من كل شهر وهي ثابتة بالسنة الصحيحة.

❊ ❊ ❊

ما يراه الكاتب مبهماً ومجملاً
يراه أهل العلم مفسراً ومبيناً

قال ابنُ القيم في «المنار المنيف» (ص ٣٩):

«وفي كونها من (شوال) سر لطيف، وهو: أنها تجري مَجْرى الجبران لرمضان، وتقضي ما وقع منه من التقصير في الصوم فتجري مجرى سُنَّة الصلاة بعدها، ومجرى سجدتي السهو، ولهذا قال: «**وأتبعه**» أي ألحقها به».

قال الحافظ ابن رجب في «لطائف المعارف» «ص ٣٩٢): «وإنما كان صيام رمضان وإتباعه بست من شوال يعدل صيام الدهر، لأن الحسنة بعشر أمثالها، وقد جاء ذلك مُفَسَّراً من حديث ثوبان رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «**صيام رمضان بعشرة أشهر، وصيام ستة أيامٍ بشهرين، فذلك صيامُ سنةٍ**». يعني رمضان وستة أيامٍ بعده. خرَّجه الإمام أحمد والنسائي وهذا لفظه، وابن حبان في «صحيحه»، وصححه أبو حاتِم الرازي». اهـ

قال القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» (٢/ ٢٢١):

الخامسة والعشرون: ويستحب له أن يصوم من شوال ستة أيام، لما رواه مسلم والترمذي وأبو داود والنسائي وابن ماجه عن أبي أيوب الأنصاري قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**من صام رمضان، ثم أتبعه ستاً من شوال، كان له كصيام الدهر**». هذا حديث حسن صحيح من حديث سعد بن سعيد الأنصاري المدني وهو ممن لم يخرج له البخاري شيئاً. وقد جاء بإسناد جيد مفسراً من حديث أبي أسماء الرحبي عن ثوبان مولى النبي ﷺ أنه سمع رسول اللَّه ﷺ يقول: «**جعل اللَّه الحسنة بعشر**

أمثالها، فشهر رمضان بعشرة أشهر، وستة أيام بعد الفطر تمام السنة» رواه النسائي، واختلف في صيام هذه الأيام، فكرهها مالك في «موطأه» خوفاً أن يلحق أهل الجهالة برمضان ما ليس منه، وقد وقع ما خافه حتى أنه كان في بعض بلاد خراسان يقومون لسحورها على عادتهم في رمضان. وروى مطرفٌ عن مالك أنه كان يصومها في خاصة نفسه. واستحب صيامها الشافعيُّ، وكرهه أبو يوسف. اهـ

قلت: ذهب الكاتب إلى عدم دلالة حديث ثوبان «**فشهر رمضان بعشرة أشهر، وستة أيام بعد الفطر تمام السنة**» على أيام شوال، وانظر قول القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ وأن حديث ثوبان هو تفسير لحديث أبي أيوب الأنصاري وأنها الستة أيام من شوال، فلا غرابة في مخالفتة للقرطبي ومن هو في منزلته، كما خالف كثيرٌ من الحفاظ وأهل العلم قبله.

قال النووي في «المجموع شرح المهذب» (٦/ ٣٤٨):

أما حكم المسألة فقال أصحابنا: يستحب صوم ستة أيام من شوال... وقال: وبه قال أحمد وداود.

قال مالك وأبو حنيفة: يكره صومُها......

قال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وأما قول مالك «لم أر أحداً يصومها» فليس بحجة في الكراهة لأن السنة ثبتت في ذلك بلا معارض، فكونه لم ير لا يضر.

وقولهم: لأنه قد يخفى ذلك فيعتقد وجوبه ضعيف، لأنه لا يخفى ذلك على أحد، ويلزم على قوله: «إنه يكره» صوم يوم عرفة وعاشوراء وسائر الصوم المندوب إليه، وهذا لا يقوله أحدُ.

* * *

أبو يوسف
وصيام الستة أيام من شوال

قال الشيخ القادري: «**وكذلك أبو يوسف صاحب أبي حنيفة كان يكره أن يوصل برمضان صوم الستة من شوال**».

قلت: كان يكره أن يوصل برمضان صوم الستة من شوال، فإن كان هناك فطر وفصل فلازم القول أنه لا يكره ، فعلام هذا التخويف والإرهاب بأقوال الفقهاء، وقد ثبت بالسنة الصحيحة الصريحة النهي عن صوم يوم الفطر والأضحى.

قال علاء الدين الكاساني في «بدائع الصنائع» (٢/ ٩٨٠):

في كلامه عن الصيام في الأيام المكروهة: «**أما عن الصيام في الأيام المكروهة: فمنها صوم يوم العيد...**».

ومنها إتباع رمضان بست من شوال، كذا قال أبو يوسف: كانوا يكرهون أن يُتْبِعوا رمضان صوماً خوفاً أن يلحق ذلك بالفرضية.

إلى أن قال: والإتباع المكروه هو أن يصوم يوم الفطر ويصوم بعده خمسة أيام، فأما إذا أفطر يوم العيد ثم صام بعده ستة أيامٍ فليس بمكروه بل هو مستحب وسنة». اهـ

قال في «حاشية ابن عابدين» (٣/ ٤٨٥):

«قوله: (على المختار) قال صاحب الهداية في كتابه التجنيس: إن صوم الستة بعد الفطر متتابعة، منهم من كره والمختار أنه لا بأس به لأن الكراهة

إنما كانت لأنه لا يؤمن من أن يعد ذلك من رمضان، فيكون تشبهاً بالنصارى والآن زال ذلك المعنى. اهـ

ومثله في كتاب «النوازل»، لأبي الليث و«الواقعات» للحسام الشهيد و«المحيط البرهاني» و«الذخيرة» وفي «الغاية» عن الحسن بن زياد أنه كان لا يرى بصومها بأساً، ويقول كفى بيوم الفطر مفرقاً بينهن وبين رمضان. اهـ

وفيها أيضاً عامة المتأخرين لم يروا به بأسا، واختلفوا هل الأفضل التفريق أو التتابع؟ اهـ

وفي «الحقائق» صومها متصلًا بيوم الفطر يكره عند مالك، وعندنا لا يكره وإن اختلف مشايخنا في الأفضل وعن أبي يوسف أنه كرهه متتابعا والمختار لا بأس به. اهـ

وفي «الوافي» و«الكافية» و«المصفى» يكره عند مالك وعندنا لا يكره. وتمام ذلك في رسالة «تحرير الأقوال في صوم الست من شوال» للعلامة قاسم.

وقد رد فيها على ما في «منظومة» التباني وشرحها، من عزوه الكراهة مطلقاً إلى أبي حنيفة، وأنه الأصح بأنه على غير رواية الأصول وأنه صحح ما لم يسبقه أحد إلى تصحيحه وأنه صحح الضعيف وعمد إلى تعطيل ما فيه الثواب الجزيل، بدعوى كاذبة بلا دليل، ثم ساق كثيراً من نصوص كتب المذهب، فراجعها فافهم.

قوله (والإتباع المكروه... الخ) العبارة لصاحب «البدائع»، وهذا تأويل لما روي عن أبي يوسف على خلاف ما فهمه صاحب «الحقائق»، كما في رسالة العلامة قاسم، لكن ما مر عن الحسن بن زياد يشير إلى أن

المكروه عند أبي يوسف تتابعها، وإن فصل بيوم الفطر فهو مؤيد لما فهمه في «الحقائق». اهـ

* * *

الحسن البصري
وصيام الستة أيام من شوال

قال الشيخ عدنان: وقبلهم الحسن البصري كان إذا ذكر عنده صيام الستة أيام من شوال يقول: واللَّه لقد رضي اللَّه بصيام هذا الشهر «رمضان» من السنة كلها. «سنن النرمذي».

قلت: الأثر أخرجه الترمذي في «سننه» في كتاب الصوم.

«باب ما جاء في صيام ستة أيام من شوال» (٣/ ١٢٤)

قال: حدثنا هناد، قال: أخبرنا الحسين بن علي الجُعْفي، عن إسرائيل أبي موسى، عن الحسن البصري قال: كان إذا ذُكِرَ عنده صِيَامُ سِتَّةِ أيامٍ من شوال فيقول: وَاللَّه لَقَدْ رَضِيَ اللَّه بِصيام هذا الشهرِ عن السنة كُلِّهَا.

وأبو بكر بن أبي شيبة في «المصنف» (٣/ ٩٧)

قال: حدثنا حسين بن علي، عن أبي موسى عن الحسن قال: إذا ذُكِرَ عنده ستة أيامٍ التي يصومها بعض الناسِ بعد رمضان تطوُّعاً كان يقول: لقد رضي اللَّه بهذا الشهر للسنة كُلِّها.

قوله: وقبلهم الحسن البصري كان إذا ذكر عنده صيام الستة أيام من شوال يقول: واللَّه لقد رضي اللَّه بصيام هذا الشهر «رمضان» من السنة كلها.

قلت: وأصل ذلك قول النبي ﷺ.

الذي أخرجه مسلم في «صحيحه» (١/ ١٥٤: رقم ١٢) من حديث أنس بن مالك قال:

نهينا أن نسأل رسول اللَّه ﷺ عن شيء فكان يعجبنا أن يجيء الرجل من أهل البادية العاقل فيسأله ونحن نسمع فجاء رجل من أهل البادية،

فقال: يا مُحَمّد ! أتانا رسولك فزعم لنا أنك تزعم أن اللَّه أرسلك؟

قال: «**صدق**».

قال: فمن خلق السماء؟

قال: «**اللَّه**».

قال: فمن خلق الأرض؟

قال: «**اللَّه**».

قال: فمن نصب هذه الجبال وجعل فيها ما جعل؟

قال: «**اللَّه**».

قال: فبالذي خلق السماء وخلق الأرض ونصب هذه الجبال آللَّه أرسلك؟

قال: «**نعم**».

قال: وزعم رسولك أن علينا خمس صلوات في يومنا وليلتنا؟

قال: «**صدق**».

قال: فبالذي أرسلك آللَّه أمرك بهذا؟

قال: «**نعم**».

قال: وزعم رسولك أن علينا زكاة في أموالنا؟

قال: «**صدق**».

قال: فبالذي أرسلك آللَّه أمرك بهذا؟

قال: «**نعم**».

[قال: وزعم رسولك أن علينا صوم شهر رمضان في سنتنا؟

قال: «**صدق**».

قال: فبالذي أرسلك آللَّه أمرك بهذا؟

قال: «**نعم**».]

قال: وزعم رسولك أن علينا حج البيت من استطاع إليه سبيلا؟

قال: «**صدق**».

قال: ثم ولى قال: والذي بعثك بالحق لا أزيد عليهن ولا أنقص منهن.

فقال النبي ﷺ «**لئن صدق ليدخلن الجنة**».

وما أخرجه البخاري (١/١٠٦ رقم: ٤٦ - فتح) ومسلم (١/١٥١ رقم: ١١) في «صحيحهما» من حديث طلحة بن عبيد اللَّه يقول:

جاء رجل إلى رسول اللَّه ﷺ، من أهل نجد ثائر الرأس يسمع دوي صوته ولا يفقه ما يقول حتى دنا فإذا هو يسأل عن الإسلام؟

فقال: رسول اللَّه ﷺ «**خمس صلوات في اليوم والليلة**» فقال: هل علي غيرها؟

قال: «**لا، إلا أن تطوع**».

[قال: رسول اللَّه ﷺ «**وصيام رمضان**».

قال: هل علي غيره؟

قال: «**لا،] إلا أن تطوع**».

قال: وذكر له رسول اللَّه ﷺ «**الزكاة**».

قال: هل علي غيرها؟

قال: «**لا، إلا أن تطوع**».

قال: فأدبر الرجل وهو يقول: واللَّه لا أزيد على هذا ولا أنقص.

قال رسول اللَّه ﷺ: «**أفلح إن صدق**».

أقول:

١- قوله: «**واللَّه لقد رضي اللَّه بصيام هذا الشهر (رمضان) من السنة كلها**». أي أنه لايصامُ فرضاً في السنة كلها إلا رمضان.

٢- كلام الحسن البصري يُحْمَلُ على صيام الفرض، لا على صيام التطوع.

٣ - وإلا لأفاد عدم جواز صيام يوم عرفة ويوم عاشوراء وصيام يوم الاثنين والأيام البيض إلى غير ذلك من صيام التطوع، حيث استشهد الكاتب بقوله: «لقد رضي اللَّه بصيام هذا الشهر (رمضان) من السنة كلها».

الكاتب يهدم فتواه:

٤ - بل تُرَدُّ فتوى الشيخ القادري بجواز صيام ستة أيام من السنة القمرية، لقول الحسن البصري: «لقد رضي اللَّه بصيام هذا الشهر (رمضان) من السنة كلها».

فلا يجوز صيام غير رمضان سواء كان صيام ستة أيام من السنة القمرية أو غيره.

٥ - وإن كان الحسن البصري يغمز في حديث صيام الستة من شوال كما سيأتي فهو لا يرى صيام حديث عبد اللَّه بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما «**صم من الشهر ثلاثة أيام، فإن الحسنة بعشر أمثالها وذلك مثل صيام الدهر**» رواه البخاري (١٨٧٥) ومسلم (١١٥٩) في صحيحيهما». وهل غمزه الحسن البصري أيضا؟

هذا إذا حُمِلَ على المعنى الذي ذكره الكاتب واستشهد به، فالمرضيُّ من الصيام عند الحسن البصري شهر رمضان فقط في السنة كلها، وغير ذلك ليس بالمرضي.

وتحرير القول في المسألة:

أن قول الحسن البصري ليس فيه إنكارٌ على من صام ستة أيامً من شوال تطوعاً، من غير وصل برمضان. لكن من رأى ذلك فرضاً أُنْكِرَ عليه ذلك، ونحن نقول بما قاله الحسن البصري هنا.

وأما ذكر الكاتب لقول الحسن البصري في مسألة صيام الستة من شوال وردها بهذا القول فما هو إلا غلق لباب صيام التطوع الذي أقره الشرع بنصوص ليس هذا مكان ذكرها وحصرها.

ثم هو يأتي على بنيانه ويقلبه رأساً على عقبٍ بإسدال الستار على صيام التّطوع مطلقا.

* * *

الصحابي الجليل
أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه
وصيام الستة من شوال

قال الشيخ عدنان: رابعاً: أما قول الصحابي الجليل أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه : «**من صام رمضان ثم أتبعه ستة من شوال كان كصيام الدهر**» رواه النسائي والطحاوي بسند صحيح.

فكلام لا يخالف النصوص الشرعية السابقة بل يوافقها لكنه لم ينف أن من صام ستة من غير شوال لم يكن كصيام الدهر.

قلت:

أخرجه النسائي في «الكبرى» (٢/ ١٦٣رقم: ٢٨٦٥).

قال: أنبا مُحَمّد بن عبد اللَّه بن عبد الحكم، قال: حدثنا أبو عبدالرحمن المقرئ، قال: حدثنا شعبة بن الحجاج، عن عبد ربه بن سعيد، عن عمر بن ثابت، عن أبي أيوب الأنصاري أنه قال: «**من صام شهر رمضان، ثم أتبعه ستة أيام من شوال، فكأنما صام السنة كلها**».

هكذا موقوفاً على أبي أيوب.

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٣/ ٣٩ رقم: ١٤٢٤)

من طريق النسائي في «الكبرى» قال: كما حدثنا أحمد بن شعيب، قال: أنبأنا مُحَمّد بن عبد اللَّه بن عبد الحكم، قال: حدثنا أبو عبدالرحمن المقرئ، قال: حدثنا شعبة بن الحجاج، عن عبد ربه بن

سعيد، عن عمر بن ثابت، عن أبي أيوب الأنصاري ولم يرفعه، أنه قال: «**من صام شهر رمضان، ثم أتبعه بستة أيام من شوال، فكأنما صام السنة**».

تنبيه:

لا أعلم لماذا لا يلتزم الكاتب في فتواه بنقل الألفاظ كما هي، خاصة وهو في موقف الدفاع عما يقول، وهذا تنبيه للقارئ الكريم، فلا بد من احترام عقل كل باحث وقارئ.

قال القادري: أما قول الصحابي الجليل أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه

«**من صام رمضان ثم أتبعه ستة من شوال كان كصيام الدهر**» رواه النسائي والطحاوي بسند صحيح.

قلت: أما قوله رواه النسائي فأقول:

أخرجه النسائي في «الكبرى» (٢/ ١٦٣ رقم: ٢٨٦٥) عن أبي أيوب الأنصاري أنه قال: «**من صام شهر رمضان، ثم أتبعه ستة أيام من شوال، فكأنما صام السنة كلها**».

وأما قوله: رواه الطحاوي فأقول:

أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٣/ ٣٩ رقم: ١٤٢٤) من طريق النسائي في «الكبرى»، عن أبي أيوب الأنصاري ولم يرفعه، أنه قال: «**من صام شهر رمضان، ثم أتبعه بستة أيام من شوال، فكأنما صام السنة**».

فائدة (٣٠):

بوب أهل العلم على أنها من فضائل الأعمال.

وفضلا عن ألفاظ الحديث ورواياته، فقد بوب أهل العلم على أنها من فضائل الأعمال مثل ابن خزيمة وأبي عوانة وغيرهم.

قال ابنُ خزيمة في «صحيحه» (٣/ ٢٩٧):

باب: فضل اتباع صيام رمضان بصيام ستة أيام من شوال، فيكون كصيام السنة كلها.

وقال أبو عوانة في «مسنده» (٢/ ١٦٧):

باب: بيان ثواب من صام رمضان، وفضيلة صومه إذا أتبع بصوم ستة أيام من شوال.

وقال في «مسنده» (٢/ ١٦٩):

قال أبو عوانة: في هذا الحديث دليل أن من صام من شوال من أيه كان، فقد دخل في هذه الفضيلة.

وفيه تشبيه صيام رمضان وستة أيام بعده بصيام الدهر، وصيام الدهر فيه مشَقَّةٌ وتعبُ، فكان فضلا من اللَّه سبحانه وتعالى أن حصل للعباد عبادة وثوابا يعدل الدهر، فصيام رمضان وستة من شوال تعدل صيام الدهر فرضا.

قلت: صيام الستة أيام عمل مخصوص، وقد رُتِّبَ عليه جزاءٌ وثوابٌ مخصوص، وهذا فضل من اللَّه وإحسان، فهل هو حقٌّ يقول به أيُّ إنسان؟.

لذا فضائل الأعمال وما في بابها لا يعلم ثوابها بالرأيِّ، ولابد لإثباتها من أدلةٍ شرعيةٍ من الكتاب والسنة، ولا مكان للرأيِ فيها، وهي مما لا مجال للاجتهادِ فيه.

فمن صحح إسناد الموقوف أزال النزاع وأقام الحجة على نفسه، حيث

لم يتنبه لهذا. فموقوف أبي أيوب الأنصاري [مرفوع حكماً لا تصريحا].

خلافاً لما قاله الزرقاني في «شرح موطأ» الإمام مالك (٢/ ٤٧٠):

«وقال ابنُ عيينة وغيره: إنه موقوف على أبي أيوب: أي وهو مما يمكن قوله رأيا». اهـ

قلت: لايكون رأياً ولا يدرك إلا بتوقيف، لكن ذهب الزرقاني يشكك دفعاً لما يتبادر إلى ذهن أهل العلم من أحكام وقواعد متعلقة بالموقوف، وقال: وهو مما يمكن قوله رأيا، من أجل إعلال المرفوع وخوفا من إظهار الحق وبيان أنه لا مجال للرأيِ فيه، وقول الزرقاني ساقط بسبب عصبيته المذهبية وانتصاره لقول مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وترك ما ثبت عن رسول الله ﷺ، وعن صحابته رضي الله عنهم.

قال الحافظ ابن حجر في «شرح نخبة الفِكَر» (ص١٤١):

ومثال المرفوع من القول حكماً لا تصريحا، أن يقول الصحابي الذي لم يأخذ عن الإسرائيليات ما لا مجال للاجتهاد فيه، ولا له تعلق ببيان لغة أو شرح غريب، كالإخبار عن الأمور الماضيةِ من بدء الخلق وأخبار الأنبياء أو الآتية، كالملاحم والفتن وأحوال يوم القيامة، وكذا الإخبار عما يحصل بفعله ثوابٌ مخصوص أو عقاب مخصوص، وإنما كان له حكم المرفوع لأن إخباره بذلك يقتضي موقفاً للقائل به، ولا موقف للصحابة إلا النبي ﷺ أو من يخبر عن الكتب القديمة، فلهذا وقع الاحتراز عن القسم الثاني، وإذا كان كذلك فله حكم ما لو قال: قال رسول اللَّه ﷺ: فهو مرفوع سواء كان مما سمعه منه أو عنه بواسطه. اهـ

هذا وقد أخرجه الحافظ أبو عبد اللَّه بن مندة في «غرايب سننه» قال:

أنا مُحَمّد بن الحسين القطان، ثنا أحمد بن يوسف السلمي، عن أبي عبد الرحمن المقرئ، عن شعبة، عن عبد ربه بن سعيد، عن عمر بن ثابت، عن أبي أيوب مرفوعا بإسنادٍ صحيح وقد تقدم بيان ذلك مفصلًا في الباب الثالث.

وإن كان الرفع زيادة من ثقة فهي مقبولة، فالرواية المرفوعة صحيحة والرواية الموقوفة صحيحة، ولا يُعل المرفوع بالموقوف في مثل هذا، فقد يكون الراوي ذكره تارة على وجه الفتيا، وقد ينشط الراوي ويذكره تارة مسنداً مرفوعا. فالصحابي قد يروي الشيء مرفوعاً وقد يقوله على سبيل الفتوى.

لذا رواية عبد ربه بن سعيد، عن عمر بن ثابت مرفوعة.

* * *

النص الموقوف
على الصحابي الجليل أبي أيوب رضي الله عنه

الأول: وهو الراجح عندنا أن يكون له حكم الرفع بناء على أنه لا مجال للرأيِ فيه وهنا فلا إشكال.

الثاني: مع أنه مستبعد لو فرض أنه مما للرأيِ فيه مجال، وأنه موقوف ليس له حكم الرفع، فهو فتوى صحابي جليل لم يعلم له مخالف من الصحابة، وهم رضي الله عنهم خير من يُقْتَدى به بعد رسول اللَّه ﷺ.

فتوى الصحابي الجليل:

أين مكانها؟**!** إلى جنب غيرها من الأقوال والأفهام، وحتى يعرف الكل موقفنا من الصحابة، والقرن الأول من قرون الخير الثلاثة. قال اللَّه تعالى: ﴿وَٱلسَّـٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَـٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَـٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠]

قال الشيخ عدنان: أما قول الصحابي الجليل أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه **«من صام رمضان ثم أتبعه ستة من شوال كان كصيام الدهر» رواه النسائي والطحاوي بسند صحيح.**

قلت: وأذكر القارئ أن لفظه في كتب السنة، عن أبي أيوب الأنصاري أنه قال: **«من صام شهر رمضان، ثم أتبعه ستة أيام من شوال، فكأنما صام السنة كلها»**.

- قال: **لذا لا يرى الإمام مالك** تخصيص شوال بصيام الستة، لأنه لم

ير أحداً من أهل العلم والفقه يصومها. وقال لم يبلغني ذلك عن أحد من السلف، وأن أهل العلم يكرهون ذلك ويخافون بدعته، وأن يلحق برمضان ما ليس منه أهل الجهالة والجفاء؛ لو رأوا في ذلك رخصة عند أهل العلم ورأوهم يعملون ذلك . «الموطأ»

- وقال: **وكذلك أبو يوسف** صاحب أبي حنيفة كان يكره أن يوصل برمضان صوم الستة من شوال.

- وقال: **وقبلهم الحسن البصري** كان إذا ذكر عنده صيام الستة أيام من شوال يقول: واللَّه لقد رضي اللَّه بصيام هذا الشهر «رمضان» من السنة كلها.

قلت: قال:

- لذا مالك لا يرى.

- وكذلك أبو يوسف كان يكره.

- وقبلهم الحسن البصري.

سبحان اللَّه، وهل يقدم هؤلاء على الصحابي الجليل أبي أيوب الأنصاري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الذي يفتي بصيام الستة من شوال، هذا قولٌ لا يقوله به من عرف للصحابة والسلف قدرا، وإنما يقول بذلك من أكل عقله التعصب ولم يُنْزِلْ مسائلَ الشرعِ عنده وفق المنهج السليم والأصول العلمية لدى سلف هذه الأمة.

قال اللَّه تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦].

فلا يقدم على كلام اللَّه شيءٌ

ولا يقدم على كلام رسول اللَّه ﷺ قول

وكلام الصحابة له اعتبارٌ وأهمية إلى جانب أقوال الآخرين ولا يُعْدَلُ عنه لقول قائل إلا بمرجحٍ معتبر.

وليس التَّعصب لمذهب أو طريقة أو حزب نظر أو حظ في الترجيح في دين اللَّه عز وجل. ولا اعتبار لمن طغى في محبة إمام أو رجل أو مقالة؛ أثر في أن ننصر قولا دون قول.

قال تعالى: ﴿ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣].

ما هو دليل الترجيح؟ الذي دفعه أن يجعل من قول الحسن البصري ومالك وأبي يوسف، مقدماً على قول الصحابي.

أين إتباع السلف والأخذ بأفهام الصحابة؟ الذين عاشوا مع رسول اللَّه ﷺ والوحْيُ يَتَنَزَّلُ.

لذا أقول هذا عمل يُضْعِف قَوْلَ قائله، بل طريقة الاستدلال هذه تقلّل من شأن القائل.

قال الشيخ عدنان: رابعاً: أما قول الصحابي الجليل أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه «**من صام رمضان ثم أتبعه ستة من شوال كان كصيام الدهر**» رواه النسائي والطحاوي بسند صحيح. فكلام لا يخالف النصوص الشرعية السابقة بل يوافقها.

قلت: وهذا حق فحديث أبي أيوب الأنصاري لا يخالف حديث ثوبان

السابق، بل يوافق ما ذكره الشيخ وما لم يذكره.

قال: لكنه لم ينف أن من صام ستة من غير شوال لم يكن كصيام الدهر. فقد دلت الأدلة القرآنية والسنة النبوية على أن الحسنة بعشر امثالها سواءً في شوال أو في غير شوال.

قلت: هناك صيام مقيد رُتِّبَ عليه ثواب وجزاءٌ مقيد منه:

صيام رمضان وستة من شوال (صيام مقيد)، كصيام الدهر (ثواب مقيد) أي يعدل ثواب صيام السنة.

صيام ثلاثة أيام من كل شهر (صيام مقيد)، كصيام الدهر (ثواب مقيد) أي يعدل ثواب صيام السنة.

فمن صام على هذه الطريقة الشرعية التي نص عليها الشارع، فله جزاءُ صيامُ سنةٍ كاملة، أما غيرها فهو يندرج تحت النصوص العامة، «**الصيام لي وأنا أجزي به**»، والحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، ويضاعف اللَّه ثواب الصوم بقدر غير معلوم، لكن ليس هناك ثواب كثواب صيام السنة غير الذي ورد في السنة.

واعلم أنه لم يرد ذكرٌ لرمضان وشوال في بعض الطرق وفُهِمَا من مجموع الروايات كما جاء عند الدارمي والبيهقي:

أخرجه الدارمي في «سننه» (١/ ٣٥٣ رقم: ١٧٦٢) قال: حدثنا يَحْيَى ابن حسان، عن يَحْيَى بن حمزة، ثنا يَحْيَى بن الحارث الذماري، عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان أن رسول اللَّه ﷺ، قال: «**صيام شهر بعشرة أشهر، وستة أيام بعدهن بشهرين، فذلك تمام سنة**». يعني شهر رمضان

وستة أيام بعده.

ورواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٢٩٣) قال: أخبرنا أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو، قالا: ثنا أبو العباس مُحَمّد بن يعقوب، ثنا مُحَمّد بن إسحاق الصغاني، ثنا عبد اللَّه بن يوسف، ثنا يَحْيَى بن حمزة به.

وفيه قال: «**صيام شهر بعشرة أشهر، وستة أيام بعده بشهرين، فذلك تمام السنة**». يعني رمضان وستة أيام بعده.

وهنا لم يُذكرُ في النص «رمضان» ولكن الراوي ذكر ذلك وفسَّره.

قال بعض أهل العلم: ولا يقال فيه تسويةٌ بين صوم رمضان وغيره.

قلت: كما أن صوم أي شهر آخر لا يغني ولا يساوي صوم يوم رمضان.

كذلك صوم ستة أيام من غير شوال لا تغني ولا تساوي صوم ستة من شوال.

ولذا «**صيام شهر بعشرة أشهر**»، لا يُقْبَلُ إلا شهر رمضان.

«**وستة أيام بعده بشهرين، فذلك تمام السنة**»، لا يقبل إلا ستة أيامٍ من شوال.

وكما تفضَّلَ سبحانه وتعالى بصوم رمضان، تفضَّلَ بصوم ستة أيام من شوال.

ومن فرَّقَ فعليه الدليل، فالأمر لا يقبل الاجتهاد بل توقيف لا يكون إلا تشريعاً وليس للعقل فيه رأيٌ.

وهنا توجيه ذكره بعض الفقهاء لعله يوافق مراد الشيخ.

قال في «إعانة الطابين» (٢/ ٢٦٨) قوله: «**كصيام الدهر**» أي فرضاً وإلا لم يكن لخصوصية ستٍ من شوال معنى، إذ من صام مع رمضان ستةً غيرها، يحصل له ثواب الدهر، لأن الحسنة بعشر أمثالها.

قلت: والمعنى أن من صام ستة من شوال كان كصيام الدهر فرضاً، ومن صام ستة في غير شوال كان كصيام الدهر نافلة وتطوعا.

ولكن يبقى تساؤل أهل الحديث والأثر، من أين الدليل على أنه يحصل له ثواب الدهر نافلة؟

❊ ❊ ❊

الاستدلال بالتحليل النفسي
عودة من الشيخ عدنان
إلى مدرسة أهل الرأي

توديع القادري لمدرسة أهل الحديث:

قال القادري: ولكن القلوب بعد صيامها رمضان قد امتلأت بالإيمان.....إلى آخر ما ذكر. واختصره بذاك القول الذي ذكره في بداية الفتوى: الرغبة بالصيام في شوال بسبب قوة الحالة الإيمانية في رمضان.

قلت: وهل التحليل النفسي والبواعث الإيمانية من قرائن التضعيف؟ أو هو دليل صيام المسلمين لهذه الأيام عبر القرون والسنين.

ونقول: هذا كلام غشيته خطرات وأفكار ووساوس أصحاب الطرق الصوفية ومُدَّعِي تهذيب السلوك، لا تُرَىَ عليه آثار أهل العلم وطريقة أهل الحديث.

لذلك نعيد القول ونذكر بأن الرغبة هي العمل بسنة رسول اللَّه ﷺ، وتطبيق حديثه والعمل بما كان عليه الصحابة رضي اللَّه تعالى عنهم أجمعين.والكلام الإنشائي والتحليل النفسي يوزن بميزان الكتابة والسنة، فإما القبول إن وافق الكتاب والسنة، أو الرد إن خالف شيئاً من كتاب اللَّه وسنة رسوله ﷺ.

* * *

الاعتداءُ
على «صحيح مسلم» بالنقد والتضعيف

قال الشيخ عدنان: «الحديث ضعَّفوه» وجعل العبارة عنوان للغمز في أحاديث صحيح مسلم.

خامساً: أما ما رواه مسلم عن أبي أيوب الأنصاري، أن صيام الستة من قول النبي ﷺ. فإن بعض العلماء لم يوافقوه على تصحيحه سواء كانوا قبله أو بعده، إذ لم يصححوه عن النبي ﷺ، منهم الحافظ ابن عيينة والإمام مالك والباجي والحافظ أبو الخطاب ابن دحية والعلامة جلال الدين التباني الحنفي. وغمزه الحسن البصري وإليه مال الإمام أحمد.

ولذلك أعرض الإمام البخاري عن إخراج هذا الحديث في «صحيحه» اهـ.

قلت: إنني أتساءَلُ أين أئمة الجرح والتعديل؟ أين علماء هذا الفن، وأعلام هذا الشأن؟

أين البخاري ومسلم، ويَحْيَى بن معين، وعبدالرحمن بن مهدي، وشعبة، ويَحْيَى بن سعيد القطان، وأحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، وأبوحاتِم وأبو زرعة الرازيان؟ أين أبو زرعة الدمشقي، ودحيم، والنسائي، والدارقطني؟

أين حافظ المشرق أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي؟ الذي لم تعرف بغداد بعد الدارقطني ولم ترَ مثله. أين حافظ المغرب أبو عمر بن عبد البر؟ الذي أَقَرَّ له البعيد والقريب بالإمامة في هذا الشأن.

قال الشيخ عدنان: فإن بعض العلماء لم يوافقوه على تصحيحه سواء كانوا قبله أو بعده.

قلت: أين هم؟ ولن أتشاغل بمن ذَكَرْتَ رحمة اللَّه عليهم وأعلى منازلهم، ولكن لكل طريقٍ خريت، والكلام آت.

قال: منهم الحافظ بن عيينة.

قلت: رواية ابن عيينة لا يصح الاحتجاج بها، فالرواية من طريق سفيان ابن عيينة شاذة غير محفوظة وليس لها إلا الرد لمن له عناية بهذا الشأن.

وإليك ما رواه الحميدي في «مسنده» (١/ ١٨٨ رقم: ٣٨٠) قال: ثنا سفيان، قال: ثنا سعد بن سعيد، عن عمر بن ثابت الأنصاري، عن أبي أيوب قال: «**من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال، فكأنما صام الدهر**».

قال أبو بكر: فقلت لسفيان أو قِيلَ له: إنهم يرفعونه، قال: اسكت عنه! قد عرفت ذلك.

ومن طريقه أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٣/ ٣٦ رقم: ١٤١٩) قال: حدثنا أحمد بن عبد اللَّه بن عبد الرحيم الرقي قال: حدثنا الحميدي بإسناده مثله.

قلت: هكذا رواه سفيان بن عيينة موقوفاً.

وقد خالف سفيان بن عيينة جمع من الحفاظ والثقات الأثبات، الذين رووه مرفوعاً ورواه موقوفاً، والرواية المرفوعة جمعت الكثرة مع الحفظ والإتقان، والرواية الموقوفة انفرد بها ابن عيينة وخالف الثقات عَنْ سَعْد ابن سعيدٍ الأنصاري.

والرفع زيادة محفوظة، ومن علم حجة على من لم يعلم.

لـذا المرفوع هو المحفوظ ورواية سفيان بن عيينة شاذة مردودة لا يُحْتَجُّ بها.

قال الشيخ عدنان: إذ لم يصححوه عن النبي ﷺ، منهم:

الحافظ ابن عيينة:

قلت: تقدم الكلام على قوله.

والإمام مالك:

قلت: من أين للشيخ أن الإمام مالك، يذهب إلى ضعف حديث أبي أيوب الأنصاري ولا يرى تصحيحه؟

وهل مالك أحاط بكل شيءٍ علماً؟

وأيُّ قاعدةٍ هذه أن ما لم يقل به مالك فهو في حُكْمِ الضعيف؟!

والحق أن مالكاً لم يبلغه هذا الحديث، ولو بلغه لعمل به، ومالك قد صرَّحَ في «الموطأ» أنه لم يبلغه شيئاً من هذا وقال: «**ولم يبلغني ذلك عن أحدٍ من السلف**».

وهذا ابن عبد البر يعتذر للإمام مالك ما نُقِلَ عنه من القولُ بالكراهة، قال «في الاستذكار» (١٠/ ٢٥٩): «قال أبو عمر: لم يبلغ مالكاً حديث أبي أيوب على أنه حديث مدني، والإحاطة بعلم الخاصة لا سبيل إليه، والذي كَرِهَهُ لَهُ مالك أمرٌ قد بيّنه وأوضحه، وذلك خشْيَةَ أن يضاف إلى فرض رمضان وأن يستبين ذلك إلى العامة. وكان رَحِمَهُ اللهُ متحفظاً كثير الاحتياط للدين».

قال النووي في «المجموع شرح المهذب» (٦/٣٤٨):

وأما قول مالك «لم أر أحداً يصومها» فليس بحجة في الكراهة لأن السنة ثبتت في ذلك بلا معارض، فكونه لم ير لا يضر. وقولهم: لأنه قد يخفى ذلك فيعتقد وجوبه ضعيف، لأنه لا يخفى ذلك على أحد، ويلزم على قوله: «**إنه يكره**» صوم يوم عرفة وعاشوراء وسائر الصوم المندوب إليه، وهذا لا يقوله أحدُ. اهـ

قال الشيخ: «إذ لم يصححوه عن النبي ﷺ، منهم الحافظ ابن عيينة والإمام مالك والباجي والحافظ أبو الخطاب ابن دحية والعلامة جلال الدين التباني الحنفي».

قلت: قد بين الشيخ فيما تقدم أنها فتوى لمالكٍ وأبي يوسف صاحب أبي حنيفة.

وكما هي طريقة بعض أتباع أئمة المذاهب الفقهيةِ من تعظيم أقوالهم، والتعصُّبِ لها دون اعتدال في النظر أو اعتبار لدليل. ظهر القول عند بعض المالكية والحنفية بعدم تخصيص شوال بصيام الستة أيام.

لذلك انتصر الشيخ لقوله، واستدل لفتواه بمن شبَّ وترعرع في حلق فقهاءِ المالكية والحنفية، وذكر ممن ذهب إلى تضعيف الحديث:

- أبا الوليد الباجي: مالكي المذهب.
- وأبا دحية الكلبي: مالكي المذهب مع ميل ظاهري.
- وجلال الدين التباني: حنفي المذهب.

وقلما يسلم مذهبيّ من رأي الإمام المتبوع إلا من عصمه اللَّه سبحانه

وتعالى، لذا ذهب أهل العلم إلى التنبيه على آثار المذاهب والمشايخ في تقرير المسائل، ومنها مسائل الجرح والتعديل إذا كانت على خلاف ما عليه الإمام والشيخ والمذهب.

فائدة (٣١): قاعدة في الجرح والتعديل

قال الحافظ الذهبي في «الموقِظَةِ» (ص٨٤)

وقد يكون نَفَسُ الإمام - فيما وافق مذهبه، أو في حال شيخه - ألطف منه فيما كان بخلاف ذلك. والعصمة للأنبياءِ والصدِّيقين وحُكَّامِ القسط. اهـ

وقال الشوكاني في «أدب الطلب ومنتهى الأرب» (ص٩٠):

ومن جملة الأسباب المانعة من الإنصاف التقليد في علم الجرح والتعديل لمن فيه عصبية من المصنفين فيه كما يجده اللبيب كثيرا. فإنه إذا تصدى لذلك بعض المصابين بالتقليد كان العدل عنده من يوافقه في مذهبه الذي يعتقده، والمجروح من خالفه كائناً من كان، ومن خفي عليه فلينظر ما في مصنفات الحفاظ بعد انتشار المذاهب وتقيد الناس بها.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: **ولا أقول أنهم يتعمَّدون الكذب ويكتمون الحق، فهم أعلى قدرا وأشدُّ تورعاً من ذلك، ولكن رسخ في قلوبهم حب مذاهبهم فأحسنوا الظن بأهلها، فتسبب عن ذلك ما ذكرنا، ولم يشعروا بأن هذا الصنيع من أشدّ التعصب وأقبح الظلم**. اهـ

وأما الاحتجاج بأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي الأندلسي

قال في «المُنْتَقَى شرح موطأ مالك» (٢/ ٧٦):

وهذا كما قال أن صوم هذه الستة الأيام بعد الفطر، لم تكن من الأيام

التي كان السلف يتعمدون صومها، وقد كره ذلك مالك وغيره من العلماء، وقد أباحه جماعة من الناس ولم يروا به بأساً، وإنما كره ذلك مالك لما خاف من الحاق عوام الناس ذلك برمضان، وألا يميزوا بينها وبينه، حتى يعتقدوا جميع ذلك فرضاً، والأصل في صيام هذه الأيام الستة، ما رواه سعد بن سعيد، عن عمر بن ثابت، عن أبي أيوب الأنصاري أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال، كان كصيام الدهر**».

وسعد بن سعيد هذا ممن لا يحتمل الانفراد بمثل هذا، فلما ورد الحديث على مثل هذا،ووجد مالك علماء المدينة منكرين العمل بهذا، احتاط بتركه لئلا يكون سبباً لما قاله. قال مطرف إنما كره مالك صيامها لئلا يلحق أهل الجهل ذلك برمضان، وأما من رغب في ذلك لما جاء فيه فلم ينهه واللَّه أعلم وأحكم. وقد قال الشيخ أبو إسحاق أفضل صيام التطوع، ثلاثة أيام من كل شهر وصيام ستة أيام متوالية بعد الفطر، ذلك كصيام الدهر. اهـ

قلت: هكذا وبكل سهولة عندما وجد الشيخ القادري ضالته عند أبي الوليد الباجي، ودَّعْ الشيخُ أقوال حافظ المغرب أبي عمر بن عبد البر، إمام هذا الفن في الأندلس وبلاد المغرب قاطبةً.

وإنني لأقف عجباً كيف يُقَدَّمُ قولُ أبي الوليد الباجي على قول حافظ المغرب ابن عبد البر، الذي يَذْهَبُ إلى الجزم بصحة الحديث، من ذا الذي لا يعلم أمره؟

إنه أبو عمر ذاك الإمام النميري القرطبي، الذي برع في فن الحديث وعلومه، واشتغل بحديث رسول اللَّه ﷺ، ذلك العالم الذي لا تميل به

رياح التعصب المذهبي حيث مالت.

وأما قول أبي الوليد الباجي: وسعد بن سعيد هذا ممن لا يحتمل الانفراد بمثل هذا.

قلت: قوله ممن لا يحتمل الانفراد، هذا إذا سُلِّمَ أنه غير موثق، فكيف إذا قال عنه الذهبي في «السير»: «أحد الثقات»، واجتهاد مسلم والرواية عنه مقدم على قول من تكلم فيه، وإذا أردت المزيد فراجع «القول الرشيد في حال الأنصاري سعد بن سعيد».

وأما قوله في الراوي «ممن لا يحتمل الانفراد» حكم مجمل يحتاج إلى بيانٍ وتفصيل.

والتفصيل:

أولا: إما أن يكون النقاد على دراية وخبرة بمرويات هذا الراوي، قد عرفوا رواياته وميَّزوها، فينتقي الناقد والمصنف ما ضبطه، ويدعُ ما أخطأَ فيه وغلط.

ثانياً: وإن كانت مرويات الراوي غير مميَّزَةٍ عند النقاد، فيطلب له متابعاً أو شاهداً لكي يُتَثَبَّت من ضبطه لما روى، فإن وُجِدَ صحَّ ضبطه وقُبِلَت روايته، وإن عُدِمَ الشاهدُ أو المتابعُ عُدَّ ذلك توهينا للراوي، وحكمه أنه ممن لا يحتمل الإنفراد، ولا تقبل روايته منفردا.

كذلك قد فات أبو الوليد الباجي أولا: الفرق بين أحاديث الصَّحيحَيْن وباقي كتب السنة من المسانيد والسنن والمصنفات.

ثانيا: الفرق بين رجال الصَّحيحَيْن ورجال بقية كتب الحديث الأخرى.

ثالثا: العلاقة بين الراوي وشيخه أو الراوي وتلميذه فقد يكون ضابطاً للرواية عن شيخٍ يخطئ في الآخرين أو ضابطاً للرواية عن شيوخه ويخطئ في واحدٍ بعينه.

ومثله لا تطلق عليه عبارة لا يحتمل تفرده مطلقاً، هكذا بلا قيد.

هذا القولُ مردودٌ في حقِ رجالِ الصَّحيحَيْن

وعندما يُتَكَلَّمُ في رجل في أحد الصَّحيحَيْن، لا تُذْكَرُ هذه العبارةُ «ممن لا يحتمل الانفراد» ويُضَعَّفُ الحديث في الصحيح، فهي عبارة مقيدةٌ كما سبق، بل مردودة في رجال الصَّحيحَيْن، وهذا يعرفه من له متابعة وممارسة لهذا الفن، وعرف كلام أئمة الحديث وأهل الشأن، واقتفى أثرهم ومشى على قواعدَ من النقدِ متينة.

قال الشيخ عدنان: إذ لم يصححوه عن النبي ﷺ، منهم الحافظ ابن عيينة والإمام مالك والباجي والحافظ أبو الخطاب ابن دحية والعلامة جلال الدين التباني الحنفي. اهـ

قلت: الحافظ ابن عيينة والإمام مالك والباجي، تقدم الكلام والتعقيب على قولهم.

والآن مع الحافظ ابن دحية الكلبي:

حامل لواء المجازفة والتضعيف، الذي اعتمد عليه الشيخ عدنان اعتمادا كبيرا، وشاركه المجازفة والتهور في تضعيف حديثٍ في صحيح مسلم بعد أن حَصُلَ الإجماع من الأمة، على قبول ما في الصَّحيحَيْن عدا الأحرُفَ اليسيرة التي انتقدها كبار الأئمة، وأغلق الباب بعد ذلك حفظاً لدين الأمة.

الرجل مجازفٌ ضعيف، غير مُعْتَمدٍ في النقد والتصحيح والتضعيف، فكيف قبله الشيخ القادري ليكون إماماً في نقد الأسانيد والمتون، بَلْهَ أحاديث الصَّحيحَيْن ألم ينظر إلى كتابه الذي ألفه في مولد النبي ﷺ، لما رأى من ولع ملك إربل بالموالد، وسماه «التنوير في مولد السراج المنير» ويرى الشيخ الأدلة التي ذكرها هذا الناقد في مشروعية المولد، ليقف على أمره ويحتاط لدينه.

قال الشوكاني في «الفتح الرباني» (٢/ ١٠٩١): في حكم المولد:

قد قررنا لك الإجماع على أنه بدعة من جميع المسلمين، ولكن للملوك تأثيراً في تقويم البدع وهدمها، فلما كان المبتدع لهذه البدعة ذلك الملكُ ساعده ابن دحية وَألف في ذلك مجلداً سماه: «التنوير في مولد السراج المنير»، وهو مع تَوَسُّعِهِ في علم الروايةِ لم يأت في ذلك الكتاب بِحُجَّةٍ نَيِّرَةٍ. لا جرم إِجَازةُ ألفِ دينارٍ كما ذكر ابن خلكان، ومحبةُ الدنيا تفعل أكثرُ من هذا. اهـ

فائدة (٣٢):

قلت: وقع في المطبوع من كتاب الفتح الرباني تحريف في اسم كتاب ابن دحية «التنوير في مولد البشير النذير»، والصواب ما أثبته.

قال ابنُ كثير في «البداية والنهاية» (١٣/ ١٤٥):

قلت: وقد تكلم الناس فيه بأنواع من الكلام، ونسبه بعضهم إلى وضع حديث في قصر صلاة المغرب، وكنت أود أن أقف على إسناده لنعلم كيف رجاله، وقد أجمع العلماء كما ذكره ابن المنذر وغيره على أن المغرب لا يقصر، واللَّه سبحانه وتعالى يتجاوز عنا وعنه بمنه وكرمه. اهـ

ترجمةُ ابن دحية الكلبي

قال الذهبي في ميزان الاعتدال (٣/ ١٨٦ رقم: ٦٠٧٣):

عمر بن الحسن أبو الخطاب بن دحية الأندلسي المحدث.

متهم في نقله مع أنه كان من أوعية العلم، دخل فيما لايعنيه،[نسبه] من ذلك أنه نسب نفسه فقال: عمر بن حسن بن علي بن مُحَمّد بن فَرْح بن خلف بن قومِس بن مزلال بن ملال بن أحمد بن دحية بن خليفة الكلبي، فهذا نسبٌ باطل لوجوه:

أحدها: أن دحية لم يُعْقب.

الثاني: أن على هؤلاء لوائح البربرية.

وثالثهما: بتقدير وجود ذلك قد سقط منه آباء، فلا يمكن أن يكون بينه وبينه عشرة أنفس.

وله أسمعة كثيرة بالأندلس، وحدث بتونس في حدود التسعين وخمسائة، وقدم البلاد ودخل العجم، ولحق أبا جعفر الصيدلاني، وسمع حديث الطبراني عالياً، وكان بصيراً بالحديث، لغته ورجاله ومعانيه، وأدَّبَ الملك الكامل في شبيبته، فلما تملك الديار المصرية، نال ابن دحية دُنيا ورياسة.

وكان يزعم أنه قرأ صحيح مسلم من حفظه على شيخ بالمغرب.

قال الحافظ الضياء:[لقيته بأصبهان ولم أسمع منه] ولم يعجبني حاله، كان كثير الوقيعة في الأئمة، ثم قال: أخبرني إبراهيم السَّنْهوري [بأصبهان أنه

دخل المغرب] وأن مشايخ أهل المغرب كتبوا له جَرحَهُ وتَضعِيفَهُ، قال الضياء: فرأيت أنا منه غَيْرَ شيء مما يدل على ذلك.

قلت: وذكر أنه حدث «بالموطأ» عالياً أبو الحسن بن حنين الكتّاني وابن خليل القَيْسي قالا: حدثنا مُحَمّد بن فرح الطلاع أقول: فأما ابن خليل فإنه سكن مراكش وفاس، وكان ابن دحية بالأندلس فكيف لقيه أو سمع منه؟ وكذلك ابن حنين فإنه خرج عن الأندلس ولم يَعُدْ، بل سكن مدينة فاس ومات بها سنة تسع وستين وخمسمائة، فبالجهد أنْ يكون ابن دحية روى «الموطأ» عن هذين بالإجازة فاللَّه أعلم، واستباح ذلك على رأي من يُسَوِّغُ قول حدثني بكذا ويكون إجازةً، لكنه قد صرح بالسماع فيما أرى.

وقال قاضي حماة ابن واصل: كان ابن دحية مع فرط معرفته بالحديث وحِفْظِه الكثير، متهماً بالمجازفة في النقلِ، وبلغ ذلك الملك الكامل، فأمره أن يعلق شيئاً على كتاب الشهاب، فعلق كتاباً تكلم فيه على أحاديثه وأسانيده، فلما وقف الكاملُ على ذلك، قال له بعد أيام قد ضاع مني ذلك الكتاب، فَعَلِّق لي مثله، ففعل فجاء في الكتاب الثاني مُناقضة للأول، فعرف السلطان صحة ما قد قيل عنه، وعزله من دار الحديث الكاملية آخرا، ثم ولّى أخاه أبا عَمْرو عثمان.

قلت: [الذهبي] وقيل: إنما عزله لأنه حصل له تغير ومبادئ اختلاط.

وله عدة كنى: أبو حفص، أبو الفضل، أبو علي الداني الكلبي. وكان يحمق ويتكَبَّر ويكني نفسه، ويكتب ذو النسبتين بين دحية والحسين، فلو صدق في دعواه لكان ذلك رعونة، كيف وهو متهم في انتسابه إلى دحية الكلبي الجميل صاحب رسول اللَّه ﷺ، وإنما جرَّأَهُ على ذلك لأنه كلبي

نسبة إلى موضع من ساحل دانية، ويقال الكلفي بين الفاء والباء، ولهذا كان يكتب أولا الكلبي معا. وأما انتسابه إلى الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ فإنه من قبل جده لأمه، فإن جده علياً هو الملقب بالجُميِّل تصغيراً للجمل بالعبارة المغربية، وكان طويلا أعنق، فوالدة الجُميِّل هي ابنة الشريف أبي البسام العلوي الحسيني الكوفي، ثم الأندلسي. وكان والده الحسن بن علي تاجراً من أهل دانية، قرأ القرآن على جده لأمه الشيخ عتيق بن مُحَمّد.

قال ابنُ مسْدي: رأيت الحذاق من علماء المغرب لا يزيدون على ذِكْرِ جدهم فَرْح إلا التعريف ببني الجُمَيِّل، وقد كان أخوه أبو عمرو عثمان يلقب بالجمل بن الجُمَيِّل.

وكان أبو الخطاب علامة نزل مصر في ظل ملكها إلى أن مات.

وقد كان وليَ قضاء دانية فأُتي بزامرٍ فأمر بثقب شدقه وتشويه خلقه، وأخذ مملوكاً له [قال في «السير»: يسمى ريحان]، فجبَّهُ واستأصل أُنثييه وزُبَّه، فرفع ذلك إلى المنصور ملك الوقت وجاءه النذير فاختفى، وخرج خائفاً يترقب، فعرَّج نحو إفريقية وشرق ثم لم يَعُد. وكان قبل قد قدم تاجراً، وسمع من مُحَمّد بن عبد الرحمن الحضرمي، ومن الخشوعي.

ولما عاد إلى الأندلس حدث بمقامات الحريري عن ابن الجوزي عن المؤلف، وليس ذا بصحيحٍ.

وسمع بالأندلس من ابن خير وابن بشكوال والسهيلي وجماعة، ثم رأيت بخطه أنه سمع بين الستين إلى السبعين وخمسمائة من جماعة، كأبي بكر بن خير واللواتي وأبي الحسن بن حنين وليس يُنْكَرُ عليه. قلت: [الذهبي] بل ينكر عليه كما قدمنا. قال: وله تواليف تشهد

باطلاعه. قلت: وفي تواليفه أشياء تنقم عليه من تصحيح وتضعيف.

ومولده سنة اثنتين وأربعين وخمسمائة، أو بعد ذلك.

وقال ابنُ نقطة: كان موصوفاً بالمعرفة والفضْلِ، إلا أنه كان يدعي أشياء لا حقيقة لها، وذكر لي ثقة وهو أبو القاسم بن عبد السلام قال: أقام عندنا ابن دحية فكان يقول: أحفظ «صحيح مسلم»، و«الترمذي» قال: فأخذت خمسة أحاديث من «الترمذي»، وخمسة من «المسند» وخمسة من الموضوعات فجعلتها في جزءٍ، فعرضت حديثا من «الترمذي» عليه، فقال: ليس بصحيح، وآخر فقال: لا أعرفه، ولم يعرف منها شيئا.

قلت: [الذهبي في «تاريخ الإسلام» في ترجمته عند قول أبي القاسم].

ما أحسن الصدْقَ، ولقد أفسدَ هذا المرءُ نفسه. وقال ابنُ خلكان: عند وصول ابن دحية إلى إرْبل صنَّفَ لسلطانها المظّفرِ كتاب «المولد» وفي آخره قصيدة طويلة مدحه بها، أولها:

لَوْلا الوُشَاةُ وَهُمُ أَعْداؤُنا ما وَهِمُوا

ثم ظهرت هذه القصيدةُ بعينها للأسعد بن مَمَّاتي في ديوانه.

قلت: وكذلك نسبه شيءٌ لا حقيقة له. اهـ

قال الحافظ أبو عبد اللَّه ابن الدبيثي في «تاريخه» (اختصره الذهبي).

في «ذيل تاريخ بغداد» (١٥/ ٢٨٨): له معرفة حسنة بالنحو واللغة وأنسَة بالحديث، على مذهب مالك، وكان يقول: أنه حفظ «صحيح مسلم» جميعه، وأنه قرأه على بعض شيوخ المغرب من حفظه ويدّعي

أشياء كثيرة، إلى أن قال: علقت عنه شيئا ثم صار إلى دمشق ثم إلى مصر والتحق بأمرائها، ولم يكن الثناءُ عليه جميلا. اهـ

قال الذهبي في «السير» (٢٢/ ٣٩١):

«قلت: كان هذا الرجل صاحب فنون وتوسّع ويد في اللغة وفي الحديث على ضعفٍ فيه».

قال الذهبي في «تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٤٢١):

وحدّث في سنة ستمائة «بالموطأ»، وسمعه منه أبو عمرو ابن الصلاح وزعم - ولم تدخل في الأُذُنِ دعواه - أنه قرأ صحيح مسلمٍ من حفظه على بعض شيوخه، وكان معروفاً على كثرة علمه وفضائله بالمجازفة والدعاوى العريضة. اهـ

وقال ابنُ النجار في «المستفاد من ذيل تاريخ بغداد» (١٩/ ٢٠٧، ٢٠٨): وذكر أنه سمع كتاب «الصلة» من أبي القاسم ابن بشكوال، وأنه سمع بالأندلس من جماعة، غير أني رأيت الناس مجمعين على كذبه وضعفه وادّعائه لقاء من لم يلقه، وسماع من لم يسمعه، وكانت أمارات ذلك لائحة على كلامه، وكان القلب يأبى سماع كلامه، ويشهد ببطلان قوله، دخل ديار مصر، وسكن بالقاهرة، وصادف قبولا من السلطان الملك الكامل، وسمعت من يذكر أنه كان يسوى له الملابس [المداس] حين يقوم. وكان صديقنا إبراهيم السنهوري المحدّث صاحب الرحلة إلى البلاد قد دخل بلاد الأندلس، وذكر لمشايخها وعلمائها أن ابن دحية يدّعي أنه قرأ على جماعة من الشيوخ القدماء، فأنكروا ذلك وأبطلوه، وقالوا: لم يلق هؤلاء ولا أدركهم، وإنما أشتغل بالطلب أخيراً وليس

نسبه بصحيح، ودحية لم يُعقب، فكتب السنهوري محضراً، وأخذ خطوطهم فيه بذلك، وقدم به ديار مصر، فعلم ابن دحية بذلك، فاشتكى إلى السلطان منه وقال: هذا يأخذ عرضي ويؤذيني ! فأمر السلطان بالقبض عليه، وضُرب، وأُشْهِرَ على حمار، وأُخْرِجَ من ديار مصر، وأخذ ابن دحية المحضر وخرّقه، وبنى له السلطان الملك الكامل داراً للحديث. وكان حافظاً ماهراً عالماً بقيود الحديث، فصيح العبارة، تامّ المعرفة بالنحو واللغة، وكان ظاهريّ المذهب، **كثير الوقيعة في السلف، خبيث اللسان، أحمق، شديد الكِبْر، قليل النظر في الأُمور الدينية، متهاوناً في دينه.**

قال الحافظ أبو الحسن بن علي بن المفضل المقدسي: كنا يوماً بحضرة السلطان في مجلس عام وهناك ابن دحية، فسألني السلطان عن حديث فذكرته له، فقال لي من رواه؟ فلم يحضرني إسناده وانفصلنا، فاجتمع بي ابن دحية وقال لي: يا فقيه، لما سألك السلطان عن إسناد ذاك الحديث، لِمَ لم تذكر له أيّ إسنادٍ شئت؟ فإنه ومن حضر مجلسه لا يعلمون هل هو صحيح أم لا ! وكنت قد ربحت قولك «لا أعلم»، وعظمت في عينه، قال: **فعلمت أنه جريء على الكذب.**

أنشدني أبو المحاسن مُحَمّد بن نصر «عُرف بابن عنين» لنفسه بدمشق يهجو ابن دِحْيَةَ:

دِحْيَةُ لَم يُعْقِبْ فَلِمْ تَعْتَزِي ... إلَيْهِ بِالبُهْتَانِ والإِفْكِ
مَا صَحَّ عِنْدَ النَّاسِ شَيءُ سِوَى ... أَنَّكَ مِنْ كَلْبٍ بِلا شَكِّ

قال الذهبي في «السير» (٢٢/ ٣٩٥):

حكى ابن النجار في «تاريخه»، وابن العديم في «تاريخ حلب»،

وأبو صادق مُحَمّد بن العطار، وابن المستوفي في «تاريخه»، **عنه أشياء تُسْقِطَه**. اهـ

مات أبو الخطاب في ربيع الأول سنة ثلاث وثلاثين وستمائة.

قال الشيخ القادري: والعلامة جلال الدين التباني الحنفي

قلت: هو جلال بن أحمد بن يوسف الثيري الحنفي، وقيل اسمه رسول المعروف «بجلال الدين التبّاني» المتوفي سنة٧٩٣ ثلاث وتسعين وسبعمائة.

«فقيه حنفي» له منظومة في الفقه وشرحها، وفيها تكلم على هذه المسألة. ورد عليه العلامة قاسم بن قطلوبغا في رسالة «تحرير الأقوال في صوم الست من شوال».

وقال ابنُ عابدين في «حاشيته» (٣/ ٤٨٥):

وقد رد فيها على ما في منظومة التباني وشرحها، من عزوه الكراهة مطلقاً إلى أبي حنيفة، وأنه الأصح بأنه على غير رواية الأصول وأنه صحح ما لم يسبقه أحد إلى تصحيحه وأنه صحح الضعيف وعمد إلى تعطيل ما فيه الثواب الجزيل، بدعوى كاذبة بلا دليل، ثم ساق كثيراً من نصوص كتب المذهب، فراجعها فافهم.

قلت: وفي هذا الرد من أصحاب مذهبه مايغني عن تعقبه.

قال الشيخ القادري: وغمزه الحسن البصري.

قلت: أين تكلم على حديث أبي أيوب أو أحد رواته أو أشار إليه؟

أم يرى أن ما ذكره سابقاً من قوله: وقبلهم الحسن البصري كان إذا ذكر

عنده صيام الستة أيام من شوال يقول: واللَّه لقد رضي اللَّه بصيام هذا الشهر «رمضان» من السنة كلها.

هل يرى أن هذا القول من الحسن البصري غمزاً بحديث أبي أيوب؟.

من أين للشيخ عدنان:

أولا: إثبات أن الحسن البصري وقف على الحديث؟

وثانياً: كيف علم أنه غمزه ولم يرضه؟

هذا الغمز الذي أراده الشيخ وفهمه من كلام الحسن البصري يشمل كل صيام غير صيام الفرض فعلى فهمه فقد غمز الحسن البصري في:

حديث صيام ثلاثة أيام من كل شهر.

وحديث صيام يوم الاثنين.

وحديث صيام يوم عاشوراء.

وحديث صوم يوم عرفة.

بل كل ما صحّ لديك حديث في صيام التطوع، فاعلم أنه له علةٌ خفية، وهي غمز الحسن البصري على فهم الشيخ القادري.

ولقد بيَّنا فيما سبق أن مراد الحسن البصري هو صيام الفرض، وليس هناك صيام مفروض غير شهر رمضان.

واعلم أن قول الحسن البصري أصله قول النبي ﷺ، من حديث طويل أخرجه مسلم في «صحيحه» (١/ ١٥٤ رقم: ١٢) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: نهينا أن نسأل رسول اللَّه ﷺ عن شيء فكان يعجبنا أن يجيء

الرجل من أهل البادية العاقل فيسأله ونحن نسمع فجاء رجل من أهل البادية فقال يا مُحَمّد! أتانا رسولك فزعم لنا أنك تزعم أن اللَّه أرسلك قال: «**صدق**» وفيه: . . .

قال: [وزعم رسولك أن علينا صوم شهر رمضان في سنتنا قال: «**صدق**» قال: فبالذي أرسلك آللَّه أمرك بهذا قال: «**نعم**»].

وفيه: قال: ثم ولى قال: والذي بعثك بالحق لا أزيد عليهن ولا أنقص منهن فقال النبي ﷺ «**لئن صدق ليدخلن الجنة**».

وما أخرجه البخاري (٤٦) ومسلم (١١) في «صحيحهما» من حديث طلحة بن عبيد اللَّه رضي الله عنه يقول: جاء رجل إلى رسول اللَّه ﷺ، من أهل نجد ثائر الرأس يسمع دوي صوته ولا يفقه ما يقول حتى دنا فإذا هو يسأل عن الإسلام وفيه، قال رسول اللَّه ﷺ: [«**وصيام رمضان**» قال: هل علي غيره قال: «**لا،] إلا أن تطوع**».

وفيه قال: فأدبر الرجل وهو يقول واللَّه لا أزيد على هذا ولا أنقص قال رسول اللَّه ﷺ «**أفلح إن صدق**».

وفي هذا المعنى ما راوه الترمذي في «سننه» (٢/٥١٦ رقم: ٦١٦):

قال حدثنا موسى بن عبد الرحمن الكندي الكوفي، حدثنا زيد بن الحباب، أخبرنا معاوية بن صالح، حدثني سُلَيم بن عامر قال: سمعت أبا أُمامة يقول: سمعت رسول اللَّه ﷺ يخطب في حجة الوداع فقال: «**اتقوا اللَّه ربَّكُمْ، وصلُّوا خَمْسَكُمْ، وصوموا شَهْرَكُمْ، وأَدُّوا زكاةَ أَمْوالِكُمْ، وأَطِيعوا ذَا أَمْرِكُمْ، تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ**». . ثُمَّ قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح وهو كما قال.

ففي هذه الروايات ذكر صوم شهر رمضان من غير زيادة.

* **قال السائل: وزعم رسولك أن علينا صوم شهر رمضان في سنتنا.**

قال: «**صدق**».

قال: فبالذي أرسلك آللَّه أمرك بهذا قال: «**نعم**».

قال: والذي بعثك بالحق لا أزيد عليهن ولا أنقص منهن.

فقال النبي ﷺ: «**لئن صدق ليدخلن الجنة**».

* **وفي رواية:**

قال رسول اللَّه ﷺ: «**وصيام رمضان**».

قال: هل علي غيره [قال: «**لا]، إلا أن تطوع**».

قال: فأدبر الرجل وهو يقول واللَّه لا أزيد على هذا ولا أنقص.

قال رسول اللَّه ﷺ: «**أفلح إن صدق**».

* قال رسول اللَّه ﷺ وهو يخطب في حجة الوداع فقال: «**اتقوا اللَّه ربَّكُمْ، وصلُّوا خَمْسَكُمْ، وصوموا شَهْرَكُمْ، وأَدُّوا زكاةَ أَمْوالِكُمْ، وأَطِيعوا ذَا أَمْرِكُمْ، تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ**»..

فقول الحسن البصري: واللَّه لقد رضي اللَّه بصيام هذا الشهر «رمضان» من السنة كلها.

هو قول النبي ﷺ، ومنه فهمه الحسن البصري وغيره من السلف، فيجب إعادةُ الناس إلى كتاب اللَّه وسنة رسوله ﷺ، حتى يقفوا على الآثار التي أخذ السلف منها أفهامهم، وما هي أصول الفتوى ومصادرها عند القوم.

الإمام احمد
وحديث صيام الست من شوال

قال الشيخ عدنان: وإليه مال الإمام أحمد.

قلت: مال إلى ماذا؟ مال إلى تضعيف سعد بن سعيد أو تضعيف حديث أبي أيوب الأنصاري، أو ضعف صيام الستة من شوال من غير حديث أبي أيوب.

قوله: أما ما رواه مسلم عن أبي أيوب الأنصاري، أن صيام الستة من قول النبي ﷺ. فإن بعض العلماء لم يوافقوه على تصحيحه سواء كانوا قبله أو بعده، إذ لم يصححوه عن النبي ﷺ، منهم الحافظ ابن عيينة والإمام مالك والباجي والحافظ أبو الخطاب ابن دحية والعلامة جلال الدين التباني الحنفي. وغمزه الحسن البصري وإليه مال الإمام أحمد. ولذلك أعرض الإمام البخاري عن إخراج هذا الحديث في «صحيحه». اهـ

قلت: قوله: وغمزه الحسن البصري وإليه مال الإمام أحمد.

هكذا عبارة لم أقف عليها ويا ليت الشيخ يذكر لنا موضعها من الكتب المصنفة في الحديث ومذاهب الفقهاء.

والذي وقفنا عليه في بعض كتب الفقه، كما في «المبدع» لإبراهيم بن مُحَمّد بن عبد اللَّه بن مفلح (٣/ ٥١).

قال ابنُ مفلح: وقال ابنُ عيينة وإليه مال أحمد إنه موقوف.

وقلت: تضعيف أحمد لسعد بن سعيد لا نزاع فيه فهو ثابت عنه بالسند الصحيح.

والقول أنه ضعّف حديث أبي أيوب يحتاج إلى دليل وكونه ضعّف الراوي لايعني أنه يضعف المتن. وأما أنه ذهب إلى ما ذهب إليه ابن عيينة من أنه موقوف على أبي أيوب، وأن الإمام أحمد أعله بالوقف، فأمرٌ يحتاج إلى دليل وإسناد متين.

ونزولا مع الشيخ على فرض صحة ما نُسِبَ إلى أحمد، فقد سبق البيان أن الرواية الموقوفة مُعَلَّةٌ بالشذوذ فلا يفرحُ بها.

قول الإمام أحمد بصحة الحديث

روى عبد اللَّه بن أحمد بن حنبل في كتاب «مسائل الإمام أحمد» (٢/ ٦٦٢ رقم: ٨٩٥).

حدثنا قال: سألت أبي عن هذه الأيام التي تصام بعد رمضان؟ قال: لا بأس بصيامها، إنما قال النبي ﷺ: «**ستة أيام من شوال**»، «فإذا صام ستة أيام من شوال، لا يبالي فرَّقَ أو تابع».

قلت: وأخرجه أحمد في «مسنده» من حديث أبي أيوب الأنصاري، وثوبان، وجابر بن عبد اللَّه رضي الله عنهم.

لذلك قال البهوتي في «منتهى الإرادات» (١/ ٤٩٣):

قال أحمد هو من ثلاثة أوجه عن النبي ﷺ.

وصرح بصحة صيام الستة أيام من شوال في رواية ابنه عبد اللَّه.

* * *

استحباب الإمام أحمد
لصيام الستة من شوال

وفي «حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء» (٣/ ١٧٥):

قال أبو بكر الشاشي القفال: يُسْتَحَبُّ لمن صام رمضان أن يتبعه بست من شوال، وبه قال أحمد.

قال الشيخ عدنان: ولذلك أعرض الإمام البخاري عن إخراج هذا الحديث في «صحيحه».

قلت: وقبله قال ابنُ دحية:

ولذلك أعرض عنه البخاري ولم يخرجه في «صحيحه».

فهل القول قول الشيخ عدنان القادري أو قول ابن دحية الكلبي أم توافق في الفكرة والعبارة؟!!

فمن أين للقادري أن البخاري وقف عليه وأعرض عنه وتركه لعلة فيه؟ أين الدليل؟ ولن نسلم لهذه العبارات المرسلة، ونقد الروايات دون حجة أو برهان نراه تطاولا على الحديث وأهله، من غير أهله.

وهل كل حديث لا يخرجه البخاري يحكم عليه بأنه أعرض عنه؟ أي أنه وقف عليه وتركه، وهل كل ما تركه البخاري ولم يخرجه ليس بصحيح؟

وإذا كان الأمرُ يتعلّقُ بالصَّحيحَيْن، فهل كل حديث انفرد مسلم بإخراجه ولم يخرحه البخاري يكون ذلك إعراضاً وتركاً للحديث لعلةٍ ما؟

إن البخاري ليس من شرطه أن كتابه يستوعب كل الأحاديث

الصحيحة، بل كان يحفظ الشيء الكثير من الأحاديث الصحيحة، واختار منها ما جعله في كتابٍ سمّاه «الجامع المسند الصحيح المختصر»، وترك الكثير من الأحاديث الصحيحة لأسبابٍ عدةٍ منها مخافة الإطالة، لذا ليس كل حديث لا يذكر في صحيح البخاري ضعيف، ولا كل راوٍ لا يذكر في رجال البخاري يقال فيه ضعيف.

قال الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (٨/٢): أخبرنا أبو سعد الماليني، قال: أنبأنا عبد اللَّه بن عدي، قال: سمعت الحسن بن الحسين البخاري، يقول: سمعت إبراهيم بن معقل، يقول: سمعت مُحَمّد بن إسماعيل البخاري، يقول:

ما أدخلت في كتابي الجامع إلا ما صح، وتركت من الصحاح لحال الطوال. اهـ

سعد بن سعيد الأنصاري وصحيح البخاري

قال ابنُ دحية: ولذلك أعرض عنه البخاري ولم يخرجه في «صحيحه».

قلت: ذكر البخاري في «صحيحه» سعد بن سعيد الأنصاري، في كتاب الزكاة - «باب خرص التمر»

وقال سليمان عَنْ سَعْد بن سعيدٍ عن عمارة بن غزية عن عباس عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «**أحد جبل يحبنا ونحبه**».

قلت: فكان ما رواه البخاري عن سليمان بن بلال تعليقاً بصيغة الجزم، لا بصيغة التمريض، والفرق بينهما عند أهل الفن معروف.

وقد وصله الحافظ في «الفتح» (٣/ ٣٤٦)، وفي «تغليق التعليق» (٣/ ٣٠-٣١).

قال الحافظ في «الفتح»: «قوله: وقال سليمان هو بن بلال المذكور، وسعد بن سعيد هو الأنصاري أخو يَحْيَى بن سعيد، وعباس هو بن سهل بن سعد، وهي موصولة في فوائد أبي علي أحمد بن الفضل بن خزيمة، قال: حدثنا أبو إسماعيل الترمذي، حدثنا أيوب بن سليمان أي بن بلال، حدثني أبو بكر بن أبي أويس، عن سليمان بن بلال فذكره». اهـ

فائدة (٣٣):

قلت: وقع في مطبوعة فتح الباري تحريف، قال: في فوائد علي بن خزيمة، والصواب أبي علي أحمد بن الفضل بن خزيمة كما في تغليق التعليق، وترجمته في «تاريخ الخطيب البغدادي» (٤/ ٣٤٧).

والحديث رواه البخاري في «صحيحه» (٤/ ١٦١٠ رقم: ٤١٦٠):

قال: حدثنا خالد بن مخلد، حدثنا سليمان قال: حدثني عمرو بن يَحْيَى، عن عباس بن سهل بن سعد، عن أبي حميد قال: أقبلنا مع النبي ﷺ من غزوة تبوك حتى إذا أشرفنا على المدينة قال: «**هذه طابة وهذا أحد جبل يحبنا ونحبه**».

ومسلم في «صحيحه» (٩/ ١٥٢ رقم: ١٣٩٢) قال: حدثنا عبد اللَّه بن مسلمة القعنبي، حدثنا سليمان بن بلال، عن عمرو بن يَحْيَى، عن عباس بن سهل الساعدي، عن أبي حميد قال: خرجنا مع رسول اللَّه ﷺ في غزوة تبوك وساق الحديث وفيه ثم أقبلنا حتى قدمنا وادي القرى فقال رسول اللَّه ﷺ: «**إني مسرع فمن شاء منكم فليسرع معي ومن شاء فليمكث**»

فخرجنا حتى أشرفنا على المدينة فقال: «**هذه طابة وهذا أحد وهو جبل يحبنا ونحبه**».

الحديث أخرجه الشيخان فهو صحيح ثابت، وهذا دليل على ضبط سعد بن سعيد الأنصاري لما روى، وكون روايته ذُكِرَت معلقة ليس في ذلك دلالة على ضَعْفِ الراوي، ومن قال بالضعف لزمه القول بضعف رجال الإسناد، كـ «سليمان بن بلال» وغيره من رجال الصَّحيحَيْن، ومن قال بخلاف ذلك فعليه الدليل من أقوال أهل الفن وكتب الصناعة الحديثية.

وإليك عدة رجال من الثقات عند أهل العلم، روى لهم مسلم في «صحيحه»، واستشهد بهم البخاري في التعاليق كما في «الجامع الصحيح»، ولم يرو لهم فيه إلا تعليقا وروى عنهم في مصنفاته الأخرى.

لذا سنذكر بعض من قال عنه الحافظ ابن حجر «ثقة» مطلقا دون قيد في كتابه «تقريب التهذيب» :

الثقات الذين روى لهم مسلم مسنداً في الأصول والبخاري تعليقا:

١- بكر بن سَوادة بن ثُمَامة الجذامي، أبو ثمامة المصري.
قال ابنُ حجر في «التقريب» (٧٥٠): «ثقة فقيه».

٢- تميم بن سلمة السلمي، الكوفي.
قال ابنُ حجر في «التقريب» (٨٠٩): «ثقة».

٣- داود بن قيس الفراء الدباغ، أبو سليمان القرشي مولاهم، المدني.
قال ابنُ حجر في «التقريب» (١٨١٧): «ثقة فاضل».

٤- رَجاء بن حَيْوَةَ،الكندي، أبو المقدام، ويقال: أبو نصر الفلسطيني.

قال ابنُ حجر في «التقريب» (١٩٣٠): «ثقة فقيه».

٥- سعد بن طارق، أبو مالك الأشجعي، الكوفي.
قال ابنُ حجر في «التقريب» (٢٢٥٣): «ثقة».

٦- صفوان بن عيسى الزهري، أبو مُحَمّد البصري القسام.
قال ابنُ حجر في «التقريب» (٢٩٥٦): «ثقة».

٧- عباس بن عبد العظيم بن إسماعيل العنبري، أبو الفضل البصري.
قال ابنُ حجر في «التقريب» (٣١٩٣): «ثقة حافظ».

٨- عبد اللَّه بن شُبْرُمة بن الطفيل بن حسان الضبي، أبو شبرمة الكوفي القاضي.
قال ابنُ حجر في «التقريب» (٣٤٠١): «ثقة فقيه»

٩- عبد اللَّه بن الصامت الِغفاري، البصري.
قال ابنُ حجر في «التقريب» (٣٤١٢): «ثقة».

١٠- عبد اللَّه بن مسلم بن عبيد اللَّه بن عبد اللَّه بن شهاب بن الحارث بن زهرة الزهري، المدني، أبو مُحَمّد أخو الزهري الإمام.
قال ابنُ حجر في «التقريب» (٣٦٤٠): «ثقة».

١١- عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري سعد بن مالك الأنصاري الخزرجي.
قال ابنُ حجر في «التقريب» (٣٨٩٩): «ثقة».

١٢- عبد بن حميد بن نصر الكسِّي بمهملة، أبو مُحَمّد قيل اسمه عبد الحميد.
قال ابنُ حجر في «التقريب» (٤٢٩٤): «ثقة حافظ».

١٣- عثمان بن حكيم بن عباد بن حُنَيْف الأنصاري، الأوسي، أبو سهل المدني ثم الكوفي.

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٤٤٩٣): «ثقة».

١٤- عثمان بن أبي سليمان بن جبير بن مطعم القرشي، النوفلي، المكي قاضيها.

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٤٥٠٨): «ثقة».

١٥- عطية بن قيس الكلابي، أبو يَحْيَى الشامي.

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٤٦٥٥): «ثقة».

١٦- عمر بن الحكم بن رافع بن سنان المدني، الأنصاري.

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٤٩١٧): «ثقة».

١٧- عمرو بن مُحَمّد العَنْقَزي، أبو سعيد الكوفي.

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٥١٤٣): «ثقة».

١٨- عمرو بن هرم الأزدي، البصري.

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٥١٦٣): «ثقة».

١٩- فضيل بن حسين بن طلحة الجحدري، أبو كامل.

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٥٤٦١): «ثقة حافظ».

٢٠- القاسم بن مُخَيْمرة، مصغر، أبو عروة الهمداني الكوفي، نزيل الشام.

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٥٥٣٠): «ثقة فاضل».

٢١- قدامة بن موسى بن عمر بن قدامة بن مَظْعون الجُمَحي، المدني.

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٥٥٦٥): «ثقة».

٢٢- قيس بن سعد المكي.
قال ابنُ حجر في «التقريب» (٥٦١٢): «ثقة».

٢٣- مُحَمّد بن حميد اليَشْكري، أبو سفيان المَعمري، نزيل بغداد.
قال ابنُ حجر في «التقريب» (٥٨٧٢): «ثقة».

٢٤- مُحَمّد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي.
قال ابنُ حجر في «التقريب» (٦١٠٩): «ثقة».

٢٥- مزاحم بن زفر بن الحارث الضبي، ويقال العامري، الكوفي ويقال إنه يقال فيه مزاحم بن أبي مزاحم.
قال ابنُ حجر في «التقريب» (٦٦٢٤): «ثقة».

٢٦- المغيرة بن حكيم الصنعاني.
قال ابنُ حجر في «التقريب» (٦٨٨١): «ثقة».

٢٧- المغيرة بن سلمة المخزومي، أبو هشام البصري.
قال ابنُ حجر في «التقريب» (٦٨٨٦): «ثقة ثبت».

٢٨- المنذر بن مالك بن قُطَعة، العبدي العَوقي، البصري، أبو نضرة، مشهور بكنيته.
قال ابنُ حجر في «التقريب» (٦٩٣٨): «ثقة».

٢٩- موسى بن أبي عيسى الحناط الغفاري أبو هارون المدني، مشهور بكنيته واسم أبيه ميسرة.
قال ابنُ حجر في «التقريب» (٧٠٤٩): «ثقة».

٣٠- موسى بن يسار المطلبي مولاهم، المدني.

قال ابنُ حجر في «التقريب» (٧٠٧٣): «ثقة».

٣٢- نافع بن يزيد الكَلاعي، أبو يزيد المصري.
قال ابنُ حجر في «التقريب» (٧١٣٤): «ثقة عابد».

٣٣- نعيم بن أبي هند النعمان بن أشيم الأشجعي.
قال ابنُ حجر في «التقريب» (٧٢٢٧): «ثقة رمي بالنصب».

٣٤- هلال بن يِساف، ويقال بن إساف الأشجعي مولاهم، الكوفي.
قال ابنُ حجر في «التقريب» (٧٤٠٢): «ثقة».

٣٥- يَحْيَى بن عتيق الطفاوي، البصري.
قال ابنُ حجر في «التقريب» (٧٦٥٣): «ثقة».

٣٦- أبو عبيد المذحجي حاجب سليمان، قيل اسمه عبد الملك، وقيل، حيّ أو حيي، أو حويّ.
قال ابنُ حجر في «التقريب» (٨٢٩٠): «ثقة».

هؤلاء جمع من الثقات الذين روى لهم مسلم واستشهد بهم البخاري، وسعد بن سعيد الأنصاري روى له مسلم واستشهد به البخاري في «الجامع الصحيح». فهل يرى أهل العلم عدم رواية البخاري لهؤلاء الثقات جرحاً أو هل يُعَدُّ ذلك إعراضاً منه رَحِمَهُ اللَّهُ؟. لا شك أنه- على مذهب ابن دِحْيَةَ الكَلْبِيِّ- إعراض ورغبة في عدم الرواية عنهم لأنهم ليسوا على شرطه !!!

قال الشيخ عدنان: وعلة الحديث أحد رواته سعد بن سعيد وهو صدوق سيئ الحفظ وقد خالفه أخوه الثقة الذي رواه من قول أبي أيوب. لذا قال الباجي: «**وهذا مما لا يحتمل الانفراد بمثل هذا**». اهـ

وقد اضطرب الدراوردي في روايته لهذا الحديث، وأما الطرق الأخرى عن غير أبي أيوب فكلها ضعيفة كما ذكر ذلك الحافظ أبو الخطاب ابن دحية. انتهى من كلامه

قال القادري: وعلة الحديث أحد رواته سعد بن سعيد وهو صدوق سيئ الحفظ.

قلت: الرجل قد جاز القنطرة.

وصدوق سيئ الحفظ قالها ابن حجر في «التقريب» في عدة من رجال الصَّحيحَيْن، كـ (يَحْيَى بن سليم الطائفي)، وقد روى له الشيخان، وزياد بن إسماعيل المخزومي والنعمان بن راشد الجزري وهما من رجال الإمام مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ كما سبق بيان ذلك.

و«صدوق سيئ الحفظ» هذه عبارة ابن حجر في «التقريب» وهذا قول الحافظ فيه مطلقا ولكن عندما أخرج له صاحب الصحيح هل ذهب الحافظ ابن حجر إلى قوله المطلق وضعّف الحديث؟ أم وضع قيداً واعتمد اجتهاد وترجيح صاحب الصحيح، لماذا لا نقف حيث وقف القوم في رجال الصَّحيحَيْن؟!

ولماذا لم تنقل قول المُضَعِّف ابن دحية رَحِمَهُ اللَّهُ وتظهر دعواه وقوله الذي لم يقل به أحد من أئمة الجرح والتعديل، قال فيه ضعيف جدا وهي تنبي عن نزعةٍ أندلسيةٍ ورثها من كتب ابن حزمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ عندما قال في «المحلى» (١١/ ٤٠) [دار الفكر]:

وسعد بن سعيد وهو ضعيف جداً لا يحتج به لا خلاف في ذلك. اهـ

ولا يخفى على اللبيب على ما في هذا القول من خلط ومجازفة، حيث خلط ابن حزمٍ ومن قَلَّدَهُ بين سعد بن سعيد الأنصاري وسعد بن سعيد بن أبي سعيد المقبريِّ، فالأول ذكره ابن حبان في «كتاب الثقات» (٦/ ٣٧٩)، والآخر ذكره في «كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين» (١/ ٣٥٧) وقال عَنْ سَعْد بن سعيدٍ المقبري: لا يحل الاحتجاج بخبره.

وهذا وهمٌ من هذا الإمام الظاهري، وكم من المسائل والمباحث التي أجادها تحريراً وتقريرا، ولكن للحديث وعلومه رجال، ورحم اللَّه ابن حزم الذي أفاد في الفقه وأصوله.

وقال الحافظ الذهبي: في «الموقظة» (ص٧٩)

من أخرج له الشيخان على قسمين:

أحدهما: ما احتجا به في الأصول.

وثانيهما: من خرجا له متابعة وشهادة واعتبارا.

فمن احتجا به أو أحدهما، ولم يوثق، ولا غمز، فهو ثقة حديثه قوي.

ومن احتجا به أو أحدهما، وتكلم فيه:

فتارة يكون الكلام فيه تعنتا، والجمهور على توثيقه، فهذا حديثه قوي أيضا.

وتارة يكون الكلام في تليينه وحفظه له اعتبارا، فهذا حديثه لا ينحط عن رتبه الحسن، التي قد نسميها من أدنى مراتب درجات الصحيح.

فما في «الكتابين» بحمد اللَّه رجل احتج به البخاري أو مسلم في الأصول، ورواياته ضعيفة، بل حسنة أو صحيحة.

وقال: فكل من خرج في الصَّحيحَيْن فقد قفز القنطرة فلا معدل عنه إلا ببرهان بين. اهـ

قال الشيخ عدنان: وقد خالفه أخوه الثقة الذي رواه من قول أبي أيوب.

قلت: لقد ثبت بالسند الصحيح من طريق أخيه أنه رواه مرفوعاً.

ولا تعارض بين الروايتين فمرة يفتي الصحابي فيكون موقوفا، ومرة يرويه مسنداً مرفوعا.

قال الشيخ القادري: لذا قال الباجي: «**وهذا مما لا يحتمل الانفراد بمثل هذا**». اهـ

قلت: سعد بن سعيد جاز القنطرة، فهو من رجال الصَّحيحَيْن.

وأقول أيضاً: يناقش الشيخ عدنان من وجهين:

١- الخطأ في نقل عبارة أبي الوليد الباجي.

٢- ماذا يُفْهَم من عبارته المذكورة؟

قال الشيخ في نقله عن الباجي عَنْ سَعْد بن سعيدٍ الأنصاري: «وهذا مما لا يحتمل الانفراد بمثل هذا» فقوله: «مما لا يحتمل» كلمة «ما» تقال لغير العاقل، فإن أراد بها ذات سعد بن سعيد فلا يصح، وإن أراد وصف سعد بن سعيد فيصح إطلاقها.

لذلك كان قول الباجي في «المنتقى شرح الموطأ» (٢/ ٧٦) أدقّ حيث قال: «وسعد بن سعيد هذا ممن لا يحتمل الانفراد بمثل هذا». اهـ ولست أدري من أي نسخة أو طبعة نقل الشيخ عدنان قول أبي الوليد الباجي رَحِمَهُ اللَّهُ!

قال الشيخ عدنان: وقد اضطرب الدراوردي في روايته لهذا الحديث

قلت: وكيف اضطرب؟ وهلّا بيّنت للقارئ وجه الاضطراب.

قال: وأما الطرق الأخرى عن غير أبي أيوب فكلها ضعيفة كما ذكر ذلك الحافظ أبو الخطاب ابن دحية.

قلت: قوله «فكلها ضعيفة»، وهنا الشيخ صاحب الفتوى خالف نفسه، ونقض قوله الذي احتج به، حيث قال فيما تقدم: روى ابن خزيمة في «صحيحه» عن ثوبان أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**صيام رمضان بعشرة أشهر، وصيام الستة أيام بشهرين، فذلك صيام السنة**». يعني رمضان وستة أيام بعده.

وهذه أحد طرق حديث ثوبان وهو من غير طريق أبي أيوب

قال الشيخ القاردي: فكلها ضعيفة كما ذكر ذلك الحافظ أبو الخطاب ابن دحية.

أولًا: هذا اعتراف من الشيخ عدنان القادري بتقليده لابن دحية الكلبي وليته لم يفعل.

ثانياً: ذهب ابن دحية مجازفاً إلى تضعيف حديث ثوبان أيضا، والحديث ظاهر الصحة غير مُعَلٍّ، رويَ بأسانيد نظيفة، وهذا الادعاءُ من ابن دحية رَحِمَهُ ٱللَّهُ وغفر له لا يُرَدُّ عليه إلا بالقول: إن التعصُّبَ يفعل بصاحبه أكثر من ذلك.

*** *** ***

الخاتمة

وختاماً أقول: هذا ما أردت بيانه وإيضاح غموضه، وبذلت الجهد في كشف الشبهات التي أُثيرت حول هذه المسألة، وإيقاف المسلمين على الحق المبين، وما انتهى إليه فقهاء الأمصار وأئمة الفتوى.

وحرصتُ أن يكون الردُّ مبْنياً على قواعدَ متينةٍ، نتابع أهل العلم ونقتفي آثارهم، ولا ننشَغِل بأقوال شاذة، فلا يخلو مذهب من سقطات، ولبعض أهل العلم عثرات، والحق ما قام عليه الدليل، نسير وفق نهج واضح لا يخرج عن جهود العلماء وما وضعوا من قواعد وأصولٍ من خلالها يكون النقد وتمحيص المسائل والأقوال.

راجياً من اللَّه أن يهدي بما ذكرنا أخانا الشيخ عدنان بن عبد القادر القادري إلى الحق والصواب، وأن يرجع عن القول الذي قال، وأن يفتي بما عليه علماء المسلمين وأئمة الدين، وأتْبَاع سِيّد المرسلين ﷺ.

وإني أدعوا إلى التمسك بالكتاب والسنة بفهم سلف الأمة وعليكم بالحديث وأهله وأناصح إخواني بقبول الحق، والرجوع إلى الحق دوماً يرفع من شأن أهله.

ولا يُغْترُّ بما ذكره ابن دِحْيةَ الكلبي في كتابه المسمَى «العلم المشهور في فضائل الأيام والشهور»، فالرجلُ ليس من فرسان هذا الميدان رَحِمَهُ اللَّهُ وغفرَ له.

وما كان في هذه المباحث صوابٌ فهو من توفيق اللَّه، وما كان خلاف

ذلك فهو من عندي ولا أُبالي في الرجوع عنه ومن وجد خيراً فليدعو لهذه الأمة بالنصرة والتوفيق، ومن وجد غير ذلك فعذري أني لست بالمعصوم مُحَمّد رسول اللَّه ﷺ، وأنا راجعٌ من الآن عن كل ما يُنْسَبُ لي من قولٍ حاد عن الصواب.

فلا نريد أن نضع بين يدي الأمة إلا ما وافق الكتاب والسنة، وزاد في المسير خطوة، نحو منهج سليم وطريق قويم.

والحمد للَّه رب العالمين، وصلى اللَّه على نبينا مُحَمّد وعلى آله وصحبه وسلم أجمعين.

وكتبه

أبو عمر عبد العزيز بن ندى بن عبد الرحمن المليفي العتيبي

المصادر والمراجع

١- إبطال الحيل لابن بطة.
٢- الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان لابن بلبان الفارسي / دار الكتب العلمية.
٣- أدب الطلب ومنتهى الأرب / الشوكاني.
٤- إرواء الغليل / الألباني.
٥- الاستذكار / ابن عبد البر.
٦- إعانة الطالبين.
٧- الاقتراح في بيان الاصطلاح / ابن دقيق العيد / مطبعة الإرشاد - بغداد.
٨- إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال / علاء الدين مغلطاي / الفاروق الحديثة للطباعة والنشر.
٩- الإلزامات والتتبع للدارقطني / .
١٠- أمالي أبي نعيم الأصبهاني.
١١- الأنساب / السمعاني.
١٢- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث / ابن كثير / مكتبة ومطبعة مُحَمّد علي صبيح وأولاده.
١٣- بدائع الصنائع / علاء الدين الكاساني.
١٤- البداية والنهاية لابن كثير / مكتبة المعارف.
١٥- البدر المنير لأبي حفص بن الملقن.
١٦- تاريخ أسماء الثقات / لأبي حفص عمر بن شاهين .
١٧- تاريخ الإسلام للذهبي.
١٨- التاريخ الكبير / مُحَمّد بن إسماعيل البخاري.

١٩- تاريخ بغداد / الخطيب البغدادي .
٢٠- تاريخ دمشق / ابن عساكر.
٢١- التاريخ ليَحْيَى بن معين / جامعة الملك عبد العزيز.
٢٢- تذكرة الحفاظ للذهبي / دار إحياء التراث العربي.
٢٣- الترغيب والترهيب للحافظ المنذري / دار إحياء التراث العربي.
٢٤- تقريب التهذيب / ابن حجر.
٢٥- التمهيد / ابن عبد البر.
٢٦- تنقيح التحقيق للذهبي بذيل التحقيق في مسائل الخلاف / دار الوعي العربي / حلب -القاهرة.
٢٧- التنكيل / عبد الرحمن المعلمي .
٢٨- تهذيب الأسماء واللغات / النووي.
٢٩- تهذيب التهذيب / ابن حجر / دائرة المعارف النظاميه - بحيدر آباد الدكن.
٣٠- تهذيب الكمال للمزي / مؤسسة الرسالة.
٣١- الجامع لأحكام القرآن / القرطبي.
٣٢- الجرح والتعديل / دار الكتب العلمية.
٣٣- حاشية ابن القيم على سنن أبي داود بهامش عون المعبود / مُحَمّد عبد المحسن صاحب المكتبة السلفية -المدينة المنورة.
٣٤- حاشية ابن عابدين/ دار المعرفة .
٣٥- حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء / لأبي بكر الشاشي القفال.
٣٦- ذكر أخبار أصبهان لأبي نعيم الأصبهاني / الدار العلمية - دلهي .
٣٧- ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه / لأبي حفص عمر بن شاهين / أضواء السلف.
٣٨- ذيل تاريخ بغداد.
٣٩- ذيل ميزان الاعتدال / العراقي.

٤٠- رفع الإشكال / العلائي.
٤١- سؤالات ابن أبي شيبة لعلي ابن المديني / دار المعارف.
٤٢- سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل / مكتبة العلوم والحكم.
٤٣- سؤالات أبي عبد اللَّه بن بكير للدارقطني.
٤٤- سنن ابن ماجه / مُحَمّد فؤاد عبد الباقي.
٤٥- سنن أبي داود / عزت عبيد دعاس.
٤٦- سنن البيهقي الكبرى.
٤٧- سنن الترمذي / أحمد شاكر / شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده.
٤٨- سنن الدارمي / طبعة عبد اللَّه هاشم يماني.
٤٩- سنن النسائي الصغرى ((المجتبى)).
٥٠- سنن النسائي الكبرى.
٥١- سير أعلام النبلاء للذهبي / مؤسسة الرسالة.
٥٢- شرح علل الترمذي / ابن رجب / دار الملاح للطباعة والنشر.
٥٣- شرح موطأ مالك لأبي عبد اللَّه الزرقاني / مطبعة مصطفى البابي الحلبي .
٥٤- شعب الإيمان للبيهقي / دار الكتب العلمية.
٥٥- صحيح ابن خزيمة.
٥٦- صحيح البخاري / البغا.
٥٧- صحيح الترغيب والترهيب للألباني / المكتب الإسلامي.
٥٨- صحيح مسلم بشرح النووي / مكتبة العلم .
٥٩- الضعفاء الكبير / العقيلي.
٦٠- الضعفاء والمتروكين / النسائي.
٦١- الضعفاء والمتروكين للدارقطني .
٦٢- طبقات الحنفية / عبد القادر بن أبي الوفاء.

٦٣- الطبقات الكبرى / ابن سعد.
٦٤- طبقات المحدثين بأصبهان.
٦٥- علل الحديث لابن أبي حاتِم / دار المعرفة.
٦٦- العلل الواردة في الأحاديث النبوية للدارقطني / دار طيبة.
٦٧- العلل ومعرفة الرجال برواية المروذي / الدار السلفية- الهند.
٦٨- العلل ومعرفة الرجال برواية عبد اللَّه بن أحمد / المكتب الإسلامي.
٦٩- عمدة القاري / العيني.
٧٠- فتح الباري شرح صحيح البخاري / ابن حجر / المطبعة السلفية ومكتبتها .
٧١- الفتح الرباني / الشوكاني.
٧٢- الكاشف للذهبي / دار الكتب الحديثة.
٧٣- الكامل في الضعفاء لابن عدي / دار الفكر.
٧٤- كتاب الثقات لابن حبان / مؤسسة الكتب الثقافية.
٧٥- كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين لابن حبان / دار الوعي بحلب.
٧٦- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبة / الدار السلفية-ال
٧٧- كشف الأستار / الهيثمي.
٧٨- اللباب في تهذيب الأنساب لابن الأثير / دار صادر.
٧٩- لسان الميزان لابن حجر / مؤسسة الأعلى للمطبوعات.
٨٠- المبدع / لإبراهيم بن مُحَمّد بن مفلح .
٨١- مجلة المجالس / عدد رقم ١٦٣٠ .
٨٢- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لنور الدين الهيثمي / دار الكتاب العربي.
٨٣- المجموع شرح المهذب للنووي / نجيب المطيعي.
٨٤- المحلى لابن حزم / دار الفكر.
٨٥- مختصر زوائد مسند البزار / ابن حجر.

٨٦- مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد اللَّه / الدكتور المهنا / مكتبة الدار بالمدينة المنورة.
٨٧- المستفاد من ذيل تاريخ بغداد / ابن النجار.
٨٨- مسند أبي عوانة.
٨٩- مسند أحمد بن حنبل / أحمد شاكر.
٩٠- مسند أحمد بن حنبل/ دار الرسالة.
٩١- مسند الحميدي.
٩٢- مسند الروياني.
٩٣- مسند الشاشي.
٩٤- مسند الشاميين / الطبراني.
٩٥- مشكل الآثار للطحاوي.
٩٦- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه / شهاب الدين البوصيري / دار الكتب الإسلامية.
٩٧- المصنف لعبد الرزاق الصنعاني.
٩٨- معجم ابن المقرئ / ابن القرئ / مكتبة الرشد.
٩٩- المعجم الأوسط للطبراني / دار الحرمين.
١٠٠- معجم البلدان / ياقوت الحموي.
١٠١- المعجم الصغير للطبراني.
١٠٢- المعجم الكبير للطبراني / الدار العربية للطباعة والنشر- بغداد.
١٠٣- معرفة الثقات للعجلي .
١٠٤- معرفة الرجال لِيَحْيَى بن معين / مطبوعات مجمع اللغة العربي بدمشق.
١٠٥- معرفة الصحابة / أبي نعيم .
١٠٦- المعرفة والتاريخ / الفسوي / مؤسسة الرسالة.
١٠٧- المغني في الضعفاء للذهبي.

١٠٨- المقترح في أجوبة بعض أسئلة المصطلح / مقبل بن هادي الوادعي / أم القرى للطباعة والنشر- القاهرة.
١٠٩- مقدمة ابن الصلاح / مطبعة دار الكتب.
١١٠- المنار المنيف في الصحيح والضعيف لابن القيم / مكتب المطبوعات الإسلامية.
١١١- المنتخب من مسند عبد بن حميد / عبد بن حميد / دار الأرقم.
١١٢- المنتظم لابن الجوزي.
١١٣- المنتقى شرح الموطأ لأبي الوليد الباجي / مطبعة السعادة ط الأولى.
١١٤- منتهى الإرادات / البهوتي.
١١٥- المنثورات وعيون المسائل المهمات/ النووي.
١١٦- منحة المعبود بترتيب مسند الطيالسي أبي داود / أحمد عبد الرحمن البنا / مكتبة الفرقان.
١١٧- موطأ مالك / دار الكتاب المصري.
١١٨- الموقظة في علم مصطلح الحديث للذهبي / مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب.
١١٩- ميزان الاعتدال للذهبي / دار المعرفة للطباعة والنشر.
١٢٠- نزهة النظر شرح نخبة الفكر / ابن حجر.
١٢١- النقد الصحيح لما اعترض عليه من أحاديث المصابيح للعلائي / الدكتور عبد الرحيم القشقري -الجامعة الإسلامية.
١٢٢- وفيات الأعيان / ابن خلكان.

الفهرس